

المطالبات
من
العقلاء

1970

1970

الْمُطَلَّبُ الْعُالَيْنِ
مِن
الْعِلْمِ الْأَكْبَرِ

وَهُوَ الْمُسَمَّىُ فِي لِسَانِ الْيُونَانيِّينَ بِأَنَّهُ لُوْجِيَّ
وَفِي لِسَانِ الْمُسْلِمِينَ عِلْمُ الْكَلَامِ أَوْ الْفَلَسْفَةِ الْأَسْلَامِيَّةِ

تألِيفُ
الإمام فخر الدين الرازى
الشافعى هـ 450
تحقيق
الدكتور أَحمد مجاهِد السقا

الجزءُ الثَّالِثُ

الناشر
دار الكتب العلمية
الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ١٩٠٥ م
الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ - ١٩٠٩ م

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتاب العربي
بيروت

الطبعة الأولى
١٤٠٧ - ١٩٨٧ م

دار الكتاب العربي

الرملة البيضاء - مذكرة ستر - الطابع الرابع - تلفون: ٨٠٠٨٦٢/٨٠٠٨١١/٨٠٠٧٨٨ -
نلكس: ٤٠١٣٩ L.E. كتاب برقا، الكتاب - ض. ب: ١١ - ٥٧٩٤ - بيروت - لبنان

الصفات الـ ١٠ معاشرة

وهي كونه سبحانه : قادرًا ، عالِمًا ، حيًّا ، سميعًا ، بصيرًا ، منكلها ،
باقيًّا ، حكيمًا .

واعلم : أن الكلام في كونه تعالى - قادرًا ، يجب أن يتقدمه الكلام في
تفسير القادر ، والكلام فيه متصل بأحكام الدواعي والصوارف فلهذا السبب
كان تقديم الكلام فيه .

$\partial_{\mu} F_{\nu\lambda} \partial_{\mu}^{\dagger} F_{\nu\lambda}^{\dagger}$

$\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \in \text{all}\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \cup \{x_j\},$
 $\{x_1, x_2, \dots, x_n\}$

$\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \in \text{all}\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \cup \{x_j\},$
 $\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \in \text{all}\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \cup \{x_j\},$
 $\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \in \text{all}\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \cup \{x_j\},$
 $\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \in \text{all}\{x_1, x_2, \dots, x_n\} \cup \{x_j\},$

البَابُ الْأَقْلَى
فِي
أَمْكَانِ الدِّوَاعِيِّ وَالصُّوَارِفِ

الفصل الأول

في
عبدالقادر

أجود ما قبل فيه : أنه الذي يصح منه أن يفعل ثانية ، وأن لا يفعل أخرى ، بحسب الدواعي المختلفة . وتفسير الدواعي : هو أن الإنسان إذا علم أو ظن ، أو اعتقد ، أن له في الفعل الفلاحي مصلحة راجحة . فعند حصول أحد هذه الثلاثة ، يحصل في قلبه ميل جازم إلى الفعل (فإن كانت أعضاؤه سليمة فإن عند حصول ذلك الميل في قلبه يصدر عنه ذلك الفعل)^(١) وأما إن علم ، أو ظن ، أو اعتقد أن له في الفعل الفلاحي مفسدة راجحة ، فعند حصول هذا العلم ، أو الاعتقاد ، أو الظن ، يحصل في قلبه نفرة جازمة عن ذلك الفعل ، فإن كانت أعضاؤه سليمة ، ترتب على حصول تلك النفرة ، مع سلامه الأعضاء : الترك . وهذا هو المراد بالداعي .

ويتفرع على ما ذكرناه مباحث :

الأول : في بيان السبب الذي لأجله سميت هذه الأشياء الثلاثة بالداعي . فنقول : الدعاء : إسم للقول المخصوص . إلا أن الإنسان إذا علم ، أو ظن ؛ أو اعتقد أن له في فعل مخصوص خيراً راجحاً ، فإنه يصير بذلك العلم ، أو الاعتقاد ، أو الظن ، حاملاً له على الفعل (فأشبه ذلك كون ذلك

(١) من (س) .

العلم ، أو الاعتقاد ، أو الظن ، داعيًّا له إلى ذلك الفعل)^(١) فيسمى هذا العلم ، أو الاعتقاد ، أو الظن بالداعي ، لأجل هذه المناسبة . وقد يسمى الداعي : بالغرض . والفرق : هو أن الغرض : اسم لتلك المفعة المعلومة ، أو المظونة . وأما الداعي : فهو ذلك العلم أو الظن . والحكمة يسمونه : بالعلة الفائية . وقد يسمونه أيضًا : بالعلة التامة .

البحث الثاني : إنه إذا دعاه الداعي إلى الفعل حصل الفعل لا محالة . ثم هنا احتمالات . أحدها : أن المؤثر في حصول الفعل هو مجموع القدرة مع الداعي . وثانيها : أن المؤثر فيه هو القدرة بشرط الداعي . وثالثها : أن الداعي علة تامة ، تصرير قدرة القادر علة تامة لحصول الفعل . وهذا يقال : العلة الفائية علة تامة لعلة العلة الفاعلية . ورابعها : إن حصول القدرة ، والداعي مسبب لحصول الاستعداد التام ، فخروم ذلك الفعل من العدم إلى الوجود . فاما نفس ذلك الحصول والمحبوت ، فمن الأسباب العلمية . فهذه الاحتمالات الأربع لا بد من بيانها :

ونقول : الأقرب أن يقال : المؤثر في الفعل هو مجموع القدرة مع الداعي . والدليل عليه : أن القدرة وحدها غير صالحة للتاثير . على ما يسمى ببيانه ، عند تقرير أنه عند عدم الداعي يتمنع الفعل . ومعلوم أيضًا : أن الداعي وحده غير صالح للتاثير . وأما عند اجتماعهما ، فإنه يحصل الآخر . فعلمينا أن المؤثر هو المجموع . فإن قالوا : قولكم القدرة وحدها غير صالحة للتاثير ، قوله (باطل لأن القدرة عبارة عنها يكون لها صلاحية التأثير ، فقولكم : القدرة وحدها غير صالحة للتاثير قوله)^(٢) بأن القدرة ليست مؤثرة . وهذا متناقض وبالجواب : إنما نعني بالقدرة كون الأعضاء بحالة متى انضم الداعي إليها حصل الفعل . وإذا كان المراد بالقدرة ذلك . فقد زال السؤال . فبأن قبل : لم لا يجوز أن يقال : المؤثر هو القدرة (إلا أن انضمام الداعي إليها شرط لصدور ذلك الآخر)

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

عن القدرة؟^(١) والفرق بين الجزاء العلة وبين ما يكون أثراً لتأثير العلة في المعلوم، معلوم، والجواب^(٢) إنما لا يعني بالمصدر والمؤثر إلا جموع الامتدار التي لا يد من تحصلها حتى تضفي مضاداً لذلك الأثر، وعلى هذا التقدير فنلا يفرق عندنا في القيود الوجودية بين أن يقال: إنما أجزاء العلة وبين أن يقال إنها شرائط الصدور الأخرى عن العلة، وأعلم أن بهذه القدر الذي ذكرناه لا يظهر أن الحق من تلك الاحتمالات الأربع.

البحث الثالث: لعاقل أن يقول: لم لا يجوز أن يقال: إن عند حصول جموع القدرة والداعي يصدر الآخر عن سبب متصل، كما يقول الفلاسفة: من أن جموع القدرة والداعي يوجب الاستعداد التام لحدوث ذلك الآخر، وعند حصول هذا الاستعداد التام يفيسد الآخر عن العقل الفعال؟ ويحيى أن يتأمل في هذا الاحتمال كيعلم أنه حق أو باطل.

البحث الرابع: إن قول القائل: القادر هو الذي يصح منه أن يفعل، وإن لا يفعل بحسب الداعي المختلفة كلام مشكل، وذلك لأن قوله إن له يفعل: إشارة إلى أنه نفي للعدم الأصلي، كما كان، والعدم يتعين وقوعه بالفاعل، لأن القدرة صفة مؤثرة، والعدم نفي عض، وسبل صرف فالقول بأن العدم وقع بالفاعل والقادر محال. (وأيضاً: الشيء حال يقائه يتعين لإسناده إلى الفاعل، لما ثبت أن تكوين الكائن مجال)^(٣) وإذا كان الأمر كذلك فالعدم الباقى يتعين إسناده إلى القادر. لوجهين: الأول: إن كونه عديماً يمنع من إسناده إلى الفاعل. والثان: إن كونه باليأس يمنع أيضاً من إسناده إلى الفاعل. فثبتت أن العدم الباقى يتعين إسناده إلى القادر من هذين الوجهين، ولما ثبت أن الترك لا معنى له، إلا البقاء على العدم الأصلي، ثبت أن البقاء على العدم الأصلي يتعين إسناده إلى الفاعل بثبت حينئذ أن القادر لا قدرة له على الترك الستة، وإذا كان كذلك كان قوله: القادر هو الذي يصح منه الفعل والترك قوله مشكلاً. وهذا الكلام مزيد غور.

(١) من (م).

(٢) من (م).

وحاول بعضهم أن يجيب عنها بقرب من هذا الكلام . فقال : إن العاجز لا يجد من نفسه أنه إن لم يشا الفعل فإنه لا يمكنه أن لا يفعل (وأما القادر على الفعل فإنه يجد من نفسه أنه إن شاء أن لا يفعل فإنه يمكنه أن لا يفعل)^(١) وهذا الفرق معلوم بالضرورة . ولما كان العلم بهذا الفرق ضروريًا . فحيث لا حاجة بنا إلى بيان أنه كيف حصل هذا الفرق ؟ ولقائل أن يقول : هذا الجواب ضعيف . وذلك لأن ترك الفعل إما أن يكون أمراً زائداً على البقاء على العدم ، الأصلي المستمر ، وإما أن لا يكون كذلك . بل هو عبارة عن نفس ذلك العدم المستمر . والأول باطل لوجوه : الأول : إن على هذا التقدير يكون القادر قادرًا على فعل شيء وعلى فعل ضدـه . ولا يمكن البتة قادراً على الفعل وعلى ترك الفعل لأن فعل الصدـ فعل خاص . والفعل الخاص لا يمكن تركاً لسمى الفعل ، وإلا لزم أن يكون أحد التقىضين عين الثاني ، وهو محال . ثبت أن على هذا التقدير لا يمكن القادر قادرًا البتة على الترك . والثاني : إن الله تعالى كان قادرًا على خلق العالم وعلى تركه ، فإذا صار تركه مفسراً بفعل ضدـه ، فحين كان الله تاركاً للعالم ، وجب أن يكون فاعلاً لـضـده . فلما كان في الأزل تاركاً لـفعل العالم ، وجب أن يقال : إنه كان في الأزل فاعلاً لـضـدـ العالم ، لكن الفعل الأزلي عند القوم محال . وأيضاً : فعل هذا التقدير كان ضدـ العالم أزلياً ، والأزل لا يزول فوجب أن لا يزول ضدـ العالم . وإذا أمعن زوال ضدـه وجب أن يتمتع دخول العالم في الوجود . وذلك باطل . والثالث : إن التارك لـالفعل يجد من نفسه أنه ما فعل شيئاً ، وأنه لا معنى لكونه تاركاً لـالفعل إلا أنه لم يأت بذلك الفعل البتة . فالقول بأن ترك الفعل عبارة عن الإتيان بـضـده قول فاسد ، فثبت بما ذكرنا : أن ترك الفعل ليس عبارة عن الإتيان بـفعل آخر ، بل هو عبارة عن البقاء على العـدم الأصلي المستمر . وقد بينا أن إسناد العـدم المستمر إلى القادر والفاعل محال فثبت أن القادر لا قدرة له الـبتة على الترك وإذا كان الأمر كذلك كان القول بأن القادر هو الذي يصح منه الفعل والترك بحسب الدواعي المختلفة : قوله باطلأ . والله أعلم .

(١) من (س) .

الفصل الثاني

في إثبات تحقق القول في الدواعي والصوارف

وفي مباحث:

المبحث الأول : أعلم أنه قد سبق في أول النطاق أن العلم إما تصور وإما تصديق فنقول : الدواعي ليست من باب التصورات ، بل من باب التصديقات ، فإنه ما لم يحكم الذهن باشتمال الفعل الغلاني على نفع زائد ، لم يحصل الداعي إلى الفعل ، وما لم يحكم الذهن باشتمال الفعل على ضرر زائد ، لم يحصل الداعي إلى الترك ، فيثبت إن الدواعي والصوارف من بباب التصديقات ، لا من بباب التصورات .

المبحث الثاني : إن عند حصول اعتقاد كون الفعل ضرراً راجحاً ، فالقادر يتركه . وهذا الاعتبار يسمى صارفاً . وفي الحقيقة فهو أيضاً داعياً ، إلا أنهم سموا الداعي إلى الفعل : داعياً ، والداعي إلى الترك : صارفاً .

المبحث الثالث : في بيان أن كون الإنسان ظاناً ، أو معتقداً ، يقوم مقام العلم في كونه داعياً .

أعلم أنا إذا رجعنا إلى أنفسنا وجدنا أن الأمر كذلك (فإذا إذا علمنا أن في الطريق شيئاً ، احترزنا منه ، وإذا اعتقدنا ، أو ظننا أن الأمر كذلك)⁽¹⁾ فإذا

(1) من (م) .

أيضاً نحترز عنه . واليهودي لما اعتقد أن إقدامه على العبادات التي (يائى)^(١) بها توصله إلى الشواب العظيم ، صار ذلك الاعتقاد حاملاً له على العمل . والمسلم لما اعتقد في تلك الأفعال بأعيانها أن الإقدام عليها يوصله إلى الضرر العظيم ، صار ذلك الاعتقاد صارفاً له عنها . فثبتت أن الاستقرار يدل على أن الظن أو الاعتقاد يقومان مقام العلم في الدعاء إلى الفعل ثانية ، وفي الصرف عنه أخرى .

المبحث الرابع : في أن أي هذه الثلاثة أقوى . وأيها أضعف ؟ ونعني أولاً حال العلم مع الاعتقاد (فنقول : المعتقد في الشيء قد يكون جازماً يكونه محقعاً في ذلك الاعتقاد)^(٢) وقد لا يكون كذلك . أما القسم الأول وهو ما إذا اعتقدنا اعتقاداً جازماً بأن الأمر كما اعتقده ، فهذا الاعتقاد يساوي العلم في كونه داعياً وصارفاً . والدليل عليه : أن هذا الرجل إذا كان لا يجد في قلبه تفاوتاً بين هذا الاعتقاد الجازم ، وبين العلم في قوة الجزم والثبات ، وجب أن يكون تأثيره في الدعاء إلى الفعل تأثيراً واحداً . فإن قالوا : أليس أن هذا المعتقد إذا شك في نفسه أمكنته ذلك ؟ وأما العالم فإنه ليس كذلك . وإذا كان الأمر كذلك ، فكيف يصبح القول بكونهما متساوين في قوة الدعاء إلى الفعل ؟

والجواب : إن الأمر وإن كان كما ذكرتم إلا أنه ما دامت نفسه باقية على ذلك الجزم المساوى لما في العلم من الجزم ، وجب أن تكون الحال واحدة في قوة الدعاء إلى الفعل .

ولمن زعم أن العلم أقوى في الدعاء إلى الفعل من الاعتقاد ، أن يقول : هذا الاعتقاد إذا ما يكون بحيث لو شكل صاحبه نفسه فيه أمكنته الشكيلك (فيه) ، أو لا يكون كذلك . فإن كان الأول فحيثما تحصل التفاوت بين العلم وبين هذا الاعتقاد في القوة ، فوجب أن يحصل التفاوت في الدعاء إلى الفعل ، لأن من المعلوم بالضرورة : أن المؤثر كلما كان أقوى ، كان التأثير أقوى ، وإن

(١) يائى (من) .

(٢) من (م) .

كان الثاني فجيئنا لا ييفي بين هذا الاعتقاد وبين العلم تفاوت في القوة ، وذلك معلوم البطلان بالضرورة ، لأن من المعلوم بالضرورة أن تكون النهاية إلى العلم الحق ، أين من تكوها إلى الاعتقاد الخالي عن الموجب .

وأما القسم الثاني وهو المعتقد الذي لا يكون جازماً ، بل يكون كالمضطرب في ذلك الاعتقاد ، فنقول : إن مثل هذا الاعتقاد لا يكون مساريأ للعلم في الدعاء إلى الفعل ، بل يكون أضعف منه . وتقربه : أن الأثر فرع على المؤثر . ولما كان أحد المؤثرين أضعف من الآخر ، كان أثر الضعيف أضعف لا محالة من أثر القوي . فكان دعاء الاعتقاد الضعيف إلى الفعل أضعف من دعاء العلم القوي إليه . وأيضاً : فالعلم الجازم يكون الفعل مشتملاً على النفع الزائد لا يخاف فيها يعلمه أن يتغير ، وأما المعتقد المضطرب فإنه لا بد وأن يجوز أن يكتشف أن الأمر بخلاف ما اعتقد . فجيئنا لا بد وأن يضعف ذلك الانقضاء .

واعلم : (إن رجعاً وبجدها البطل أو المقلد مقدم على الفعل إقداماً أقوى من إقدام العالم وذلك لا يقدح في قوله)^(١) : إن انقضاء العلم أقوى اقتضاء من الاعتقاد ، وذلك لأن تلك القوة إنما حصلت لأمور أخرى يقارن ذلك الاعتقاد ، ولو لم يحصل إلا ذلك الاعتقاد لما حصلت تلك المزية .

وذلك الأمور المقارنة بذلك الإقدام أشياء : (أحدهما : مدح الناس له في نصرة ذلك القول أو في الإقدام على ذلك العمل . ونتائجها : أنه ربما توصل بذلك الإقدام)^(٢) إلى جز أنواع من المنافع العاجلة أو يتخلص بسبب ذلك الفعل من أنواع كثيرة من الذم .

وثالثها : أن طول الآلف والعادة قد يحمله على ذلك العمل . وهذا هو الكلام في المعايس المعاصلة بين العلم وبين الاعتقاد .

(١) من (م) .

(٢) سقط (ت) .

وأما المقايسة المعاصلة بين العلم والظن . فنقول : إن الظن إذا صحب إمارته فإنه يقوم مقام العلم في كونه داعيًّا إلى الفعل ، إلا أن دعاء العلم يكون أقوى . والدليل عليه : أن الظان يجوز أن يكون الأمر بخلاف ما ظنه ومع قيام هذا التجويز يمتنع كون الظن مساريًّا للعلم في الدعاء إلى الفعل . وأيضاً : فإننا نجد العالم باشتمال الفعل على الضرر مصراً على الاحتراز . وأما الظان فقد مختلف أحواله في كيفية ذلك الاحتراز .

إذا عرفت هذا الأصل فنقول : إن مراتب الظن مختلفة في القوة والضعف ، وإذا كان الأمر كذلك وجب أن تكون مراتب تأثيراتها في الدعاء إلى الفعل مختلفة في القوة والضعف . بيان المقدمة الأولى : أن الظن المعاصل بخبر أقوام كثيرين ، أقوى من الظن المعاصل بخبر إنسان واحد . وأيضاً رؤبة الإمارات أقوى في إفادة الظن ، مما إذا اعتقد وجود تلك الإمارات بإخبار خبر (واحد) . ومثاله : إذا شاهد ناراً بالقرب من داره ، فهذا أيضاً يقتضي ظن الحرق . وإذا أخبره خبر بوقوع نار بالقرب من داره ، فهذا أيضاً يقتضي ظن حصول الحرق إلا أن الظن الأول أقوى ، فيثبت أن مراتب الظنان مختلفة . وإذا ثبت هذا^(١) وجب أن تكون مراتب تأثيرها داعية إلى الفعل مختلفة ، لأنه لما كان المقتضي للدعاء إلى الفعل هو قوة الجزم ، وجب أن مختلف مراتب قوة الدعاء بحسب اختلاف مراتب الظنان في القوة والضعف . وهذا هو الكلام في مقاييس العلم مع الظن .

أما مقاييس الظن مع الاعتقاد . فاعلم أن الظن المؤيد بالأثار قد يكون أقوى من الاعتقاد ، وقد يكون بالضد منه ، والواجب اعتبار مراتب القوة والضعف .

(١) من (مس) .

الفصل الثالث

في بيان أنه درتأثير لغير الاعتقاد والظاهر في الرعایا إلى الفعل

اعلم أن ها هنا أشياء سوى هذه الثلاثة يجب البحث عنها . أنها هل تدعوا إلى الفعل أم لا ؟

فالت نوع الأول : إن الناس يقولون بحسب الظاهر : إن الداعي له إلى الفعل كونه في نفسه منفعة ومصلحة . والصادر له عن هذا الفعل كونه مضره وفسدة . وأعلم أن هذا الكلام مجازي . وتحقيقه : إن اعتقاد كونه نفعاً يدعوه إلى الفعل ، واعتقاد كونه ضرراً يدعوه إلى الترك . فاما أن يقال : إن كونه في نفسه نفعاً ، يدعوه إلى الفعل ، وكونه من نفسه ضرراً يدعوه إلى الترك ، فهذا باطل .

ويدل عليه وجوه :

الأول : إنما بينما : لو حصل اعتقاد كونه منفعة راجحة مع أنه في نفسه لا يكون كذلك في نفسه راجحاً (فإنه يصير ذلك الاعتقاد داعياً إلى الفعل ولو لم يحصل هذا الاعتقاد مع أنه يحصل كونه في نفسه نفعاً راجحاً)⁽¹⁾ لم يصر ذلك داعياً إلى الفعل فعلمـنا : أن المؤثر هو اعتقاد كونه نفعاً راجحاً . وليس المؤثر هو كونه في نفسه نفعاً راجحاً .

(1) سقط (م) .

والثاني : إن الفاعل إذا فعل لأجل غرض . فذلك الغرض إنما يحصل في آخر ذلك الفعل . مثاله : أن من يبني بيته لدفع الحر والبرد ، فهذا المقصود إنما يحصل بعد دخول البيت ، بكماله في الوجود . وهذا قبل : إن أول الفكر آخر العمل . إذا ثبت هذا فنقول : كون الفاعل فاعلاً لذلك الفعل متقدم على دخول ذلك الغرض في الوجود . والمتقدم على الشيء يمتنع كونه معللاً بالمتاخر .

الثالث : إن حصول ذلك الغرض معلل بكون الفاعل فاعلاً لذلك الشيء الذي هو السبب لحصول ذلك النفع ، فلو كان ذلك الغرض علة لتلك الفاعلية لزم الدور ، وهو محال .

فيثبت بهذه الوجوه : أن كون الفعل منفعة وحسناً ، ليس علة لكون الفاعل فاعلاً له البة . وإنما المؤثر في الفاعلية هو علم الفاعل باشتمال ذلك الفعل على ذلك الوجه من الحسن والمنفعة .

النوع الثاني من الأشياء التي يظن أنها داعية إلى الفعل وصارفة عنه : إنه يقال : إن وعد الله يحمل على الفعل ويدعو إليه ، ووعيده يزجر عن الفعل ويصرف عنه .

وهذا أيضاً مجاز . بل الحق : أن الداعي إلى الفعل هو علم بما في ذلك الوعد من المنافع والصارف له عن الفعل هو علم بما في ذلك الوعيد من المصادر .

النوع الثالث : الشك . فإنه يظن أنه إذا بقي الإنسان شاكاً في الشيء فإن كونه شاكاً يدعوه إلى البحث والطلب ، فصار كونه شاكاً داعياً له إلى الفعل .

والجواب : إن الشك في الشيء متعدد فيه على التسوية والإقدام على الفعل ترجيح لجانب الفعل والإستواء بتناقض الترجيح . وأحد الضدين لا يكون سبيلاً للضد الثاني . أما قوله : إن كونه شاكاً قد يحمله على الطلب . فلنا : الداعي هناك إلى الطلب هو العلم والاعتقاد ، وذلك لأنه إذا لم يعلم حال

الشيء جوز فيه كونه سبباً للضرر ، والعلم حاصل بأنه لا يمكنه دفع هذا الضرر المحتمل ، إلا بأن يعرف حال ذلك الشيء . فهذا الإنسان عالم بـأن تحصيل العلم بحال تلك الواقعة يفيده الاحتراز عن ذلك الضرر المحتمل . وهذا نفع عظيم . فالعلم باشتمال ذلك الطلب على هذا النفع هو الذي صار حاملاً له على هذا الطلب .

النوع الرابع : الرؤية والسماع . وذلك لأننا إذا رأينا شيئاً ، أو سمعنا صوتاً ، فقد تصير رؤية ذلك الشيء حاملة لنا على فعل ، أو على ترك . وكذلك القول في السمع ، وهذا يوهم أن للرؤية والسماع أثر في الدعاء إلى الفعل أو في الصرف عن الفعل .

والجواب : إننا إذا رأينا الشيء فإنه يحصل العلم بحاله ، فإذا علمنا من حال كونه نفعاً زائداً ، دعانا ذلك العلم إلى الفعل ، وإن علمنا من حاله كونه ضرراً زائداً ، صرفاً ذلك العلم عن الفعل . فالرؤية والسماع ، إنما صارت داعيَّتين إلى الفعل تارة (وصارفتين عنه بواسطة إفادة العلم والاعتقاد) .

النوع الخامس : أن الإرادة داعية إلى الفعل^(١) والكراهية صارفة عنه ، وكذلك الشهوة داعية إلى الفعل ، والتference صارفة عنه .

والجواب : من الناس من زعم أنه لا معنى للإرادة إلا العلم باشتمال الفعل على (النفع الزائد) ، ولا معنى للكراهية إلا العلم باشتمال الفعل على^(٢) (الضرر الزائد) . ومنهم من سلم كون الإرادة والكراهية مغایرتين لهذين العمالين ، إلا أنه زعم أن عند حصول العلم بـكون الفعل مشتملاً على النفع الزائد يحصل الميل إلى الفعل ، وإرادة تحصيل ذلك الشيء . وعند العلم باشتمال ذلك الفعل على مقدرة راجحة تحصل التference والكراهية . فالعلم بـكونه نافعاً يوجب حصول الميل ، والعلم بـكونه ضاراً يوجب حصول التference عنه . وعلى هذا التقدير فالداعي والصارف في الحقيقة هو هذا العلم . وأما الكراهية

(١) من (م) .

(٢) سقط (ت) .

والإرادة فيها تابعان لذلك العلم . والذى يدل على ذلك : أن الإنسان إذا خرج من بيته لزيارة صديق له ، ثم في أثناء الطريق وقع في قلبه : أن له مهأاً في البيت ، يوجب عليه الرجوع من ذلك الطريق إلى البيت (فهاهنا إن حصل اعتقاد أن المنفعة في الذهاب إلى الصديق تعادل المنفعة الحاصلة من الرجوع إلى البيت^(١)) يقى ذلك الشخص في مكانه بحيث لا يتحرك البة ، ثم إذا وقع في خاطره إن إحدى المفعتين راجحة على الأخرى تحرك إلى ذلك الجانب . وهذا يدل على أن الميل والإرادة تابعين لهذه الاعتقادات والله أعلم .

(١) من (م) .

الفصل الرابع

في حقيقة الكلام في المنفعة والمضر والخير والشر، والصادر والفسدة

اعلم . أنا لما ذكرنا : أن الداعي عبارة عن العلم أو الاعتقاد أو الظن يكون الفعل مشتملاً على نفع زائد ، والصافر هو هذه الأشياء ، إذا كانت متعلقة باشتمال الفعل على ضرر زائد . وجب علينا أن نبحث في هذا المقام عن حقيقة المنفعة والمضر .

فنقول : لا شك أن هنا شيئاً يميل الطبع إليه وتحكم أصل الفطرة بالرغبة في تحصيله ، وإن هنا شيئاً آخر يتحكم صريح الفطرة^(١) بالقدرة عنه والهرب منه . إذا عرفت هذا فنقول : لا يجوز أن يقال : إن كل شيء يراد تحصيله (فإما يراد تحصيله)^(٢) لأجل شيء آخر ، (وكل شيء أريد دفعه فإذا أريد دفعه لأجل أن يتوصل بدفعه إلى دفع شيء آخر)^(٣) وإلا لزم (ما الدور وإنما التسلسل بل لا بد من الاعتراف)^(٤) بوجود أشياء تكون مطلوبة لذواتها وأعيانها ، ولا بد من الاعتراف بوجود أشياء مهروبة عنها لذواتها وأعيانها ثم إذا تأملنا ورجعنا إلى أنفسنا علمنا أن الشيء الذي يكون مطلوب الحصول لذاته

(١) العقل (س) .

(٢) من (من) .

(٣) من (م) .

(٤) الاعتراف (م) .

أحد أمرين : إما اللذة ، وإما السرور . وأن الشيء الذي يكون مكرهه
المحصول لذاته : إما الألم وإما الغم .

وأما كل ما يفضي حصوله إلى حصول اللذة والسرور ، فإنه يكون
مطلوب الحصول لغيره^(١) ، وكل ما يفضي حصوله إلى حصول الألم والغم ،
 فهو مطلوب لغيره^(٢) .

وأما لفظ الخير والمصلحة ، فإنه يتناول كل ما كان مراداً بالحصول . سواء
كان مراد^(٣) الحصول لذاته أو لغيره . (وأما لفظ الشر والمفسدة فإنه يتناول كل
ما كان مكرهه الحصول ، سواء كان مكرهه الحصول لذاته أو لغيره^(٤)) فهذا أصل
معتبر يجب الوقوف عليه .

إذا عرفت هذا فتقول : لما كان حصول اللذة والسرور أمراً مطلوباً
بالذات فإذا تصورنا في أمر من الأمور ، كونه مستلزمأً لحصول اللذة والسرور ،
صار مطلوب الحصول . وذلك هو الداعي إلى الفعل . وإذا تصورنا في أمر من
الأمور كونه مستلزمأً للألم والغم ، صار مطلوب العدم ، وذلك هو الصارف عن
ال فعل .

فإن قيل : أليس أن العقلاء يرغبون في المدح والتعظيم ، وتنفر طبائعهم
عن الإهانة والإذلال ، مع أنه خارج عن الأقسام التي ذكرتموها ؟ .

قلنا : المدح عبارة عن القول الدال على كونه مستجمناً لصفات الكمال .
واللذم عبارة عن القول الدال على كونه موصوفاً بصفات النقص . والأول يوجب
الفرح والسرور . والثاني يوجب الغم والحزن فيكون ذلك داخلاً فيها ذكرناه ،
إذا عرفت هذا الأصل^(٥) فتقول : تمام مباحث هذا الباب إنما تتم بتصنيفات :

(١) الحصول سقط (ت) .

(٢) مطلوب لعدم ذاته (س) .

(٣) مطلوب (س) .

(٤) س (م) .

(٥) الأصل (م ، س) .

القسم الأول^(١) : أن تقول المكروه بالذات (أحد أمور ثلاثة : الضرر ، وزوال النفع ، ودفع دافع الضرر : والمطلوب بالذات^(٢)) أحد أمور ثلاثة : النفع ، ودفع الضرر ، ودفع دافع المفعة .

ويجب البحث هنا من وجوه :

البحث الأول : لا شك أن الضرر أقوى من زوال النفع . لأن من المعلوم بالضرورة أن حصول الضرر أقوى في كونه مكروهاً من أن يبقى الإنسان حالياً عن النفع والضرر . وقال بعضهم : إن كانت المنافع حاضرة ، فتفويتها ينزلة الضرر . والدليل عليه : أنه يجري حال تفويت المنافع في العاملات مجرى الضرر . وذلك لأن الرجل يختار بتحمل (المضرة البسيطة من فوت المفعة الكثيرة كما يختار بتحمل المضرة القليلة من تحمل^(٣) المضرة الكثيرة ، كما يتحمل تفويت النفع القليل لولا يلزم تفويت النفع الكبير . وهذا الكلام ضعيف لأننا إذا أردنا أن نعرف أن أي النوعين أقوى من الثاني وجب أن يعتبر حالهما عند الاستواء في الكمية . ففي هذه الحالة أيهما كان أكمل كمية^(٤) كان ذلك أقوى . ومن المعلوم بالضرورة أنه إذا كان مقدار الضرر ومقدار المفعة الفائنة متساوين في الكمية^(٥) والقوة ، فإنبقاء ذلك المقدار من الضرر أشد كراهة عند العقل من تفويت ذلك القدر من المفعة . بقي الكلام في أن تفويت المفعة أشد كراهة أم دفع دافع الضرر ؟ الأقرب أن الثاني أقوى . لأن دفع دافع الضرر (يقتضي) إنقاء الضرر ، وقد ثبت أن الضرر أشد نفحة من تفويت المفعة فلازم القطع بأن دفع دافع الضرر^(٦) أشد نفحة من تفويت المفعة .

(١) التقسيم (س) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) كافية (م) .

(٥) الكافية (م) .

(٦) من (م) .

وأما المراتب الثلاثة المطلوبة . فنقول : لما ثبت أن وجودضرر أشد نفحة من فوات المنفعة وجب أن يكون دفع الضرر أشد مطلوبية من حصول المنفعة . ولذلك فإن العقلاة قالوا : دفع الضرر عن النفس واجب . أما تحصيل المنفعة^(١) للنفس فغير واجب . وأيضاً : دفع الضرر أهم من دفع دافع المنفعة ، لأن دفع دافع المنفعة وسيلة إلى حصول المنفعة ، ولما كان دفع الضرر أهم من جلب المنفعة ، فلأن يكون أهم مما يكون وسيلة إلى جلب المنفعة ، كان أولى .

البحث الثاني : إننا قد ذكرنا : أن المنفعة المطلوبة بالذات . إما اللذة^(٢) أو السرور وأن المضرة المكرهة بالذات . إما الألم أو الغم فيجب البحث عن أن اللذة أقوى أو السرور ؟ وعن أن الألم أقوى أو الغم ؟ فنقول : هذا يختلف باختلاف النقوس . فمن الناس من تكون اللذة الجسمانية^(٣) عنده أثراً ، ومنهم من يكون السرور عنده أثراً . والحكم الجزم التام في هذا الباب كالمعتذر .

البحث الثالث : إذا وقع التعارض بين ما يكون مطلوباً بالذات أو مكرهها بالذات . وبين ما يكون مطلوباً بالتبع ، أو مكرهها بالتبع ، فلا شك أن ما بالذات أقوى مما بالتبع إلا إذا قلنا : إن ما بالذات يكون قليلاً ضعيفاً ، وإن ما بالتبع يكون كثيراً قوياً . فهومنا ربما صار مما بالتبع راجحاً على ما بالذات ، بسبب الكثرة والقوة . والله أعلم^(٤) .

القسم الثاني : إننا قد بينا أن الداعي إلى الفعل ليس هو كون الفعل مصلحة في نفسه ، والصارف عن الفعل ليس هو كون الفعل مفسدة في نفسه ، وإنما الداعي إلى الفعل علمه أو اعتقاده أو ظنه في كون ذلك الفعل في نفسه^(٥) مصلحة ، والصارف عن الفعل أحد هذه الأمور الثلاثة في كون ذلك الفعل مفسدة .

(١) المنفعة (س) .

(٢) وإما السرور (س) .

(٣) الإنسانية (ت) .

(٤) من (م) .

(٥) في نفسه (س) .

إذا عرفت هذا فقول : الشيء إما أن يكون خالص المصلحة^(١) في اعتقاده ، أو خالص المفسدة في اعتقاده ، أو يكون مشتملاً على المصلحة والمفسدة في اعتقاده ، أو يكون حالياً عنها في اعتقاده . فهله أقسام أربعة لا مزيد عليها . أما القسم الأول : فإن عند حصول هذا الاعتقاد يجب الفعل ، ويكون الإنسان كالملاجأ^(٢) إليه .

وأما القسم الثاني : فعند حصول هذا الاعتقاد يجب الترك ويكون الإنسان كالملاجأ إلى الترك . مثال الأول الصائم في الصيف القائظ ، إذا اشتد عطشه ، وعظمت حاجته إلى شرب الماء البارد ، وكان ذلك الماء البارد حاضراً ، والشارع يقول له : اشرب . والطبيب يقول له : اشرب . وعلم أن ذلك الشرب خالص النفع حالياً عن جميع جهات الضرر ، فههنا يجب الشرب ، ويكون الإنسان كالملاجأ إلى ذلك الشرب . ومثال الثاني : الإنسان إذا علم أن له في دخول النار ضرراً عظيماً ، والشارع يقول له : لا تدخل النار . والعقلاء أطبقوا على منعه من الدخول في النار ، وعلم ذلك الإنسان أنه ليس له في دخول النار منفعة في الدنيا ولا في الآخرة ، وأن له في دخولها أعظم المضار . فههنا يمتنع منه أن يدخل في النار ، ويكون كالملاجأ إلى أن لا يدخل في النار . نعم الإنسان قد يتلزم قتل نفسه ، وقد يرمي نفسه من شاهق جبل إلا أنه إنما يفعل ذلك إذا صار مضطراً إلى التزام ألم أو غم . وأعتقد أن ذلك الألم وذلك الغم أعظم من الألم الحاصل بسبب القتل . وأعتقد أنه لا يمكنه الخلاص من ذلك الألم الأعظم إلا بالتزام ألم القتل ، فههنا قد يقدم على قتل نفسه . وإنما فعل ذلك لاعتقاده أن التزام هذا الألم يوجب الخلاص من ألم آخر أعظم منه ، فهو إما التزم تحمل هذا الألم العظيم ، لكونه دافعاً للقدر الزائد عليه من الضرر ، ودفع الضرر بقدر الإمكان مطلوب في العقل .

وأما القسم الثالث : وهو أن يكون الفعل مشتملاً على المصلحة والمفسدة

(١) المنفعة (ت) .

(٢) كالحال (م) .

في اعتقاده فهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام ، لأنه إما أن يكون جانب المصلحة راجحاً في اعتقاده ، وإما أن يكون جانب المفسدة راجحاً في اعتقاده ، وإما أن يكون متعادل الجانبين^(١) . فإن كان جانب المصلحة راجحاً في اعتقاده وجب الفعل ويدل عليه وجهان : الأول : إنه مقابل المثل بالمثل يبقى العدد الزائد داعية خالصة إلى الفعل . والثاني : وهو أنه لما كان جانب الفعل راجحاً على جانب الترك في اعتقاده ، فلو رجع جانب الترك كان ذلك ترجيحاً للمرجوح على الراجح وذلك عمال في العقول . وإذا امتنع هذا وجب ترجيح الجانب الراجح^(٢) وذلك هو المطلوب . وإنما إن كان جانب المفسدة راجحاً وجب الترك لمعنى الدليلين المذكورين . وأما إن حصل التعادل بحسب اعتقاده ، وجب التوقف وحيثذا يبقى ما كان على ما كان .

وأما القسم الرابع : وهو أن لا يحصل اعتقاد كون الفعل مشتملاً على المصلحة وعلى المفسدة .

فعدن هذا لم يحصل الداعي إلى الفعل ولا الصارف عنه ، بل يبقى ما كان على ما كان من غير تغيير أصلاً .

إذا عرفت هذا الأصل فتقول : هاهنا فروع :

الفرع الأول : قالت المعتزلة : التكليف لا يصح عند كون الداعية خالصة إلى الفعل أو إلى الترك (فإن عند حصول هذه الحالة يكون الإنسان كالمليجاً إلى الفعل أو إلى الترك^(٣)) وعند حصول الإلزام (لا يصح التكليف . وإنما يصح التكليف حال ما يكون الإنسان متعدد الدواعي^(٤)) إلى الفعل والترك . وأعلم . أن هذا الكلام ضعيف جداً . وذلك لأننا بينما أن الحال لا يخلو عن الأقسام الستة ، وعلى كل واحد من هذه التقديرات ، فالواجب إما

(١) متعادل الجانبين (من) .

(٢) الآخر (من) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

ال فعل وإنما الترك . فكان قوله^(١) : « التكليف إنما يصح حال ما يكون الإنسان متعدد الدواعي » كلاماً باطلاً .

والذي تزيد تقريره : أنه لا معنى لكونه متعدد الدواعي إلى الفعل وإلى الترك (إلا أن يكون الحاصل في اللحظة الأولى هو الداعي إلى الفعل ، ويكون الحاصل في اللحظة الثانية هو الداعي إلى الترك^(٢)) إلا أنه في اللحظة التي حصل فيها الداعي إلى الفعل يكون الإنسان^(٣) كالمليجا إلى الفعل . وفي اللحظة التي حصل فيها الداعي إلى الترك يكون الإنسان كالمليجا إلى الترك . وعلى هذا التقدير فلا يبقى لقولهم : إن التكليف إنما يصح حال كون الإنسان متعدد الدواعي إلى الفعل وإلى الترك . معنى .

الفرع الثاني : إننا قد بينا أنه حصل اعتقاد أن الفعل راجح المصلحة ووجب الفعل . وإذا حصل اعتقاد أن الفعل راجح المفسدة وجب الترك ثم نقول : هذه الاعتقادات قد تكون باقية ، وقد تكون متغيرة ، فإن كان اعتقاد رجحان جانب الصلاح باقياً ، بقي (الفعل ، وإن كان اعتقاد رجحان جانب الفساد باقياً بقي الترك ، وإن كان اعتقاد التعادل باقياً^(٤)) بقي التعارض ، وبقي ما كان على ما كان . أما إذا كانت هذه الاعتقادات شريعة الزوال والتبدل فتارة يقع في القلب : أن الراجح هو جانب الصلاح . وفي اللحظة الثانية ينقلب فيحصل في القلب : أن الراجح هو جانب الفساد ، فعند ذلك يتغير الإنسان من الفعل إلى الترك تارة^(٥) . ومن الترك إلى الفعل أخرى ، ففي اللحظة التي حصل في القلب اعتقاد أن جانب الصلاح أرجح يصدر عنه الفعل . وفي اللحظة الثانية التي حصل في القلب اعتقاد^(٦) جانب الفساد أرجح يحصل الترك ثم لما توالىت هذه الاعتقادات المختلفة والتصورات المتباينة . لا جرم يقع الاضطراب في الفعل والترك ، فتارة يقدم على الفعل ، وأخرى يقدم

(١) روى يقصد صاحب « شرح الأصول الخمسة »

(٢) من (م) .

(٣) الإنسان (س) .

(٤) من (م) .

(٥) تارة (م) .

(٦) اعتقاد (س) .

على الترك . والناس يقولون لصاحب هذه الخواطر المختلفة إنه إنسان ذو بدوات ، وأنه ليس له في شيء من الأفعال ثبات^(١) ومعنى كونه ذو بدوات : إنه تارة يبدو له كون الفعل راجح الصلاح ، وتارة أخرى يبدو له (كون الفعل)^(٢) راجح الفساد . وإنما كان مثل هذا الإنسان قليل الثبات ، لأنه لما كان الفعل معللاً بالقدر مع الدواعي ، فعند تغير الدواعي يجب تغير الفعل . فالإنسان الذي يكون ذو بدوات ، لا بد وأن يكون له في شيء من الأفعال ثبات .

واعلم : أن الجهات المعتبرة بحسب المصالح والمقاصد كثيرة خارجة عن الضبط ، وكلما كان وقوف العقل عليها أكثر كانت الحيرة والاضطراب أكثر ، وكلما كان وقوف العقل عليها أقل كان البقاء والثبات على الطريق الواحد أقل .

الفرع الثالث : وهو أنا قد ذكرنا أنه إذا كان الفعل راجح المفسدة في اعتقاد الفاعل لزم الترك ، وإذا لم يحصل أيضاً فيه اعتقاد حصول الصلاح يجب الترك . إذا عرفت هذا فتقول : إنه لا معنى للترك إلا بقاء الشيء على العدم الأصلي ، فإن كان على تقدير أن يحصل اعتقاد رجحان المفسدة لم يحصل إلا الترك (وعلى تقدير عدم اعتقاد الرجحان ، لا في الفعل ولا في الترك ، لم يحصل إلا الترك^(٣)) فعند هذا يظهر أنه ليس لاعتقاد كونه راجح المفسدة أثر البينة .

بل إن حصل اعتقاد^(٤) أنه راجح الفعل حصل الفعل ، وإن لم يحصل هذا الاعتقاد بقي الفعل على عدمه الأصلي ، بناء على أن علة العدم هي عدم العلة ، فحيث لا يكون لاعتقاد أن هذا الفعل راجح المفسدة أثر في الترك البينة . فهذا يدل على أن اعتقاد كونه راجح المفسدة ، لا أثر لها البينة (في الشرك)^(٥) وكنا قد دللنا في أول هذا الباب على أن القدرة لا أثر لها البينة في الترك ، فقد ظهر بالبحث الذي ذكرناه : أن القدرة لا أثر لها البينة في الترك . وأن الداعية لا أثر لها البينة في الترك . وذلك يقرر ما ذكرناه من أن المستند إلى

(١) ثبات (س) .

(٢) من (س) .

(٣) من (م) .

(٤) اعتقاد (من) .

(٥) من (م) .

القادر الفاعل ليس إلا وجود الفعل . فاما عدمه فلا تأثير للقدرة فيه ، ولا تأثير للداعي فيه . والله أعلم^(١) .

القسم الثالث : إنما بينما أن المفعة عبارة عن اللذة أو السرور ، أو ما يكون مؤدياً إليها ، أو إلى أحدهما . والمفسدة عبارة عن الألم والغم ، أو ما يكون مؤدياً إليها أو إلى أحدهما . إذا عرفت هذا ، فنقول : يجب أن تكون المنافع والمضار مختلفة المراتب والدرجات بحسب كونه منافع ومضار وبيان من وجوه :

الوجه الأول : إن اللذة والسرور قابلان للأشد ، والأضعف . فقد تكون لذة أقوى من لذة سرور أقوى من سرور ، وكذلك فقد يكون ألم أقوى من ألم ، وغم أقوى من غم . والعلم يكون هذه الأنواع قابلة للأشد والأضعف علم ضروري ، لا شبهة للعاقل فيه . وأيضاً : فدرجات هذا التفاوت غير مضبوطة ولا مخصوصة ، فإنه مرتبة من مراتب الألم إلا ويجوز العقل وجود ألم آخر ، أقوى منه . وكذا القول في الغم واللذة والسرور . ثم من المعلوم أن الرغبة في اللذة القوية أقوى من الرغبة في اللذة الضعيفة ، والرغبة في السرور (القوي أقوى من الرغبة في السرور)^(٢) الضعيف وكذا القول في الألم والغم . فلها كانت درجات هذه الأغراض في القوة والضعف غير مضبوطة كانت درجات المنافع والمضار كبيرة غير مضبوطة .

والوجه الثاني في تقرير هذا التفاوت : إن التجربة دلت على أن الشيء الواحد قد يكون لذيداً عند شخص ، ويكون هو بعينه مكروفها^(٣) عند شخص آخر . وأيضاً : فقد يكون في غاية اللذة عند شخص ومتوسط الحال عند شخص ثالث . وفي غاية النفرة عند ثالث . وأيضاً : قد يكون موقع الألم القليل عند شخص أكثر من موقع الألم العظيم عند شخص آخر . ولما كان اختلاف

(١) والله أعلم (م) .

(٢) من (س) .

(٣) العبارة مصححة من (س) .

النقوص في جواهرها وفي أمزجتها، وفي أحوالها خارجاً عن الضبط، كانت أيضاً مراتب المنفعة والمضررة غير مضبوطة ، (بحسب هذا الاعتبار^(١)) .

الوجه الثالث في بيان التفاوت : إننا بينما أن المطلوب بالذات هو اللذة والسرور ، وإن المكره بالذات هو الألم والغم ، وأن ما سوى هذه الأشياء ، فهو مطلوب بالطبع أو مكره بالطبع ، ومن المعلوم : أن الرغبة فيها يكون مطلوباً بالذات أقوى من الرغبة فيها يكون مطلوباً بالطبع ، فقد حصل التفاوت في مراتب المصالح والمقاصد بحسب هذا الاعتبار .

والوجه الرابع في بيان هذا التفاوت : أن المطلوب بالذات ، وإن كان راجحاً على المطلوب بالغير ، إلا أنه قد لا يبعد أن يصير المطلوب بالذات مرجحاً بالنسبة إلى المطلوب بالغير ، لأجل أن المطلوب بالغير أقوى وأشد فائدة (من المطلوب بالذات)^(٢) مثل : أن وجдан غيره دنانير ، أسر من أكل اللقمة الواحدة .

والوجه الخامس : إن المؤدي إلى المطلوب بالذات قد يكون مؤدياً إليه^(٣) بواسطة واحدة ، وقد يكون مؤدياً إليه بواسطتين . وكذا القول في الوسائل الثلاثة والأربعة والخمسة ، وهلم جراً ، إلى مراتب لا يضيئها الحس والعقل . ومعلوم أن الرغبة فيها يفضي إلى المطلوب بالذات بواسطة قليلة فوق الرغبة فيها يفضي إليه بواسطة كثيرة ، لكن هنا اعتبار آخر ، وهو أن الذي نكرر فيه الوسائل قد يكون أقوى وأعظم فيصير معادلاً لما تنقل الوسائل فيه بسبب أن الكيفية من أحد الجانين تقابل الكيفية^(٤) من الجانب الآخر .

الوجه السادس : إن التجربة تدل على أن الشيء الواحد قد يكون منشأ للخير والمصلحة من وجه وللشر والفسدة من وجه آخر . ومن المعلوم أن الشيء

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

(٣) التعبير بالأداء ، مثل التعبير بالوجه الذي يحس عليها الفعل أو يقع عند المعزلة .

(٤) الكمية (م) .

كلياً كان اشتغاله على وجوه المصالح أكثر ، كان أللذ وأثر . وإذا كانت تلك الجهات غير مضبوطة كانت مراتب المصالح والمقاسد غير مضبوطة .

الوجه السابع : أن حوادث هذا العالم ليست بسيطة^(١) بل بعضها يتزوج بالبعض ، فيتولد عند ذلك الامتزاج أحوال أخرى . ثم من المعلوم أن مراتب الامتزاجات غير متناهية ، فوجب أن تكون مراتب المصالح والمقاسد غير متناهية .

الوجه الثامن : إن البعد خير من النسبة ، لكن يعارضه أن النسبة العظيمة العالية تكون خيراً من البعد القليل .

الوجه التاسع : أن المداومة على العمل^(٢) قد تقييد في حق بعضهم الحب الشديد والميل العظيم ، وقد تقييد في حق غيرهم الملالة والسامة . وأحوال الخلق في هاتين الحالتين مضطربة متفاوتة .

والوجه العاشر : أن الشيء قد يكون لذذاً عند إنسان ، ومكرورها عند غيره . وقد يكون لذذاً إذا أمكنه تحصيله بطريق معين ، ويكون مكرورها إذا كان لا يمكنه تحصيله إلا بطريق آخر . وقد يكون عند إنسان آخر بالعكس منه .
فيثبت بهذه الوجوه العشرة ، أن مراتب المصالح والمقاسد مضطربة وغير متناهية .

ثم هنا كلام آخر . وهو : أنا قد ذكرنا أن الدواعي والصوارف ليست هي تلك المصالح والمقاسد في نفسها ، بل الدواعي والصوارف هي اعتقاد حصول المصالح الراجحة أو المقاصد الراجحة . ومعلوم أن انتقالات الأفكار والخيالات غير مضبوطة . وأيضاً : ثبت أن النفوس الناطقة مختلفة بالملائكة ، ولها أحوال مختلفة بحسب مقتضيات تلك الملائكة . فإذا اعتبرنا بمجموع هذه الوجوه بسيطة وفلكلية ، صارت غير متناهية . ولما عرفت أن أحوال الجواح تابعة

(١) ليست بسيطة (من) .

(٢) المصالح (من) .

لتصورات الأفكار والتفصيم ، لا جرم اختلفت الأفعال جداً ، حتى قلنا : إنه يبعد أن يتواافق إنسانان على طريقة واحدة (من الأفعال والأقوال . بل يبعد أن يستمر إنسان واحد على طريقة واحدة)^(١) في أعمال الجوارح ، وفي أفعال القلوب . بل لا يزال أن ينتقل من تصور إلى تصور آخر . فيلزم أن ينتقل من ميل إلى ميل آخر ، فيلزم أن ينتقل من فعل إلى فعل آخر . وهذا هو السبب في صدور الأفعال المختلفة عن الحيوانات . وبإله التوفيق .

• (١) من (م) .

الفصل الخامس

في بعض الكلام في هذا الباب

الفرع الأول : إنه هل يعقل وجود فعل يكون نفعاً من كل الوجوه ؟

قال بعضهم : إن هذا كالمعتبر . لأن الإنسان إذا واطب عمل الإتيان بنوع واحد^(١) من العمل ، ظهر فيه التعب والإعياء . ولو لا أنه حصل بالفعل الأول نوعاً من أنواع التعب . لما ظهر^(٢) التعب الشديد عند المداومة على العمل . إلا أنه لما كانت المنافع المتولدة من ذلك العمل أكثر من المضار المترتبة منه ، صار ذلك التعب القليل مخفقاً غير مشعور به . وأقول : هذا الكلام حق في أفعال الحيوان ، لأنها لا تفك^(٣) عن حركة تلك الأعضاء . والحركة والساخونة توجب الموجب للضعف : وأما الأفعال التفسانية الروحانية المحسنة فهي منافع خالية عن جهات الضرر بالكلية . وهذا هو أحد الأسباب الموجبة لفضل اللذات الروحانية على اللذات الجسدانية .

وأختلفوا أيضاً : في أنه هل يعقل وجود فعل يكون ضرراً من كل الوجوه ؟ والحق : أنه باطل . لأن كل فعل . صدر عن فاعل ، وكان فاعله

(١) واحد (من) .

(٢) ولا لما (م، من) .

(٣) تخلو (م) .

مريداً له ، ويكون حصوله لذيداً عنده ، لا يكون ذلك الفعل شرّاً من كل الوجوه .

الفرع الثاني : إن الفعل الواحد قد يكون مشتملاً على جهات كثيرة من المนาفع ، ويكون مشتملاً على جهات كثيرة من الدواعي . مثاله : إننا بینا أن الجهات الداعية إلى الفعل ثلاثة : أحدها : كونه نفعاً . والثاني : كونه دافعاً للضرر . والثالث : كونه دافعاً لداعم النفع . فإذا حصل في الفعل الواحد أحد^(١) هذه الجهات الثلاثة ، فقد حصل فيه أمور ثلاثة كل واحد منها مستقل بالدعاء إلى الفعل . وأيضاً : فالفعل الواحد يمكن أن يكون نفعاً من جهات كثيرة ، بحيث يكون العلم بكل واحد منها جهة مستقلة بالدعاء إلى الفعل . وكذلك يمكن أن يكون دافعاً لأنواع كثيرة من المضار بحيث يكون بكل واحد منها مستقلاً (بالدعاء إلى الفعل . وأيضاً : فالفعل الواحد يمكن أن يكون دافعاً لأشياء كثيرة يكون كل واحد منها سبباً مستقلاً^(٢) بتفويت المفعة . فإذا قدرنا حصول فعل واحد ، وكان نفعاً من جهات كثيرة ، وكان دافعاً لأنواع كثيرة من الضرر ، وكان أيضاً دافعاً لأقسام كثيرة من الأحوال المرجوة لفوائط النفع ، كان كل واحد من هذه (الوجوه : وجهها ، لوانفرد لكان مستقلاً بالدعاء إلى الفعل . فهذا بيان كيفية اجتماع^(٣) الوجوه الكثيرة من الدواعي في الفعل الواحد .

الفرع الثالث : إنه إذا حصل في الفعل جهات كثيرة في الدواعي ، فتلك الجهات إما أن تكون متعاضدة متوافقة ، وإما أن تكون متنافية متعاندة .

أما القسم الأول : فمثاله ما ذكرناه . وفيه أشكال ، وهو أنه إذا كان كل واحد من تلك الجهات بحيث يكون اعتقاد حصوله سبباً مستقلاً بالدعاء إلى الفعل ، ويترجع جانب الفعل . فعند اجتماعها إما أن يقع ذلك الترجيح بكل

(١) أحد (س)

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

واحد منها ، أو يقع بعضها دون البعض ، أو لا يقع شيء منها .. والأول باطل . لأن الفعل إنما يحتاج إلى المرجع لكونه في نفسه ممكناً الوجود والعدم ، لكن المعلول مع العلة التامة ومع السبب المستقل يكون واجب الحصول . وإذا كان واجباً^(١) فوجوبه يمنعه من الانتساب إلى الغير فيكون ذلك الأثر مع هذا السبب المستقل يمنعه من الاستناد إلى الثاني ، وكونه مع الثاني يمنعه من الاستناد إلى الأول ، فلو وجد مع العلتين المستقلتين ، يلزم أن يكون مستندًا إلى كل واحد منها حال كونه منقطعاً عن كل واحد منها . وذلك محال . وأما القول^(٢) بوقوع ذلك المعلول بأحد تلك العلل المستقلة ، فهذا أيضاً محال ، لأنه يقتضي ترجيح أحد طرفي الجائز على الآخر لا لرجح وهو محال .

وأما القول^(٣) بامتناع وقوعه بشيء منها ، فهو أيضاً محال ، لأنه يلزم منه ، أن القادر حال ما حصلت دواعيه إلى الفعل وتأكدت ولم يحصل لها مانع ، فإنه يمنع الفعل عليه وذلك محال . وهذا سؤال فوري في هذا الموضوع .
وأما القسم الثاني : وهو ما إذا كانت الدواعي متناافية ومتنازعة . فنقول : قد ذكرنا فيما تقدم أن أقوى ، وأيها أضعف ؟ وعند اجتماعها يكون التأثير للأقوى .

وإن تساوت في القوة تعارضت وتتساقطت^(٤) ويبقى ما كان على ما كان .
الفرع الرابع : هذه العلوم والاعتقادات والظنون التي سنبناها بالدوعي ، يجب حصولها قبل حصول الفعل ، أو حال حدوثه وحصوله ؟ وهذا البحث مفرغ على أن جموع القدرة مع الداعي علة مؤثرة في وجود الفعل ، إن قلنا : ذلك المجموع علة معدة لحصول الفعل .

وأما العلة المؤثرة فهي موجود آخر . فإن قلنا^(٥) : إنه علة مؤثرة وجب

(١) واجباً (م) .

(٢) الترجح بمرجع من الإنسان ممكناً ، فإن دواعي الإنسان قد تكون مرجحة .

(٣) إذا حصلت الدواعي وتأكدت ممكناً أن يفعل وأن لا يفعل .

(٤) وتنافت (م) .

(٥) هذا ترجيح على الوجوب بالذات ، والإله الفاعل بالاختيار .

حصول الداعي حال حدوث الفعل ، لما ثبت أن المؤثر يجب أن يكون موجوداً حال حصول الأثر . وإن قلنا : إنه علة معدة لا مؤثرة فجبننا نقول : إنه يجب تقدم الداعي على الفعل ، لأن العلة المعدة يجب تقدمها على المعلول . والا لزم وقوع التسلسل في الأسباب والمسيرات دفعة واحدة وذلك عحال^(١) والله ولي التوفيق .

(١) عحال (م) .

الفصل السادس

في أن صدور الفعل هل يتوقف على الداعي أم لا؟

أما الفلاسفة . فقد أطبق المحققون منهم عليه . وبه قال أبو الحسين البصري^(١) من المعتزلة . وأكثر المتكلمين اتفقوا على أنه لا يتوقف عليه^(٢) .

احتج القائلون بأن صدور الفعل عن القادر ، لا يتوقف على الداعي بوجوه :

الحججة الأولى : إن القادر يمكن وجوده خالياً عن كل الاعتقادات ، وهو في هذه الحالة يمكن صدور الفعل عنه ، وذلك يدل على أن صدور الفعل عن القادر ، لا يتوقف على حصول الداعي ، فيقتصر في تقرير هذا الدليل إلى إثبات أمرتين :

الأول : إن القادر يمكن وجوده خالياً عن كل الاعتقادات . ويدل عليه وجهان :

الأول : إن الواحد مثنا قادر على تحريك إصبعه . ومعلوم أن إصبعه جسم مركب من أجزاء كثيرة . وتلك المسافة مركبة من أجزاء كثيرة . وهذا القادر غير

(١) من الطبقة الثانية عشرة للمعتزلة .

(٢) هو لا يتوقف على الداعي بالنسبة له تعالى .

عالم بعدد أجزاء تلك الإصبع ، وبعدد أجزاء تلك المسافة ، فيثبت أن القادر قد يكون قادرًا على ما لا يعلمه ولا يعتقده ، ولا يظنه .

الثاني : إن الناس اختلفوا في أن الأجناس المقدورة للعباد . كم هي ؟

فلو لزم من كونه قادرًا على الشيء ، كونه عالماً به ، لزم أن يكون العلم بالأجناس المقدورة للعباد على ضرورياً ، ولما لم يكن كذلك ، ثبت أنها قد تقدر على أشياء مع أنها لا نعلمها .

الأمر الثاني^(١) : في بيان أنها عند الخلو عن هذه الاعتقادات ، يصح الفعل منا . والدليل عليه : أنه لو لم يصح ذلك لزم أن يكون القادر على الشيء غير قادر عليه ، لأن المعنى من كونه قادرًا ، كونه بحيث يصح أن يصدر منه الفعل^(٢) فإذا فرضناه قادرًا عند الخلو من هذه الاعتقادات ، ثم قلنا : إنه^(٣) لا يصح منه الفعل ، لزم أن نقول : إنه حال كونه قادرًا على الفعل ما كان قادرًا على الفعل . وذلك متناقض .

الحججة الثانية : إن الساهي والنائم ، قد يصدر الفعل عنهما مع عدم الداعي .

أما في حق الساهي . فتقريره من وجهين : الأول : إن الواحد منه قد يحرك إصبعه حال ما يكون مشغول القلب بعمل آخر ، وفي تلك الحالة كان غافلاً عن تحريك ذلك الإصبع ، مع أنه فعله . فهو هنا قد حصل الفعل من غير الداعي . الثاني : إن الترامي (قد يرمي)^(٤) إلى شيء فيصيب شيئاً آخر ، فتلك الإصابة الواقعية على سبيل الخطأ : فعله . مع أنه ما دعاه الداعي إلى ذلك الفعل ، فيثبت أن الفعل قد يحصل بدون الداعي .

وأما في حق النائم : فتقريره من وجهين : (الأول : إن النائم يتنفس

(١) المقدمة الثانية [الأصل] .

(٢) فيه (م) .

(٣) يصح (من) .

(٤) قد يرمي (م) .

وهذا التنفس فعل اختياري ، وهو قد حصل من غير الداعي ، لأن النوم مانع من الاعتقاد أو الظن . الثاني :^(١) إن النائم قد ينتقل من أحد الجانين إلى الثاني ، وربما يتلفظ بالكلمات الكثيرة ، مع أنه في تلك الساعة لم يحصل في قلبه شيء من العلوم والاعتقادات ، لأن النوم مانع منها : فهاهنا قد حصل الفعل من غير الداعي .

الحججة الثالثة : قالوا : الإنسان إذا صار ماهراً (في حرفة معينة ، مثل ما إذا صار)^(٢) ما هرأ في صنعة الكتابة ، أو في ضرب الطنبور ، أو في غيرهما ، فإنه قد يصير بحيث يكتب شيئاً كثيراً ، أو يضرب الطنبور مدة معينة مع أنه يكون بقلبه غاللاً عن آحاد تلك المعرفة ، وعن آحاد تلك التفرات . وإذا كان غاللاً عنها يمتنع كونه عالماً بها ، أو معتقداً لها ، أو ظاناً بها . ففي هذه الصورة قد وجدت هذه الأفعال ، مع أن الدواعي غير حاصلة فيها .

الحججة الرابعة : قالوا : المخير بين شرب قدحين ، وأكل رغيفين ، وأهارب إذا وصل إلى طريقين متساوين ، فإنه يرجع أحدهما على الآخر ، (لا لرجوع : فهوها الفعل قد حصل من غير الداعي . ونمام التقرير : أنه عند حصول الاستواء بين القدحين والرغيفين ، إما أن يرجع^(٣) (أحدهما على الآخر ، أو لا يرجع)^(٤) والثاني باطل ، لأنه يلزم أن يقال : إن العطشان مع شدة العطش ، لا يأخذ القدحين ، بل يبقى ممتنعاً عنها إلى أن يموت من العطش ، مع كون القدحين حاضرين عنده من غير مانع ، ومعلوم أن ذلك باطل فيثبت أنه لا بد وأن يأخذ أحدهما من غير مرجع ، (وإذا ثبت هذا)^(٥) فقد حصل الفعل ، لا للداعي . وهو المطلوب .

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) من (س) .

(٥) زيادة من (س) .

الحججة الخامسة : إن بقاء الحركة إما أن يكون عبارة عن تحمل السكتات بناء على إثبات القول بالجواهر الفرد ؛ أو عبارة عن كيفية قائمة بالحركة^(١) بناء على نفي الجوهر الفرد . فلن كان الحق هو الأول . فالقوس الذي يأتي بالحركة يكون آتياً بذلك السكتات في أثناء تلك الحركات مع كونه غافلاً عنها . فقد حصل الفعل لا للداعي . وإن كان الحق هو الثاني ، كان الآتي بالحركة الطبيعية آتياً بفعلين : أحدهما : نفس الحركة . والثاني : البقاء القائم بذلك الحركة ، مع كونه غافلاً عن كونه آتياً بذرين مختلفين من الفعل . فيكون آتياً بالفعل حال كونه غافلاً عنه . وذلك يقتضي حصول الفعل من غير الداعي .

الحججة السادسة : إن توقف الفعل على الداعي يوجب أن لا يبقى فرق بين الموجب بالذات وبين الفاعل المختار . وهذا باطل . فإذا باطل . بيان الأول : إننا سنبين أن عند حصول الداعية (يجب الفعل وجوباً ضرورياً ، لا يمكن نقضه ، وعند عدم الداعية)^(٢) يمتنع وقوع الفعل ، ومعلوم أنه لا حال غير هاتين الحالتين ، فإذا كان الفعل في إحدى الحالتين واجباً ، وفي الحال الثانية ممتنعاً . فحيثند يلزم أن لا يحصل التمكن والاختيار في شيء من الأحوال الستة . فثبتت أن توقف الفعل على حصول الداعي ، يقتضي أن لا يبقى فرق الستة بين الموجب بالذات وبين الفاعل المختار .

وبيان أن هذا باطل : (إنه^(٣) من مجلة العلوم الضرورية)^(٤) : الفرق بين كون الإنسان متحركاً بقدرته وال اختياره وبين كون الحجر ناراً ، لا بطبعه ، وكون النار حرقه بطبعها ، فثبتت : أن القول بتوقف الفعل على الداعي : يقضي إلى الباطل المذكور ، فوجب أن يكون باطلاً .

وأما القائلون بأن الفعل يتوقف على الداعي . فقد أجابوا عن هذه الدلائل بأرجوية وأصححة قوية . وقالوا :

(١) سقط (م).

(٢) سقط (م).

(٣) زيادة.

(٤) البدائية (من).

أما الجواب عن الحجة الأولى : هو أن يقال : ما المزاد من قولكم : إن
القادر يجب أن يصبح صدور الفعل منه ؟

إن أردتم به : أن القادر هو الذي يصبح صدور الفعل عنه مجرد كونه
قادراً ، فهذا عين ما وقع التزاع فيه . فإن عندنا مجرد كونه قادراً لا يكفي في
صحة صدور الفعل عنه ، بل ما لم يتضمن إليه الداعي ، فإنه يمكن صدور الفعل
عنه ، فقولكم : بأن مجرد كونه قادراً ، يكفي في صحة صدور الفعل عنه عين
عمل التزاع . وإن أردتم به : أن القادر هو الذي لا يصبح^(١) صدور الفعل منه
عند انضمام الداعي إليه ، فهذا سلم ، إلا أن هذا القدر لا يدل على أن مجرد
كونه قادراً يكفي في صحة صدور الفعل عنه ، فيثبت أن هذا الكلام مغالطة
محضة .

واما يقوى هذا الكلام : أنا نقول : لا شك أن الماشر هو الذي يصبح
وجوده بدلأ عن العدم ويصبح عدمه بدلأ عن الوجود ، ولما استوى وجب
الافتقار إلى المخصوص فيقال : لما سلتم أن الماشر يصبح عليه الطرفان . فإنه
نظراً إلى ذاته ، وعند فرض تلك الماهية خالية عن المؤثر ، وجب أن يصبح
رجحان وجوده على عدمه ، إذ لو لم يصبح هذا الرجحان لقدح ذلك في قولنا :
إنه من حيث هو هو يصبح عليه كل واحد من الطرفين ، ولما ثبتت صحة^(٢)
حصول هذا الرجحان ، حال عدم المؤثر المنفصل ، علمنا : أن حصول هذا
الرجحان ، لا يتوقف على وجود المؤثر المنفصل ، وكما أن هذا الكلام باطل ،
فكذلك الكلام^(٣) الذي ذكرتموه يجب أن يكون باطلاً .

وأما الجواب^(٤) عن الحجة الثانية : وهي قوله : إن من يكون مستغرق
الفكر في مهم من المهمات .

(١) لا يصح (س).

(٢) صحة (م).

(٣) إيه الكلام (م).

(٤) أنها الحجة الثانية (م، س).

فقد يحصل تحرك إصبعه في تلك الحالة ، مع أنه يكون غافلاً عن تلك الحركة . فقد حصل الفعل من غير الداعي . فالجواب عنه : إنه ما لم يقصد ذلك الفاعل إلى تحريك الإصبع ، فإنه لا يتحرك . فإن قالوا : فهب أن الأمر كذلك ، إلا أنه ليس له في ذلك الفعل منفعة أصلاً ، فقد حصل الفعل من غير اعتقاده كون ذلك الفعل راجح المصلحة . قلنا : لا نسلم بل فيه ضرب من اللذة والمنفعة . فلم قلتم : إنه لم يوجد ذلك ؟ .

وبيانه من وجوه : الأولى : إن البقاء على الحالة الواحدة مملوٰل ، فهو بتحريك لتبدل الحالة المملوٰلة . والثاني : إنه ربما اعتاد ذلك الفعل والإنسان بالأمر المعتاد لذبيذ ، وتركه متعب مؤلم . والثالث : لعنة تخيل له أن له في تلك الحركة لذة ومنفعة . ثم في الحال تبدل ذلك التخيل بتخيل آخر ، وهو أن الأولى ترك تلك الحركة ، فلا جرم لم يستغل بتحريك ذلك الإصبع ، إلا في زمان قليل . وكل هذه الاحتمالات ظاهرة جائزة .

وأما النائم فالسبب في حركاته وجوه : الأولى : إن النائم حال تومه ، قد يرى أشياء (من الخيالات . وربما⁽¹⁾ يحسب تلك الخيالات إرادات وكراءات ، فتكون حركاته المختلفة بحسب تلك الخيالات . والثاني : إن طول اضططاجاعه على جنبه قد يورث الألم في ذلك الجنب . وقد بينا : أن النوم لا يمنع من حصول الخيالات : فلا جرم يتقلب من أحد الجنبيين إلى الثاني لدفع ذلك الألم . الثالث : إن ذلك العمل قد يكون ضرورياً ، أو شبيهاً به . مثل التنفس .

وقال الشيخ أبو علي بن سينا ، في الجواب عن هذه الشبهة : إن التخيل شيء ، والشعور بحصول ذلك التخيل في الحال شيء آخر . وبقاء ذلك التخيل⁽²⁾ في الذكر بعد زواله شيء ثالث ، وليس معنا إلا أنا لا نذكر : أنا كنا

(1) زيادة.

(2) التخيل (س).

شاعرين بذلك الأحوال حالة النوم ، ولا يلزم من عدم حصول هذا الثالث ،
عدم القسمين الأوليين .

وأما الجواب عن الحجة الثالثة : وهي أن الماهر في صنعه الكتابة قد يكتب مع أنه لا يكون متماملاً في أحد تلك الحروف ، فنقول : إنه بسبب المواظبة على الكتابة تحصل في أصابعه ملامة تقتضي سهولة إتيانه بكتابه تلك الحروف ، وكما حصلت هذه الملامة في أصابعه بسبب مواظبه على (الإتيان بتلك الأعمال ، فكذلك حصلت هذه الملامة في خيالاته ، بسبب مواظبه)^(١) على استحضار تلك الخيالات ، فلهذا السبب لا يحتاج إلى استحضار صورة كل واحد من تلك الحروف ، بل تلك الحروف^(٢) تتعاقب على الخيال ، كما تعاقبت تلك الأفعال على اليد ، فتلك الصور والإرادات حاضرة ، وتلك الخيالات خاضلة إلا أنها تتوالىها ولسرعة تعاقبها يظن أنها غير موجودة . وذلك متنوع .

وأما الجواب عن الحجة الرابعة : فهو أنا نقول : إن لا نسلم حصول الاستواء ، بل لا بد فيه من حصول الرجحان من بعض الوجوه . مثل أن يكون أخذ ذلك القدر بإحدى البددين أسهل ، فيأخذ القدر الذي على ذلك الجانب . فإن فرضوا الاستواء من جميع الوجوه ، فنقول : لم لا يجوز أن يقال : إنه تحصل في قلبه داعية ضرورية جازمة من قبل الله تقتضي أخذ أحدهما دون الثاني ؟ .

وأما الجواب عن الحجة الخامسة : أن نقول : الآتي بالحركة الطبيعية يعلم أنه آتى بالحركة بوصف كونها بطبيئة ، فهو غير عاشر عن الأمرين ، بل فاصل إلى خصيلها .

وأما الجواب عن الحجة السادسة : فهو أنا سنذكر الفرق إن شاء الله بين القادر ، وبين الموجب بوجوهه ، سوى ما ذكرتم . فهذا تمام الأجرمية عن تلك الوجوه . وبالله التوفيق .

(١) من (م) .

(٢) الخيالات (م) .

الفصل السابع

في
تقرير دوكيل القائلين بأن الفعل لا يحصل
عن القادر إلا عند حصول الداعي

اعلم ، أن هؤلاء احتجوا بوجوه :

الحججة الأولى : إن القادر لما كانت نسبته إلى الفعل وإلى الترک على السوية ، فلو رجح أحد الجانبين على الآخر ، من غير مرجع (لكان قد ترجح أحد طرف الممكن المتساوي على الآخر ، من غير مرجع^(١)) والعلم الضروري حاصل بفساد ذلك . فإن قالوا : النزاع وقع في أن القادر : هل يمكنه أن يرجح أحد مقدوريه على الآخر ، لا لرجح ؟ ولما ادعتم أن ذلك معلوم الامتناع بالضرورة فقد ادعتم العلم الضروري في محل النزاع . فنقول : إن قولكم : القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر ، لا لرجح . كلام مشتمل على مغالطة طفيفة . وتقريره : أن نقول : هل لقولك^(٢) (مرجع) في قولك : القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر (لا لرجح)^(٣) : مفهوم زائد على أصل كونه قادر أم لا ؟ فإن كان له مفهوم زائد ، فذلك المقدور إنما ترجح على المقدور الآخر ، لأجل أن هذا المفهوم الزائد انضم إلى أصل كونه قادراً ، فصار مجموعها مؤثراً في وقوعه ، فعل هذا التقدير نقول : إنما ترجح هذا الجانب (على الجانب)^(٤) :

(١) من (م ، س) .

(٢) الكلام في شرح الأصول الخمسة ، وفي المجموع بالمعيط في التكليف ، وفي المغني .

(٣) من (س) .

(٤) من (س) .

الأخر ، لأجل أنه اختص هذا الجانب بذلك المفهوم الزائد ، فقولكم بعد هذا : إن القادر رجح أحد مقدوريه على الآخر ، لا لترجح ، يقتضي الجمع بين التقىضين . وذلك لأن قوله : رجح . أفاد أمراً زائداً على أصل كونه قادراً ، لأجله ترجح هذا الجانب على الجانب الآخر . وقوله : لا لمرجع ، يقتضي نفي هذا الزائد . فثبتت : أن هذا الكلام يوجب الجمع بين المرجع الزائد وبين نفيه . هذا إذا قلنا : إن قوله ترجح ، يفيد مفهوماً زائداً على المفهوم من كونه قادراً . وأما إذا قلنا : إنه لا يفيد مفهوماً زائداً البتة . فحيث لا يكون في ذكر هذا اللفظ فائدة^(١) فوجوب حذفه ، والاقتصار على كونه قادراً ، وحيث لا يرجع حاصل الكلام إلى أنه قادر على الفعل والترك ، ونسبة قدرته إلى الطرفين على التسوية ، وأنه لم يخص الجانبين (بالإيقاع والترجيح ، ولا بنوع من أنواع التمييز ، ثم إنه إن وقع (ف) أحد الجانبين^(٢) ينفيه . وإذا صرحتنا بهذا الكلام على هذا الوجه ، فإنه تقضي بديهيّة عقل كل أحد : أنه كلام باطل فاسد

الحججة الثانية : في بيان أن صدور الفعل عن القادر ، يتوقف على الداعي : أن تقول : لنفرض أن هذا القادر كان قادراً على هذا الفعل مدة ، ولم يصدر عنه ذلك الفعل . ثم بعد ذلك صدر عنه ذلك الفعل . فتقول : إما أن يقال إنه إنما حدث ذلك الفعل في ذلك الوقت دون ما قبله ، لأن هذا القادر أوقعه في ذلك الوقت وما أوقعه فيما قبله . أو يقال : إنه وقع في ذلك الوقت دون ما قبله ، لا لأجل أن ذلك القادر أوقعه فيه ، (بل وقع هو فيه)^(٣) لا بسبب أصلأ .

أما القسم الأول . فهو ينفي مطلوبنا . وذلك لأننا عللنا وقوعه في ذلك الوقت (بـأن ذلك القادر أوقعه في ذلك الوقت)^(٤)

فهل لقولنا : أوقعه في ذلك الوقت مفهوم زائد على كونه قادراً أم لا ؟ فإن

(١) فائدة (من) .

(٢) من (م) .

(٣) من (س) .

(٤) من (س) .

كان له مفهوم زائد ، فهو إنما حدث في ذلك الوقت ، لأجل ذلك الوقت^(١) الزائد ، فهو لم يحدث في ذلك الوقت لمجرد القادرية ، بل لأجل انضمام ذلك الزائد إلى أصل القادرية . وإنما أن لم يكن لقولنا : أوقعه في ذلك الوقت مفهوم زائد على أصل القادرية ، كان قادراً عليه في أوقات كثيرة ، ولم يتحقق وقوع هذا المقدور في تلك الأوقات ، وبقيت تلك القادرية إلى هذا الوقت ، ووقع هذا الفعل في هذا الوقت من غير أن خصه ذلك القادر بالإيقاع في هذا الوقت ، ومن غير أن خصه بالقصد إلى إيجاده وإلى تكوينه في هذا الوقت ، إلا أن على هذا التقدير لا يكون (وقع ذلك الفعل في هذا الوقت منسوباً إلى ذلك القادر) . بل يكون^(٢) ذلك عبارة عن حدوث ذلك الشيء بنفسه ، فيكون فولاً بقطع الفعل (عن الفاعل)^(٣) ، فيثبت أن القول بأن الفعل يصدر عن القادر من غير الداعي ، يمنع من القول بكون الفعل فعلًا للفاعل ، ويكون القادر قادرًا عليه . فإن قالوا : لم لا يجوز أن يقال : إن هذا الفعل لم يقع لهذه القادرية في الأزمنة الماضية وقع بها في هذا الوقت ، من غير أن اختص أحد الوقتین بأمر زائد ؟ فنقول : لا شك أن المفهوم من كون هذا الفعل حركة ، غير المفهوم من وقوع هذه الحركة بذلك المؤثر ، لأنه يصح منا أن نفهم حقيقة تلك الحركة مع الشك في وقوعها ، بهذا المؤثر المعين . ونقول : ذلك المفهوم أمر مغاير لنفس^(٤) هذه الحركة ، ومغاير أيضًا لنفس المفهوم من القادرية ، لأن كونه قادراً ، قد كان حاصلاً في الزمان المتقدم ، مع أن المفهوم من وقوع هذه الحركة به ، ما كان حاصلاً . فثبت أن هذا المفهوم مفهوم زائد على ذات الأثر وعلى ذات المؤثر^(٥) من حيث إنه قادر .

ولا شك أنه لزلاه لا حصل هذا المقدور ، فيثبت أن مجرد كون القادر قادرًا لا يكفي في حصول هذا المقدور منه بعينه ، بل لا بد من أمر زائد ،

(١) من (س) .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

(٤) لتعيين (م) .

(٥) فعل ذات القادر (م) .

وذلك هو الداعي . والله أعلم .

الحججة الثالثة : إن قضية الإمكان والجواز قضية واحدة : فإن كان المفهوم من الجواز والإمكان موجأً إلى المرجح ، فليكن كذلك في كل الموضع ، وإن لم يكن موجأً إلى المؤثر ، فليكن كذلك في كل الموضع . فاما القول بأنه موجأ إلى المؤثر في موضع دون موضع ، مع أنها لا تجد في العقل فرقاً بين الموضعين ، فذلك مما لا يقبله العقل .

إذا عرفت هذا . فنقول : وافتمنا على أن الجواز ، لما جاز حصوله في هذا الخيز^(١) . بدلأ عن ذلك ، وفي ذاك بدلأ عن هذا ، فإنه يمتنع رجحان أحدهما على الآخر ، إلا المرجح . وأيضاً وافتمنا على أن الممكن لما جاز وجوده ، وجاز عدمه ، فإنه يمتنع رجحان أحد الجانبين على الآخر إلا المرجح . فكذا هاهنا ، لما كانت القدرة صالحة للفعل والترك ، امتنع رجحان أحدهما على الآخر إلا المرجح . ضرورة أنه لا فرق (في الفصل)^(٢) بين هذه الصفة^(٣) بأسرها في باب الجواز والإمكان .

فإن قالوا : الفرق بين البابين^(٤) أن كون الذات متحيزة ، يقتضي صحة الحصول في كل الأحيان على البدن . وتوقيف التعيين على أمر منفصل لا يفضي إلى الحال . فلا جرم قلنا به . وأما في حق القادر . فإن القول بأن رجحان أحد الجانبين (على الآخر)^(٥) يتوقف على أمر منفصل يفضي إلى الحال ، فوجب أن لا نقول به .

وببيان هذا الكلام : إن كون القادر قادرًا يقتضي صحة كل واحد من الضدين ، على البدل . فلو حكمنا بتوقف التعيين على أمر منفصل ، لكان عند حصول ذلك الأمر المنفصل يصير القادر موجأً . لأننا سنبين أن الفعل عند حدوث الداعية الجازمة ، يصير واجب الواقع ، لكن القول بأن القادر حال كونه

(١) الموضع (من) .

(٢) في الفصل (من) .

(٣) المصور (م) .

(٤) الناس (م) .

(٥) من (من) .

قادراً ينقلب موجباً . هذا قول باطل . لأن الفرق بين القادر وبين الموجب معلوم بالضرورة ، من حيث أن القادر يؤثر على سبيل الصحة . والواجب يؤثر على سبيل الوجوب .

وأيضاً : فصدور الفعل من القادر^(١) يستلزم حصول المدح والذم والثواب والعقاب ، وصدوره من الموجب لا يوجب ذلك . فظهور الفرق . ثبت بما ذكرنا : أن توقف صحة الفعل عن القادر ، على الداعي يفضي إلى الحال . أما صحة حصول التحيز في الأحياز المختلفة على سبيل البديل لا يفضي إلى هذا الباطل . لأننا إذا أوقفنا ذلك التعين^(٢) على أمر منفصل ، يوجب حصوله في ذلك الحيز^(٣) المعين ، فإنه لا يلزم منه محال البتة ، ثبت أنه لا يلزم من توقف الجائز على المرجح في باب (حصول الجسم في الأحياز المختلفة على سبيل البديل محال ، ومحدود البتة . أما توقف الجائز على المرجح في باب)^(٤) القادر ، فإنه يلزم منه أعظم المحظورات والمحالات وهو انقلاب القادر موجباً .

وهذا غاية ما يمكن أن يقال في الفرق . في هذا الباب .

والجواب : إن هذا الفرق مدفوع . وذلك لأننا كلما علمنا في الشيء أنه يجوز حصوله ويجوز عدمه ، وليس لأحد الطرفين مزية على الآخر بوجه من الوجه ، قطع عقلنا بأنه رجحان أحد الطرفين على الآخر ، إلا المرجح ، ثبت بهذا : أن العقل حاكم بان منشأ الحاجة إلى المؤثر المنفصل هو مسمى الإمكان . والجواز .

وإذا كان كذلك ، فإنها حصل الجواز والإمكان وجب أن يحصل الافتقار إلى المؤثر ، وعلى هذا التقدير فالفرق المذكور ساقط . وأيضاً : نقول : الجواز من حيث هو جواز : إما أن يكون موججاً إلى المرجح ، أو لا يكون إلا بشرط أن يعلم أنه لا يفضي إلى باطل ومحدود . فإن كان الحق هو الأول لزم من حصول

(١) الفاعل (س) .

(٢) التغير (م) .

(٣) المؤثر (س) .

(٤) من (س) .

الجواز^(١) أينما كان ، حصول الحاجة ، أينما كانت وهو المطلوب .

(وأما إن قلنا : إن الجواز إنما يحوج إلى المقتضى بشرط أن لا يفضي إلى مخدر وفسدة)^(٢) فنقول : هذا باطل لأن أقصى ما في الباب أن نعلم أنه لا يلزم منه المفسدة الفلانية ، والفلانية . فاما أن نعلم أنه لا يلزم منه شيء من المفاسد أصلًا ، فذلك مما لا سبيل إليه ، إلا إذا قلنا : إن عدم علمنا بالشيء يوجب علمنا بعدم ذلك الشيء ، إلا أن هذه المقدمة (في غاية الضعف) وإن وقفتنا كون الجواز علة للحاجة إلى المرجح على هذه المقدمة)^(٣) لزم بطلان هذا الأصل بالكلية ، فعلمنا أن كون الجواز علة للحاجة لا يعتبر فيه هذا القيد أصلًا ، بل وجب الحكم عليه : إما بأنه لا يحوج إلى المؤثر البة ، أو بأنه يحوج إلى المؤثر على الإطلاق . والله أعلم^(٤) .

الحججة الرابعة : على أن الفعل بدون الداعي محال .

أن تقول : لو كان مجرد كون القادر قادرًا ، كافيًا في حصول الفعل ، لامتنع أن يحصل للداعي أثر في الترجيح في شيء من الموضع . وهذا باطل . فذاك باطل . بيان الملازمة : أن الوصف إذا كان مستقلًا باقتضاء الأثر ، فإذا انضم إليه شيء آخر ، فقد انضم هذا الزائد إلى شيء كان في نفسه مستقلًا باقتضاء الأثر ، وإذا كان كذلك ، فقد وقع الأثر بذلك المستقل ولا يبقى لهذا الزائد فيه أثر البة ، لأن الشيء الواحد ، لا يكون واجبًا لذاته ولغيره معيًّا . ومثاله : أنه لا كان ثقل الحجر مستقلًا باقتضاء الهمي . لا جرم لم يبق لكون الحجر أسود ، أو أبيض ، أثر في اقتضاء ذلك التزول ، فكذا هنا ، لو كان مجرد كونه قادرًا مستقلًا باقتضاء الفعل لامتنع أن يحصل للداعية المنضمة إلى القدرةية أثر في اقتضاء الفعل ، فيثبت بما ذكرنا أن القدرةية لو كانت مستقلة

(١) الجواز (س) .

(٢) من (م) .

(٣) من (س) .

(٤) من (م) .

باقضاء الفعل ، لامتنع أن يكون للداعية أثر في اقتضاء الفعل . وبيان أن الداعية قد يكون لها أثر في الترجيح : أن ذلك معلوم بالضرورة ، فإنما نعلم بالضرورة ، أنا قد ندفع الدرهم إلى الفقر ، لعلمنا بفقره ، ونعلم بالضرورة أنه لو لا هذا الاعتقاد لما دفعنا ذلك الدرهم إليه ، فثبتت أنه لو كانت القاصرة مستقلة باقضاء الترجيح لامتنع أن يكون للداعية أثر في الترجيح ، وثبتت أن هذا اللازم باطل ، فوجب أن يكون الملزم باطلأ .

الحججة الخامسة : إن الواحد منا إذا خرج من بيته وذهب إلى زيارة صديقه له ، فإذا خطر بيته في أثناء الطريق أنه حصل له مهم في بيته يقتضي رجوعه إلى البيت ، فإذا تقابلت هاتان الداعيَّات (وتساويا ، ولم يحصل لأحد الجانبين رجحان على الآخر ، فإن ذلك الإنسان)^(١) يبقى في ذلك المكان ولا يمكنه أن يتحرك إلى أحد الجانبين ، إلا إذا حصل في خياله رجحان لأحد الجانبين على الآخر فإنه عند ذلك الخيال فإنه عند ذلك الخيال يتحرك إلى ذلك الجانب . وإذا كان هذا المعنى مما يجده كل أحد من نفسه ، علمنا أنه ما لم يحصل المرجح في الخيال والعقل فإنه يمكن حصول الرجحان .

وأيضاً : إذا خيرَ الإنسان بين شرب أحد القدحين ، وأكل أحد الرغيفين ، فإنه ما لم يتمثل في أنه يأخذ هذا ، أو ذاك ويأكل هذا أو ذاك ، فإنه لا يصدر عنه أحدهما ، ولو لا أنه لا بد من الترجيح ، لما حصل ذلك القدر من التوقف .

وأيضاً : فإن الله تعالى لا خير المكلف في باب الكفارات بين الخصال الثلاثة فالملكلف ، لا يقدم على واحد منها بعيته إلا إذا تفك وتأمل في أن أيها أسهل عليه ، وأيها أصعب^(٢) عليه ، ولو لا أن الرجحان يتوقف على حصول المرجح من بعض الوجوه ، لما كان الأمر كذلك (فيثبت أن العلم يتوقف هذا الرجحان على المرجح علم ضروري)^(٣) .

(١) من (م) .

(٢) لا تسب (س) .

(٣) من (م) .

الحججة السادسة : إن لم يتوقف الفعل على الداعي ، لزم أن لا يكون الله - تعالى - مستحيقاً للحمد والثناء على شيءٍ من أفعاله أصلاً ، ويلزم أن لا تدل خلق المعجزات على صدق الداعي أصلاً ، ويلزم أيضاً : أن لا يدل صدور الكلام من المتكلم على معنى من المعانٍ أصلاً . وكل هذه اللوازم باطلة فذلك الملزوم أيضاً باطل .

أما الأول فلأنه إذا جاز أن يصدر الفعل عن القادر ، لا للداعي ، لامتنع أن يقال : إنه تعالى ، وإن خلق الأشياء النافعة إلا أنه خلقها ، لا للداعية أصلاً ، وإذا كان كذلك فحينئذ ما خلقها لداعية الإحسان ، لأن داعية الإحسان داعية بكيفية وعند^(١) انتهاء أصل الداعي ، لا تكون الداعية المكيفة حاصلة . وإذا ثبت احتمال أنه تعالى ما خلق هذه الأشياء لداعية الإحسان وجب أن لا يستحق على شيءٍ من أفعاله الحمد والثناء . ومعلوم أن ذلك باطل .

وما يقوى هذا الكلام : (أن الأصل)^(٢) في كل أمر يقاوه على ما كان . والأصل عدم خلق الأشياء لداعية الإحسان . فإذا حصل الخلق ، وكان التقدير أن حصول الخلق لا يتوقف على حصول الداعي ، فيلزم أن تبقى حصول تلك الداعية على العدم الأصلي . وعلى هذا التقدير فإنه يلزم المطلوب . وأما الثاني فلأنه إذا جاز صدور الفعل عن القادر ، لا للداعي ، جاز من الله تعالى أن يخلق المعجزات ، لا لشيء من الدواعي أصلاً ، وعلى هذا التقدير فإنه يخرج المعجز عن أن يدل على أنه تعالى إنما خلقه لغرض التصديق ، فحينئذ يخرج المعجز عن كونه دليلاً عن الصدق . وأما الثالث فلأنه إذا جاز صدور الفعل عن القادر ، لا للداعي ، فلعل المتكلم بهذه الألفاظ وهذه الكلمات فعلها ، وأدخلها في الوجود ، لا لغرض الإفهام والتعریف . ومع (بقاء)^(٣) هذا الاحتمال فإنه يخرج هذا الكلام عن كونه مفيداً ، فثبتت أن القول بجواز صدور الفعل عن

(١) وعند (س) .

(٢) أن الأصل (م) .

(٣) من (م) .

القادر ، لا للداعي ، يلزم منه هذه الأباطيل ، فوجب أن يكون القول به باطلًا .

واعلم أن الكلام المعتمد للخصم^(١) في هذا الباب أن يقول : صدور الفعل عن القادر من غير الداعي ، إنما يصح في حق الجاحد إما في حق العالم ، فإنه لا يصدر الفعل عنه إلا للداعي . هذا هو الجواب الذي عليه تعويل القوم .

ونحن نقول : هذا باطل من وجهين :


الأول : إن العلم إذا انقسم إلى القدرة ، فإن العلم لا يقلبحقيقة القدرة ولا يبطل ماهيتها ، فإذا كان مجرد القدرة صالحًا لأن يكون مصدرًا للفعل ، وجب أن تبقى هذه الصلاحية أيضًا مع العلم (وإذا كان كذلك)^(٢) فهذا يقتضي صحة صدور الفعل عن القادر ، العالم ، لا للداعي ، فيثبت أن الفرق الذي ذكروه باطل .

والثاني : إنهم جوزوا الترجيح من غير مرجع في حق العالم ، ألا ترى أنهم جوزوا ترجيح أحد القدرين على الآخر . وترجح أحد الرغيفين على الآخر ، لا لرجح مع أن الفاعل في هذه الصور عالم . وأيضاً : جوزوا من الله تعالى إحداث العالم في وقت معين دون ما قبله وما بعده ، لا لرجح . وأيضاً : جوزوا من الله تعالى تخصيص كل جوهر فرد بحيز معين ، دون سائر الأحياء ، لا لرجح ، فيبطل قولهم : إن صدور الفعل عن العالم^(٣) من غير المرجع باطل . وهذا تمام الكلام في هذا الباب . والله أعلم .

(١) للخصم (م) .

(٢) من (م) .

(٣) عن الفاعل (م) .



الفصل السادس

في بيان أسباب عدم حصول الداعي بحسب صدوره الفعل وللتحقق الموارد البشّرية

اعلم . أن من الناس من قال : إن عند حصول الداعي يصير الفعل أولى بالواقع . لكنه لا يبني تلك الأولوية إلى حد الوجوب . واعلم أن هذا القول باطل . وبدل عليه وجوه :

المحجة الأولى : إن الفعل والترك قبل حصول الداعي كانا في حد التساوي . وقد يبنا أنه ما دام هذا الاستثناء يكون باقياً ، فإنه يمتنع حصول الفعل فإذا حصلت الداعية الموجبة لرجحان أحد الطرفين ، فعند هذه الحالة صار الطرف الثاني مرجحاً . والمرجح أضعف حالاً من التساوي ، ولا كان عند حصول الاستثناء : يمتنع الواقع ، مستحيل الواقع ، فعند حصول المرجحية كان أولى بالامتناع . وإذا صار أحد الطرفين يمتنع الواقع ، صار الطرف الآخر واجب الواقع . ضرورة أن الخروج من طرف النفيضين محال ، فيثبت بهذا البرهان . أن الفعل يصير واجب الواقع عند حصول الداعي .

فإن قيل : إنه إذا حصلت الداعية الموجبة بجانب وجود الفعل ، صار جانب وجوده راجحاً . وهذا لا يقتضي ضرورة عدم مرجحاً ، لأن ذلك عدم عدم باقي مستمر (والعدم الباقي المستمر لا يكون التأثير فيه حال بقائه على ذلك عدم المستمر ، فيثبت أن العدم الأصلي نفي)^(١) كما كان حال

(١) من (٢) .

فيما هذه الداعية المرجحة بجانب الوجود . وإذا كان الأمر كذلك امتنع ضرورة ذلك العدم مرجحاً ، بل بقي ذلك العدم راجحاً ، كما كان ، نظراً إلى أن الأصل في كل ثابت : بقاؤه على ما كان ، وصار جانب الوجود أيضاً راجحاً ، بسبب أن المقتضى لحصول هذا الرجحان قد حصل .

والجواب : أن نقول : إن عند حصول الداعية المقتضية للوجود . إما أن يكون قد ترجم جانب الوجود أو لم يترجم البة ، (فإن لم يترجم البة) ^(١) امتنع كون تلك الداعية داعية ^(٢) إلى الفعل ، لكننا قد فرضناها داعية إلى الفعل . هذا خلف . وإن ترجم جانب الوجود ، وجب أن يصير جانب العدم مرجحاً لا محالة بالنسبة إلى جانب الوجود ، لأن التقىضين لما تقابلان وتعاندان ، كان رجحان أحد الجانبين يقتضي مرجوحية الجانب الآخر بعينه ، فيثبت أن الجانب الأول ، لما صار راجحاً ، صار الجانب الثاني مرجحاً . لا محالة . وعند هذا يحصل ^(٣) المطلوب .

الحججة الثانية : في بيان أن عند حصول الداعية المرجحة ، يصير الفعل واجب الواقع :

أن نقول : إن عند حصول الرجحان في جانب الوجود ، إما أن يكون العدم ممتنعاً أو لا يكون . فإن كان ممتنعاً ، فهذا هو المطلوب ، لأن كل ما يمتنع عدمه ، فقد ثبت وجوب وجوده ، وإن لم يمتنع فنقول : كل ما يكون ^(٤) ممتنعاً لم يلزم من فرض وقوعه محال ، فلنفرض عند حصول ذلك الرجحان ذلك الأثر نارة واقعاً ، وتارة غير واقع ، فتميّز وقت الواقع ، عن وقت الالاقوع . إما أن يتوقف على انتقام قيد ^(٥) زائد إليه (لأجله صار أولى بالواقع ، أو لا يتوقف .

(١) من (س) .

(٢) داعية (س) .

(٣) لا يحصل (س) .

(٤) كل ما لا يكون (س) .

(٥) من (س) .

فإن توقف الواقع على انضمام قيد زائد إليه^(١) فقد كان هذا الشيء قبل انضمام هذا القيد^(٢) الزائد إليه ممتنع الواقع، فحين حكمنا عليه بأنه كان أولى بالواقع، فقد كان ممتنع الواقع. هذا خلف. وإن لم يتوقف على انضمام قيد إليه . فنقول : نسبة حصول تلك الأولوية إلى الوقتين أعني وقت حصول الآخر ، ووقت عدم الآخر على السوية . حاصلة في الوقتين على صورة واحدة ، وكيفية واحدة ، فاختصاص أحد ذيئنك الواقتين بالواقع دون الوقت الثاني ، يكون رجحانًا لأحد طرفي الممكن المتساوي على الآخر لا لمرجح .

وذلك محال . لأن هذه المسألة مفرعة على بيان أن القادر لا يصدر عنه الفعل إلا عند حصول الداعية المرجحة . وهذا أيضًا برهان قاطع في هذه المسألة .

الحججة الثالثة : إننا بینا أن عند استواء نسبة القدرة إلى الفعل وإلى الترك ، فإنه يمكن رجحان أحد الجانبيين على الآخر .

إذا عرفت هذا . فنقول : إن عند استواء أحد الطرفين لم يوجد ، لا المقتضي للرجحان ، ولا المانع منه . وأما عند حصول الداعية المرجحة لأحد الجانبيين ، فقد حصل المانع من رجحان الطرف الثاني . لأن رجحان أحد طرفي التقىض كالمانع من رجحان الطرف الثاني . وإذا عرفت هذا فنقول : إن عند حصول الاستواء ، لم يوجد المقتضي ولا المانع . ثم كان حصول الرجحان في هذا الوقت ممتنعاً ، فعند حصول رجحان أحد الطرفين لم يوجد المقتضي برجحان الطرف الثاني . وحصل المانع منه . لأننا بینا أن رجحان الطرف الأول مانع من رجحان الطرف الثاني . وإذا كان الشيء عند عدم المقتضي ممتنع الواقع فبأن يصير عند عدم المقتضي وحصول المانع ممتنع الواقع كان أول . وإذا صار هذا الجانب ممتنع الواقع ، صار الجانب الثاني واجب الواقع ضرورة أنه لا واسطة بين الواقع (وبين الواقع)^(٣) . وهذا أيضًا برهان قاطع .

(١) من (س) .

(٢) الزائد (س) .

(٣) من (س) .

الحججة الرابعة : إن (عند)^(١) قيام الداعي إلى الفعل يمتنع حصول الترك . وذلك لأنه لو حصل الترك ، لحصل إما للداعي ، أو لا للداعي . والأول باطل ، لأنه عند حصول الداعي إلى الفعل يمتنع حصول الداعي إلى الترك ، ويتقدّر أن يحصل ، يتعارضان فيتساقطان ، ولم يبق الداعي إلى الفعل راجح الوقوع .

وكلا منا فيها إذا بقيت تلك الداعية على صفة الرجحان ، والثاني أيضاً باطل ، لأن عند قيام الداعي إلى الفعل ، لو حصل الترك ، لا للداعي أصلاً ، لكن قد حصل الرجحان من غير حصول الداعي .

والكلام في هذه المسألة فرع على أن حصول الترجيح يتوقف على حصول الداعي ، ولما ثبت فساد القسمين ثبت أن عند حصول الداعي إلى الفعل (كان الترك محال الوقوع .

واحتاج من قال : إن عند حصول الداعي إلى الفعل)^(٢) لا يصير الفعل واجباً بوجوهه :

الحججة الأولى : إن الذي دعا الداعي إلى الفعل ، قد يمكنه أن يغير تلك الداعية ، ولو كان ذلك واقعاً على سبيل الوجوب ، لما قدر عليه . وأيضاً : فقد تقابل الداعي . ومع ذلك فإنه يرجع أحدهما . مثل المخير في الكفارات الثلاثة .

والحججة الثانية : إننا قد دلّلنا على أن الفعل بدون الداعي محال^(٣) ، فلو قلنا مع هذا : إن الفعل يصير واجب الواقع عند حصول الداعي ، فحيثذا لا يبقى فرق بين الوجب وبين المختار . وذلك معلوم البطلان . ولأنه لو لم يبق الفرق^(٤) بين الوجب وبين المختار ، وجب أن لا يستحق المختار على فعله المدح .

(١) من (مس) .

(٢) من (مس) .

(٣) ممتنع الواقع (مس) .

(٤) الفرق (مس) .

والذم والترغيب والترهيب . وإن لا يحسن أمره ولا نهيه ، كما لا يحسن كل ذلك في حق الموجب . ومعلوم أن كل ذلك باطل .

والحججة الثالثة : إننا نعلم بالضرورة حصول التفرقة بين ما إذا كان الإنسان ملحاً إلى الفعل ، وبين ما يكون اختياراً فيه . ولو كان الداعي موجباً للفعل لما بقي هذا الفرق . والله أعلم^(١) .

والجواب عن الحججة الأولى : أن نقول : إن قولكم : إنه لا يمكنه^(٢) أن يغير تلك الداعية : كلام ضعيف ، لأن الذي ادعيناه أن عند بقاء تلك الداعية حالية عن القيد وعن المعارض ، فإنه يجب صدور الفعل .

وأنتم ذكرتم أن تلك الداعية قابلة للتغير . وهذا لا يقدح فيها ذكرناه البينة ، لأن قولنا : إن تلك الداعية يمكن تغييرها ، لا يقدح في قولنا : إنها عند حصولها يجب ترتيب الأثر عليها ، وأما قوله : إن عند تساوي الدواعي ، فقد يفعل الفاعل الفعل ، فهذا عود إلى المسألة المتقدمة^(٣) وهي أن صدور الفعل عن القادر بدون الداعي جائز ، وقد سبق إبطاله .

وأيضاً : فهذه المسألة . متفرعة على تلك المسألة . والكلام في الفرع بحيث يوجب فساد الأصل : كلام باطل .

والجواب عن الحججة الثانية^(٤) : أن نقول : الفرق بين القادر وبين الموجب حاصل من وجهين : الأول : إن القادر حال (حصول الداعية الجازمة في حقه يجب صدور ذلك الأثر عنه ، مع كونه عالماً)^(٥) بكونه مصدرأً لذلك الأثر ، والموجب ليس كذلك . والفرق الثاني : إن الموجب بالطبع موصوف بصفة واحدة موجبة (لا أثراً واحداً)^(٦) ولا تغير تلك الصفة وتلك الطبيعة

(١) والله أعلم (م) .

(٢) إن قولكم (م) .

(٣) الحججة (م) .

(٤) الثانية (س) .

(٥) من (م) .

(٦) من (م) .

البنة ، ولا يختلف حالها في الإيجاب . وأما القادر حال حصول الداعية الجازمة في قلبه ، فإنه يجب صدور ذلك الأثر عنه ، إلا أن تلك الداعية سريعة الزوال ، سريعة الانفراص والانقضاء ، وعند زوال تلك الداعية المعينة يزول ذلك الأثر المعين ، وعند حصول الداعي إلى ضد ذلك الفعل ، يصير مصادر الضد ذلك الأثر . والإنسان إذا جرب نفسه ، واعتبر أحوال فعله وتركه ، علم بالضرورة : أن الأمر كما ذكرناه ، فإنه إذا حصلت الداعية الحالية الجازمة عن القيد ، والمعارض في قلبه ، صار كالملاجا إلى ذلك الفعل . وإذا فرت تلك الداعية ، صار تاركاً لذلك الفعل .

وقد ذكر بعض العلماء في هذا المقام كلاماً لطيفاً . فقال : إن قال قائل : إن أجد من نفسي أنني إن شئت أن أفعل فعلت ، وإن شئت أن تركت تركت . فيكون الفعل مبني ، والترك مبني . ثم أجاب عنه . فقال : يقال لهذا القائل : هب أنك إن شئت الفعل فعلت ، وإن شئت الترك تركت . فهل تجد من نفسك أنك إن شئت مشيئة الفعل ، حصلت مشيئة الفعل ، وإن شئت مشيئة الترك ، حصلت مشيئة الترك ؟ أم لا ؟ فإن هذا يوجب التسلسل ، بل العقل يجزم بأن هذه الدواعي تنتهي في سلسلة الحاجة إلى داعية تقع في قلبك ، لا لأجل داعية أخرى . وإذا وقعت تلك الداعية في قلبك صرت فاعلاً لذلك الفعل لا حالة ، فلا حصول الداعية في قلبك بك . ولا ترتب ذلك الفعل على حصول تلك الداعية بك . فالإنسان مضطر في صورة مختار . فقد ثبت حصول الفرق بين الوجوب بالطبع وبين القادر المختار من هذين الوجهين . فإن ادعى حصول الفرق بينها من وجه آخر ، فذلك من نوع .

وأما حصول الأمر والنفي والعقاب والثواب والمدح والذم . فقد ذكرنا الأجروية عنه في مسألة خلق الأفعال . وبالله التوفيق^(١) .

(١) وبالله التوفيق (م) .

الفصل التاسع

في تقسيم الدواعي

وهو من وجوه :

ال التقسيم الأول : إن الدواعي التي تقع في القلوب على قسمين : منها ما يحصل في القلب برأيقاع العبد ، ومنها : ما يحصل فيه ابتداء بتحليل الله تعالى . والدليل على صحة القول بالقسم الأول : إننا قد نقدر على تغيير الدواعي والبواعث ، فقد يكون الواحد منا راغباً في شيء من الأشياء ، وفي عمل من الأعمال ، ثم إنه يسعى ويجهد ويزيل عن قلبه تلك الرغبة ، وذلك الميل . وهذا أمر وجداني يجده^(١) كل أحد من نفسه . وأما الدليل على صحة القول بالقسم الثاني . فهو إن قدرتنا على تغيير الداعية الحاصلة في القلب ، لا يمكن أن تسقى داعية أخرى ، فلو كانت تلك الداعية أيضاً منا ، افتقرنا في تغيير تلك الداعية إلى داعية أخرى . ولزم التسلسل وهو الحال . فثبتت : أن الأحوال الخادنة في القلوب ترتفقى إلى داعية (ضرورة حاصلة بتحليل الله تعالى ويتفرع عليها داعية ثانية) ، ويتفرع على تلك الداعية الثانية^(٢) (داعي)^(٣) باللغة ما بلغت ، ويكون تعلق كل داعية بما قبلها تعلقاً واقعاً على سبيل الوجوب واللازم وهذه كلمات^(٤) من وفقه الله تعالى للتأمل فيها ، وأزال عن قلبه غشاوة الشبه ،

(١) يجده (س) .

(٢) من (م) .

(٣) من (س) .

(٤) وهذه كلمات من (س) .

واعتبر حال نفسه اعتباراً صحيحاً، وأن الأمر كما ذكرناه .
التقسيم الثاني للداعي : أعلم أن الداعي إلى الفعل قد يكون كلياً ،
وقد يكون جزئياً .

مثال الداعي الكلي : أن ي يريد الرجل أن يذهب إلى زيارة صديق له ،
وكان من داره إلى دار صديقه طرق مختلفة . فإذا رأى الذهاب إلى دار الصديق
إرادة كليلة تدرج فيها جزئيات كثيرة ، أعني الذهاب إليه من هذا الطريق ،
ومنذ ذلك الطريق ، ومن الطريق الثالث .

ومثال الداعية الجزئية : ما إذا أراد الإنسان أن يحرك إصبعه في هذه
اللحظة اللطيفة من هذا الحد المعين ، إلى ذلك الحد المعين . إذا عرفت هذا .
فقول : أما الداعية الكلية فإنها لا تنصير مصدراً للفعل الجزئي إلا عند اندماج
الداعية الجزئية إليها .

وتقريره : أن عند حصول الداعية الكلية ، فال محل إما أن يكون قابلاً
لأنواع^(١) كثيرة داخلة تحت ذلك الكلي . وإما أن لا يكون كذلك . فإن كان
الأول كانت نسبة تلك الداعية الكلية إلى كل واحد من تلك الجزئيات على
السوية . وعنى كان الأمر كذلك امتنع رجحان بعضها على بعض ، إلا
لمخصص زائد ، وإنما لمزيد ترجح^(٢) أحد طرفي الممكن على الآخر ، لا لمراجح ،
وهو محال .

وأما القسم الثاني : وهو أن تحصل الداعية الكلية . إلا أن المحل لا يقبل
إلا بنوعاً واحداً من الأنواع الداخلية تحت ذلك الجنس . فمثاليه : ما إذا أراد
الذهب إلى لقاء صديقه ولا يمكنه الذهاب إليه^(٣) إلا في طريق معين . فنقول
ه هنا : الداعية الكلية وهي إرادة الذهب إلى لقاء ذلك الصديق مع العلم بأنه
لا يمكن الذهاب إليه ، إلا ماراً بذلك الطريق يوجبان إرادة جزئية . وهي إرادة

(١) التصحیح من (مس) .

(٢) ترجح (م) .

(٣) التصحیح من (مس) .

الذهب إلىه في ذلك الطريق (المعين) . والدليل عليه : أنه لما أراد الذهب إليه ، وعلم أنه لا يمكن الذهب إليه إلا بذلك الطريق ^(١) فحيثـذا نعلم أنه لا يمكنه تحصيل المطلوب إلا بهذا الطريق المعين . وما كان من لوازم المطلوب كان مطلوباً ، فصارت تلك الإرادة الكلية موجبة هذه الإرادة الجزئية ^(٢) فيثبت بمجموع ما ذكرنا : أن الداعية الكلية لا تكون سبباً قريباً لحصول الأفعال الجزئية بل لا بد من داعي جزئي تكون مبادئ للأفعال الجزئية .

ثم ه هنا . بحث آخر وهو : أن تلك الإرادة الكلية تشير سبباً لحدوث إرادات متعلقة متالية . وذلك لأنه لما أراد الذهب إلى ذلك الصديق ، وعلم أنه لا يمكنه الوصول إلى هذا المراد ، إلا برفع قدم ، ووضع أخرى . فحيثـذا تشير تلك الإرادة علة لحصول إرادة جزئية ، لرفع القدم من ذلك الموضع الذي هو فيه ، ووضعه في مكان آخر أقرب إلى دار ذلك الصديق ، ثم يحدث من تلك الإرادة الكلية إرادة ثانية متعلقة برفع ذلك القدم من ذلك المكان ، ووضعه في مكان آخر ، أقرب من الأول ، وعلى هذا الوجه فتلك الإرادة الكلية وتلك الداعية الكلية تشير سبباً ^(٣) لحدوث إرادة مقتضية لحدوث الخطوة الأولى . وبعد انتهاء تلك الخطوة (تشير تلك الإرادة الكلية بعينها علة لحدوث إرادة ثانية مقتضية لحدوث الخطوة) ^(٤) الثانية . فالحاصل : إن تلك الإرادة الكلية باقية من أول تلك الحركة إلى آخرها ثم أنها تشير في أول الأمر علة لحدوث الإرادة الجزئية الأولى المتعلقة بالخطوة الأولى . وبعد انتهاء تلك الإرادة الجزئية الأولى تشير ^(٥) علة لحدوث الإرادة الجزئية الثانية المتعلقة بالخطوة الثانية . فالعلة المؤثرة في تلك الداعيـة الجزئية هي تلك الداعية الكلية ^(٦) إلا أن انتهاء كل إرادة جزئية متقدمة ، شرط لصيـورة تلك الداعية الكلية مؤثرة في حدوث الداعية الجزئية (الثانية . والله ولي التوفيق) ^(٧) .

(١) تشير (س) .

(٢) من (م) .


(٣) الكلية (س) .

(٤) الجزئية (م) .

(٥) من (م ، ت) .

(٦) تشير (س) .

(٧) من (م) .



الفصل العاشر

في
تحقيق الكلام في تقسيم الداعي إلى ما يكرهه
داعية الحاجة . ولما ما يكرهه داعية الإحسان

(الداعية : إما تكون داعية الحاجة . وإما أن تكون داعية الإحسان)^(١) .

واعلم . أن هذا التقسيم هو اللائق بأصول المعتزلة . وعليه فروعها كثيرة من مباحثهم في علوم الإلهيات . ونقول : قد بينا أنه لا معنى للحكمة والمصلحة والخير إلا للذلة والسرور ، أو ما يكون مؤدياً^(٢) إليهما ، أو إلى أحدهما . ونقول : العلم يكون الفعل منفعة إما أن يدعوه إلى إيصال تلك المتفعة إلى نفسه أو إلى غيره ، والأول : هو داعية الحاجة . والثانى هو داعية الإحسان ، فهو هنا الداعي للفاعل إلى فعله مجرد كونه في نفسه حسناً ، ويكون الداعي له إلى تركه مجرد كونه قبيحاً . داعي الحاجة : اعتبار صفة الفاعل ، وهي كونه محتاجاً إلى ذلك الشيء . وأما داعية الحكمة : فهي اعتبار صفة الفعل لا اعتبار صفة الفاعل . وأعني باعتبار صفة الفعل ، كونه في نفسه حسناً ، أو كونه قبيحاً .

ثم قالوا : وحكم هذين القسمين مختلف لأن قبحه يدعوه إلى الترك على سبيل الجزم . ولا يجوز خلافه . وأما حسنة فيدعوه إلى الفعل من غير وجوب . ثم إن انتصاف إلى حسن وقبح يتضمن أن يكون فعله أولى من تركه صار هذا الداعي أقوى لكنه لا يبلغ مبلغ الوجوب . فإن انتصاف إليه ما يقتضي الوجوب

(١) من (م) .

(٢) مؤدياً (م) . منفياً (س) .

صار في غاية القوة ، (لأنه صار بحيث لا يجوز في العقل تركه ، فهذا تفصيل
هذا التقسيم على أصول المعتزلة) ^(١) .

وأما الفلاسفة والتكلمون . الذين ينكرون (القول بتحسين العقل
ونقيبته) ، فقد أطبقوا على إنكار داعية الإحسان ، وقالوا : لنا في ^(٢) إنكار
هذا الكلام مقامان . المقام الأول : البحث عن كون الشيء حسناً في نفسه ،
وقبيحاً في نفسه ، والمقام الثاني : أنه بعد تلخيص معنى الحسن والقبح . هل
يمكن أن يقال : إن العلم به يصلح أن يكون داعياً إلى الفعل ؟ أما المقام
الأول . فتقريره : إنما بينما أن المنفعة مطلوبة بالذات ، وإن المضرة مكرورة
بالذات ، فكل ما أفضى إلى حصول المنفعة الراجحة كان حسناً ، ولا معنى
لحسنه إلا كونه كذلك ، وكل ما أفضى إلى حصول المضرة الراجحة كان قبيحاً
ولا معنى لقبحه إلا ذلك . وإذا ثبت أنه لا معنى للحسن والقبح إلا كونه منشأ
للمصالح والمفاسد ، فحينئذ لم يكن اعتبار الحسن والقبح أمراً مغايراً لرعاية
المصالح والمفاسد ، بل كان هذا عين هذا القسم . وإذا ثبت هذا فنقول :
اعتبار أحوال المصالح والمفاسد إنما يصح في حق من يجوز عليه المنفعة
والمضرة ^(٣) ، ولما ثبت أن إله العالم واجب الوجود لذاته ، في ذاته وفي صفاتيه ،
كان النفع والضرر عالاً في حقه ، فوجب أن يكون اعتبار معنى الحسن والقبح
في أفعاله ^(٤) محالاً .

قالت المعتزلة : الدليل على أن اعتبار الحسن والقبح مغايراً لاعتبار كونه
مصلحة وفسدة : أن الشيء قد يكون قبيحاً (مع كونه نافعاً) ^(٥) وقد يكون
حسناً مع كونه ضاراً وذلك يوجب المغایرة . وبيانه من وجوه :

^(١) من (م) .

^(٢) من (م) .

^(٣) من (م) .

^(٤) في أفعاله (ت ، م) في حقه (س) .

^(٥) من (م ، ت) .

الأول^(١) : إن الظلم نافع للظالم ، مع أن الظالم يشهد صريح عقله بكون الظلم قبيحاً .

والثاني : إننا إذا فرضنا إنساناً أنشأ قصيدة غراء بالفاظ فصيحة ، وكتبها بخط حسن . وقرأها بأصوات طيبة ، وكانت تلك القصيدة مشتملة على شتم الملائكة والأنبياء والصالحين . كان سماع تلك الألفاظ الفصيحة والتركيبات الكاملة بتلك الأصوات الطيبة لذيد ، مع أن صريح العقل يحكم فيها بالقبح .

والثالث : إن الكذب النافع منتفع به ، مع أن صريح العقل ينادي عليه بالقبح .

والرابع : إن من رأى إنساناً مريضاً ، أعمى مشرقاً على الموت في صحراء ليس فيها أحد ، فإن عقله يدعوه إلى الإحسان إلى ذلك المريض الأعمى (فههنا صريح العقل ، حكم بحسن ذلك الإحسان ، وذلك الإحسان يوجب تنقيص المال وتحمل المشقة في النفس)^(٢) فههنا صريح عقله يدعوه إلى فعل ذلك الإحسان إلى ذلك المريض فههنا صريح عقله يدعوه إلى فعل ذلك الإحسان ، وليس له فيه البتة شيء من وجوب النفع . وذلك لأن دفع المال إليه تنقيص للمال ، هو ضرر ، وذلك المريض الأعمى لا يعرف فلا بطعم هذا المعطي في أن يذكره بالثناء والحمد .

ولم يحضر في تلك الصحراء أحد ، حتى يقال : إنه إنما أحسن إليه لأجل أن الحاضرين يدحونه . وأيضاً : فربما كان هذا المعطي دهرياً ينكر الإله والمعاد ، فلا يمكن أن يقال : إنه إنما أقدم على ذلك الإحسان لأجل الرغبة في الثواب .

فههنا العقل حكم بحسن ذلك الإحسان ، مع أنه خالي عن جميع جهات النفع ، فظهور بهذه الروجوة أن حكم العقل بالتحسين والتقييم مغاير لحكمة طلب المنافع والمضار .

(١) يريد أن يقول : لا داعي للبحث في الحكمة من وراء الأفعال .

(٢) من (م ، س) .

وأجاب المنكرون للتحسين والتفريح . فقالوا : جميع ما ذكرتم ، يرجع حاصله إلى طلب المفعة ودفع المضرة .

أما الحجة الأولى : وهي قوله^(١) : إن الظالم ينتفع بظلمه مع أن عقله يحكم بقبح ذلك الظلم . فنقول : لو حكم الظالم بحسن الظلم فحيثذا لا يمكنه دفع ذلك الظلم عن نفسه ، وحيثذا تصير روحه عرضة للقتل ، وما له عرضة للتهب فيجب عليه في رعاية مصالح^(٢) نفسه وماليه أن يحكم بقبح الظلم ، حتى تبقى روحه وماليه محفوظين عن الهلاك والتلف .

وأما الحجة الثانية : وهي القصيدة الغراء المشتملة على شتم الملائكة والأنباء . فجوابها : إن الحكم بحسن^(٣) ذلك على خلاف مصالح العالم . وبيانه من وجهين : الأول : إنما إذا جرزا ذلك الشتم والإساءة فحيثذا لا يبقى لأمر الله - تعالى - ونبيه وقع في القلوب . وذلك يوجب الفرج والمرج ويوشب الأراذل من الخلق على أفضالهم . والثاني : إن أشرف الموجودات هو الله سبحانه ، وأكثرهم إنعاماً على المحتاجين^(٤) هو الله تعالى ، فإذا لم تكن إساءة القول فيه منوعاً منه . فحيثذا لا يمكن التوصل بالفضائل إلى دفع المضار ، وذلك ضد مصلحة العالم .

وأما الحجة الثالثة : وهي قوله^(٥) : الكذب النافع منتفع به ، مع أن العقل يقضي بقبحه . فالجواب : إن تجويز الكذب على خلاف مصلحة العالم ، لأنما إذا جرزا الكذب فالذي تسمعه قد تبني عليه أغراض كبيرة في الفعل والترك . فإذا ظهر أنه كان كذباً في تلك الأحوال ، فحيثذا تصيبه تلك الأعمال المبنية عليه ، ويضيق قلب ذلك الفاعل ، ويضيئ عمره . وكل ذلك على ضد مصلحة العالم .

(١) ذاتي ينقد المؤلف القاضي عبد الجبار . وذاتي ييدي إعجابه بابي الحسين البصري .

(٢) مصالح (م ، س) .

(٣) بحسن من (م ، س) .

(٤) على المحتاجين (م ، س) .

(٥) مرة يعبر بالفرد ، ومرة يعبر بالجمع .

وأما الموجة الرابعة : وهي الإحسان إلى المريض الأعمى ، الذي يكون في صحراء ليس فيها أحد . فالجواب : أن فيه رعاية المصالح من وجوه :

الأول : إن الإنسان جبل بحيث كل ما يراه في غيره من أبناء جنسه ، فإنه يفترضه في حق نفسه . فلما رأى هذا الشخص ذلك المريض على تلك الحالة ، سبق وهم وخاليه إلى فرض تلك الحالة في حق نفسه ، وحيثند يميل طبعه إلى السعي في تخلصه من ذلك البلاء ، ولو لم يفعل ذلك فإنه يتالم قلبه . فكان إقدامه على ذلك العمل موجباً لدافع الرقة الجنسية عن القلب . وهو مصلحة عظيمة .

والثاني : إن من الأوضاع المعتبرة في حفظ مصالح العالم ترغيب الخلق في الإحسان ، على وجاء أنه لو اتفق له مثل تلك الحالة سعوا في إفاضة الرحمة عليه ، وإذا كان هذا المعنى معتبراً في مصالح العالم ، لا جرم اصطلاح الناس على تحسينه وتقبيح تركه .

ولما ألقى الناس هذا الاصطلاح وتواافقوا عليه ، واستمروا عليه ، من أول العمر ، إلى آخره ، لا جرم تقررت تلك الأحوال في تلورهم وعقولهم . فثبتت أن جموع هذه الوجوه التي ذكروها ، لا تخرج عن رعاية المصالح والمقاصد . إما بواسطة واحدة ، أو بواساطة كثيرة . فثبتت بما ذكرنا : أن الحسن والقبح ، لا معنى لها إلا السعي في جلب المنفعة ودفع المفسدة . ولما حصل الاتفاق على أن ثبوت هذا الداعي في حق الله تعالى محال . كان القول بإثبات الداعي المبنية على الحسن والقبح محالاً في حق الله تعالى . فهذا تقرير الكلام في هذا المقام .

أما المقام الثاني : إذا سلمنا حصول المغايرة بين جلب^(١) المنفعة ودفع المفسدة ، وبين كون الشيء حسناً أو قبيحاً . نقول : قد ذكرنا أن حاصل الكلام في تفسير داعي الحاجة : السعي إلى إيصال الخبر والنفع إلى النفس . وتفسير

(١) وبين كون الشيء حسناً أو قبيحاً . نقول : قد ذكرنا أن حاصل الكلام في تفسير داعي الحاجة : السعي إلى [] : مفطر (مس) .

داعي الحكمة : السعي في إيصال الخبر إلى الغير . إذا عرفت هذا فتفوّل : إن التجربة تدل على أن السعي في إيصال النفع إلى النفس . وفي دفع الضرر عن النفس يمكن حصوله مع عدم السعي في اتصال النفع إلى الغير ، وفي دفع الضرر عن الغير من غير أن يكون المقصود منه السعي في إيصال النفع إلى النفس ودفع الضرر عن النفس . فهذا مما^(١) يثبت عندنا جوازه بالدليل . وتقريره : أن الواحد منا إذا أحسن إلى المريض الأعمى في الصحراء الخالية مع كون ذلك المحسن دهرياً ، منكراً للثواب والعقاب ، فله فيه أغراض ومنافع .

أحدها : أنه إذا أني بذلك العمل ، صار هو عند نفسه ، موضوعاً بصفة حميدة . وهي كونه محسناً إلى المحتاجين . وإذا لم يأت بذلك الإحسان ، فإنه يكون عند نفسه موضوعاً بالقسوة والغلظة وعدم الرحمة . فالحاصل له على ذلك الفعل : تحصيل صفة الكمال لنفسه ، ودفع صفة النقص عن نفسه .

وثانيها : ما ذكرناه في الفصل المتقدم أنه يدفع بذلك الفعل عن قلبه ألم الرقة الجنسية .

وثالثها : إنه لما رأى ذلك الفعل حالياً للمدح والثناء في أكثر الصور . والنادر يلحق بالغالب في الخيال والوهم صارت هذه الصورة ملحقة بذلك الغالب . فلما لو قدرنا انتفاء هذه الأحوال الثلاثة ، فإننا لا نعرف أن ذلك الرجل يحسن إلى ذلك القبر الأعمى ، بل ربما فعل ، وربما لم يفعل . فيثبت بما ذكرنا : أنه لم يثبت عندنا في الشاهد نوع آخر من الدواعي ، سوى القسم الذي سميتمه بداعية الحاجة . فاما القسم الذي سميتمه بداعية الإحسان ، فلم يثبت بالدليل وجوده في الشاهد البة .

قالت المعتزلة : هنا دليل يدل على صحة هذا القسم . وهو : أنه قد ثبت أن العالم محدث ، وكل محدث فله محدث . فالعالم محدث . ومحدث العالم ليس بجسم ، فوجب أن لا نصح عليه الحاجة . إذا ثبت هذا فتفوّل : فاعل

(١) في (م) عالم يثبت عنده جوازه إلا بالدليل .

العالم إما أن يقال : إنه أحدهه لا لداعية أصلًا ، أو أحدهه لداعية ، والأول عيب ، وهو نقص ، وهو على الله محال ، فثبت أنه فعله لداعية ، وتلك الداعية : إما داعية إيصال النفع إلى نفسه ، أو داعية [يصال النفع إلى غيره] (والأول باطل ، لما ثبت أن الحاجة إليه محال ، فيثبت أنه إنما خلق العالم لداعية [إيصال النفع إلى غيره])^(١) ولا معنى لداعية)^(٢) الإحسان إلا هذا ، فيثبت بهذا الدليل القاطع : حصول هذا القسم من الداعي .

هذا انتهى الكلام في هذا الباب .

قالت الحكيماء : هذا الكلام متقوض)^(٣) من وجوه :

الأول : إننا قد دللتنا على أن صدور الفعل عن القادر بدون الداعي محال ، وإذا ثبت هذا لزم القطع بأن العبد لا يصدر عنه الفعل إلا مع الداعي ، وتلك الداعية إن كانت من فعل العبد لزم التسلسل . وإن انتهت إلى داعية يخلقها الله تعالى في العبد . فقد بينا : أن عند حصول تلك الداعية يجب الفعل وعند عدم حصولها يتمنع الفعل . فيلزم القطع بأن أعمال العبد مخلولات أفعال الله تعالى . وإذا كان الأمر كذلك فخالق العلة ، يكون خالقاً للمخلول ، ومربياً له . ومنى كان الأمر كذلك (امتنع أن يقال : إن الشرور غير واقعة بمشيئة الله وبقضاءه .. وإذا كان الأمر كذلك)^(٤) فحيثئذ يبطل قول من يقول : إن صدور الفعل عن الله موقوف على حصول داعية الإحسان .

والحججة الثانية : إن كل من فعل فعلًا لغرض ، وجب أن يكون بحيث لو لم يوجد ذلك الفعل ، لاختل ذلك الكمال . وإذا وجد ذلك الفعل فقد حصل ذلك الكمال ، وكل من كان كذلك كان ناقصاً بذاته ، مستكملاً بغيره . وذلك في حق الله .. تعالى - محال . فإن قالوا : إنه تعالى إنما فعل ذلك الفعل ليعود نفع

(١) سقط (م) .

(٢) سقط (ت) .

(٣) يمكن أن تقرأ متقوض في (س) .

(٤) من (م) .

ذلك الفعل إلى الغير. فنقول: عود النفع إلى الغير، وعدم عوده إلى الغير، إن كان بالنسبة إليه على التساوي (أمتنع أن يكون ذلك الإحسان مطلوباً له ، لأن الاستواء ينافي الرجحان ، وإن لم يكن على التساوي^(١)) فحيثذا يكون أجد الجانين به أولى ، فحيثذا يعود الإلزام المذكور من كونه ناقصاً بذاته ، مستكملاً بغيره .

الحججة الثالثة : إن تخصيص إحداث العالم بوقت معين من الأوقات المقدرة التي لا أول لها ، وبحيز معين من الأحياز المفروضة في الخلاء الذي لا نهاية له ، إما أن يكون لأجل حكمة يختص بها ذلك الوقت المعين ، وذلك الحيز المعين^(٢) ، وإما أن لا يكون كذلك . فإن كان الأول فنقول : الأوقات مشابهة ، والأحياز مشابهة ، فاختصاص ذلك الوقت معين ، وذلك الحيز المعين بتلك الحكمة المعينة واجب أن يكون لأمر آخر ، ويلزم منه التسلسل ، وهو محال . وإن كان ذلك التخصيص بذلك الوقت المعين (وبذلك الحيز المعين)^(٣) لا لأمر . فحيثذا يكون هذا اعترافاً بأن أفعاله تعالى ، قد وقعت من غير داعية مرجحة ، وإذا انفي أصل الداعي ، كان انتفاء الداعية المكيفة - أعني داعية الأحياز - ألم .

فهذه وجوه مختصرة في إبطال هذا القول . وسيأتي الاستقصاء في ذكر الدلائل على أن تعليل أفعال الله - تعالى - وأحكامه برعاية المصالح والأغراض قول باطل . والله أعلم^(٤) .

(١) من (م) .

(٢) المعين (م) .

(٣) من (م ، ت) .

(٤) والله أعلم من (م ، ت) .

الفصل الحادى عشر

في شرح أن العبد كيف يكره فاعمل؟

الذي نذهب إليه ونقول به : إن جموع القدرة مع الداعية المعينة مستلزم لحصول الفعل .

وقولنا : مستلزم : قدر مشترك بين أن يكون ذلك المجموع سبباً معداً لحصول ذلك الفعل^(١) وبين أن يكون سبباً مؤثراً فيه . ولما كان وجهاً القدرة والداعي هو الله تعالى ، وثبت أن جموعهما مستلزم لحصول الفعل ، فحيث أنه يكون العبد فاعلاً في الحقيقة ، لأن المؤثر في ذلك الفعل هو قدرته وداعيته ، وتكون أفعال العباد واقعة بأسرها بقضاء الله ، ولا يعزب عن سلسلة فضاء الله وقدره مثقال ذرة في السموات والأرض^(٢) ويرهانه : أنه ثبت أن رجحان أحد الطرفين يتوقف على المرجح .


وثبت أن ذلك المرجح فعل الله تعالى قطعاً . للسلسل .

وثبت أن حصول الرجحان عند حصول المرجح واجب . وحيث أنه يحصل المطلوب .

ولنكتف بهذا القدر ههنا . فإن الكلام في أفعال العباد ، سفرد له بياً ، على الاستقصاء . إن شاء الله تعالى .

(١) ذلك وبين (م) .

(٢) في الأصل : نشاء . بالقاف ، لا بالفاء .



الباب الثاني

في

البعن عن الفرق بين القادر، وبين
الموجه. واستقصاد الكلام فيه

القادر والمحبب بين الفلسفه والكلامين وأهل الأدیان^(١)

قال أهل الملل والنحل : المؤثر إما أن يقع مع جواز أن لا يؤثر وهو القادر ، أو يؤثر لا مع جواز أن لا يؤثر ، وهو الموجب فهذا التقسيم يدل على أن كل مؤثر ، فهو إما قادر ، وإما موجب . ثم عند هذا قالوا : القادر هو الذي يصح منه أن يؤثر تارة ، وأن لا يؤثر أخرى ، بحسب الدواعي المختلفة . هذا ملخص الكلام في الفرق بين القادر وبين الموجب .

قالت الفلسفه^(٢) : القول بثبات مؤثر يكون تأثيره على سبيل الصحة ، لا على سبيل الوجوب : قول مشكل . وبيانه من وجوه :

الحججه الأولى : وهو أن كل شيء نفرضه مؤثراً في أثر . فإذاً أن يكون كل ما لا بد منه في كونه مؤثراً في ذلك الأثر حاضراً ، وإما أن لا يكون مجموع تلك الأمور حاضرة . فإن كان كل ما لا بد منه حاضراً وجب ترتيب الأثر عليه ، لأنه لو لم يجب ذلك لصح تخلف الأثر عنه ، وكل ما كان ممكناً لم يلزم من فرض وقوعه محال . فلتفرض ذلك المجموع تارة مع حصول الأثر ، وأخرى لا مع حصوله .

(١) القادر والمحبب بين الفلسفه والكلامين وأهل الأدیان [زيادة] .

(٢) هذه مشكلة للموجب بالذات . وهو أن يكون الإله والعالم متلازمان ، مثل : النار إذا وجدت ، وجد معها الإحرار . أي الإحرار لا ينفك عن النار . أي العالم والإله ، معاً . وهذا المذهب باطل . والفاعل بالاختيار هو المذهب المتفقى .

فاحخصوص أحد الوقتين بحصول الأثر دون الوقت الثاني إما أن يتوقف على انضمام شخص إليه ، أو لا يتوقف . فإن توقف فحيثند هذا القيد الزائد أحد الأمور المعتبرة في كونه مؤثراً في ذلك الأثر ، لكننا كما قد فرضنا أن المجموع الحالى قبل هذا القيد ، كان كل الأمور المعتبرة في كونه مؤثراً . وهذا خلف متناقض وإما أن لم يتوقف ذلك الامتياز على انضمام قيد إليه ، فحيثند يلزم ترجيع الممكن المتساوي من غير مرجع وهو محال .

واعلم أن قولنا : كل ما لا بد منه في المؤثرة : دخل فيه كل ما يحتاج إليه في تلك المؤثرة . مثل الوقت المزافق ومثل المصلحة المعينة ، وممثل انتفاء العائق ، وممثل حصول الآلة . وبالجملة : فقد دخل فيه كل ما لا بد منه سواء كان وجودياً أو عدمياً ، سواء كان صفة من صفاته ، أو كان موجوداً .

أما بيان أنه إذا حصل كل ما لا بد منه في المؤثرة ، فإنه يجب حصول الفعل ، وأما بيان أنه إذا فقد قيداً من القيود المعتبرة في المؤثرة ، فإنه يمتنع حصول الفعل : فالدليل عليه : أن عند فقدان قيد من القيود المعتبرة في تلك المؤثرة ، إن أمكن حصول ذلك الأثر ، فحيثند يكون حصول ذلك الأثر غنياً عن ذلك القيد فلا يكون ذلك القيد معتبراً في المؤثرة . لكننا قد فرضنا أن ذلك القيد معتبر في المؤثرة .

هذا خلف . وإن لم يكن الممكن الحصول ، فذلك هو المطلوب . إذا عرفت هذا فنقول : كل مؤثر في أثر . فإما أن يكون بمجموع الأمور^(١) المعتبرة في كونه مؤثراً في ذلك الأثر حاصلاً ، وإما أن لا يكون ذلك المجموع حاصلاً . فإن كان ذلك المجموع حاصلاً فقد دللتا على أنه يجب صدور ذلك الأثر عنه ، وإن كان ذلك المجموع غير حاصل ، فقد^(٢) دللتا على أنه يمكن صدور الفعل والأثر عنه ، وإذا كان لا حال إلا إحدى هاتين الحالتين ، وثبت أن الحال حاصل في

(١) الأمور سقط (م) .

(٢) في (س) . يمكن ، بدل يجب .

إحدى الحالتين هو الوجوب والحاصل في الحالة الثانية هو الامتناع ، ظهر^(١) حينئذ أن التأثير على سبيل الصحة والجواز قول لا يقبله العقل البة . هذا تمام الكلام في تقرير هذا السؤال .

واعلم أن المتكلمين قوهم في هذا المقام قولهن : منهم من سلم أن الرجحان بدون المرجح محال .

إلا أنهم زعموا : أن عند حصول المرجح يصير الفعل أولى بالوقوع ، إلا أن تلك الأولوية ، لا تنتهي إلى حد الوجوب . ومنهم من قال : إن الرجحان بدون المرجح في حق القادر غير ممتنع ، وضربوا لذلك أمثلة : منها المخير بين شرب القدحين ، ومنها المخير بين أكل الرغيفين ، ومنها الهارب من المسع إذا وصل إلى مشعب الطريقين ، فإنه يختار أحدهما دون الآخر ، لا لرجح (قالوا) : ولا بد هنا من الاعتراف بإمكان أن يصدر عن القادر أحد مقدوريه ، دون الآخر لا لرجح^(٢) إذ لو وفتنا به على انضمام المرجح إليه وقد ثبت أن عند انضمام المرجح إليه يصير واجب الواقع فحينئذ يلزم أن لا يبقى فرق بين الوجب وبين القادر ، لكن العلم بهذا الفرق ضروري ، لوجب الاعتراف بأن القادر يمكنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر من غير مرجع .

واعلم أن هذين القولين لا مزيد عليهما في الجواب عن ذلك السؤال . لأنه إن ثبت أن القادر لا يصدر عنه الأثر المعين إلا عند انضمام المخصوص إليه . وثبت أن عند انضمام المخصوص إليه ، يجب الفعل ، فحينئذ يتم السؤال ، ولا يبقى عنه جواب البة ، فيثبت أنه لا يمكن دفعه إلا بواسطة النزاع في إحدى المقدمتين ، إما أن يقال^(٣) إن صدور الفعل عن القادر لا يتوقف (على انضمام المخصوص إليه) ، وهو قول من يقول : صدور الفعل عن القادر لا يتوقف^(٤) على انضمام الداعي إليه . وإما أن يقال : إنه وإن توفر

(١) حينئذ سقط (م) .

(٢) سقط (ت) .

(٣) أن يقال (م) .

(٤) من (م) .

على إنضمام الداعي إليه ، إلا أنه لا يضر^(١) واجب الوجود عند حصول ذلك الداعي ، فيثبت أنه لا مزيد على هذين الجوابين ، (إلا أن البحث عن كل واحد منها قد سبق على الاستفهام والاستيفاء)^(٢) فلا حاجة إلى الإعادة .

وقوله : لو لم نجح ذلك ، لزم أن لا يبقى فرق بين القادر وبين الموجب ، مع أن هذا الفرق معلوم بالضرورة . فهذا الكلام أيضاً قد سبق البحث فيه فلا حاجة إلى الإعادة .

الحججة الثانية : أن نقول : أطبق أهل الملل والتخل على أنه تعالى عالم بجميع المعلومات فلا بد ، وأن يعلم أن أي الأشياء يقع ، وأن أيها لا يقع ؟

وكل ما علم الله وقوعه . فإنه واجب الوجود . وكل ما علم عدمه ، فإنه ممتنع الوجود . والدليل عليه : أن العلم إنما يكون على ، إذا كان مطابقاً للمعلوم . وإذا كان كذلك [فالعلم المتعلق بوجوده ، إنما يكون على ، متعلقاً بوجوده ، إذا كان هو موجوداً ، وإذا كان كذلك ، فيكون ذلك العلم على^(٣)] متعلقاً بوجوده ، مع كون ذلك الشيء معدوماً ، يقتضي الجمع بين التقييدين . وذلك محال . ولما كان كون [علمه على^(٤)] أمراً واجباً ، وكان من لوازمه كونه على ، وجود معلومه ، وعدم عدم ذلك المعلوم . لزم من وجوب ذلك العلم ، وجوب وجود ذلك المعلوم ، وامتناع عدمه . فيثبت : أن وجود ما علم الله تعالى وجوده ، يكون واجب الوجود ، وأن وجود ما علم الله عدمه ، يكون ممتنع الوجود . وهذا يقتضي أن يكون تأثير قدرة الله ، في بعض^(٥) الأشياء على سبيل الوجوب ، وفي غيرها على سبيل الامتناع . وذلك يبطل قول من يقول : إن تأثير قدرة الله في الأشياء على سبيل الصحة ، لا على سبيل الوجوب .

(١) لا يضر (م ، س) .

(٢) من (م) . . .

(٣) سقط (س) .

(٤) سقط (س) .

(٥) بعض من (م) .

فإن قالوا : العلم^(١) إنما يتعلّق بالمعلوم على ما هو عليه . فلها كان الشيء في نفسه جائز الوجود ، وجب أن يتعلّق ذلك العلم به . على هذا الروجه ، فلو صار ذلك الشيء بسبب ذلك العلم واجب الوجود يلزم أن يجتمع في الشيء الواحد كونه جائزاً أو واجباً . وذلك محال .

قلنا : لا نسلم أن ذلك محال ، وأي امتناع في أن يكون الشيء الواحد جائز الوجود لذاته ، وواجب الوجود ، لأجل حصول سبيه ، وهو العلم والقدرة ؟

الحجّة الثالثة : العلم إما أن يكون قديماً ، وإما أن يكون حادثاً . فإن كان قدِّيماً فاما أن يكون واجباً لذاته ، أو مكتناً لذاته . فإن كان واجباً لذاته^(٢) لزم استغفاره عن المؤثر .

وذلك يقتضي نفي القادر والموجب معاً ، وإن كان مكتناً لذاته ، فلا بد له من مؤثر ، وذلك المؤثر يمتنع أن يكون قادراً ، وإلا لزم إيجاد الموجود وتحصيل الم hasil ، وهو محال . ولما بطل أن يكون ذلك المؤثر قادراً ، يثبت أنه يجب أن يكون موجباً . وإنما إن كان العالم حادثاً ، فالمؤثر إن كان موجباً فهو المطلوب .

وإن كان قادراً . فنقول : تلك القدرة ، إن كانت حادثة افتقرت إلى قدرة أخرى . ولزم التسلسل . وإن كانت قدِّيمـة كانت تلك القدرة من الأزل إلى ذلك الوقت الذي يحدث فيه ذلك الأثر متعلقة باقتضاء وجود ذلك الأثر في ذلك الوقت^(٣) وباقتضاء حدوثه فيه .

وأتفق المتكلمون على أن كل ما ثبت قدمه ، فإنه يمتنع عدمه . فعلى هذا ذلك التعلق المستمر من (الأزل إلى الأبد) ، أعني تعلق قدرة الله تعالى باقتضاء حدوث ذلك الحادث المعين في^(٤) ذلك الوقت . أمر أزلي . والأزل يمتنع

(١) العلم (م) .

(٢) لذاته (م ، ط) .

(٣) الواجب (م) .

(٤) من (م ، ت) .

زواله ، فوجب أن نحكم بأن ذلك المتعلق بمعنى الزوال ، فيكون هذا قولهً بأن تأثير قدرة الله في حدوث ذلك الحادث المعين تأثيراً واقع على سبيل (الوجوب ، لا على سبيل^(١)) الجواز . وعلى هذا التقدير فإنه لا يكون قادراً مختاراً . على التفسير الذي ذكرته .

واعلم : أن هذا السؤال ، كما أنه وارد في القدرة فهو بعينه وارد في الإرادة .

الحججة الرابعة : أن تقول : لو حكمنا على القادر بأنه يصدر منه الأثر على سبيل الصحة ، وكانت تلك الصحة إما أن تحصل قبل حصول الأثر ، أو حال حصوله (أو بعد حصوله)^(٢) ، والأقسام الثلاثة باطلة . فالقول بالصحة باطل . أما الحصر فظاهر . وأما بيان أنه يمكن أن تحصل تلك الصحة قبل حصول الأثر . فذلك لأنه لو صرحت به التأثير في ذلك الأثر قبل حصول الأثر . فاما أن يكون معناه أنه في الوقت الأول يصبح منه أن يوجد ذلك الأثر في الوقت الثاني ، أو يكون معناه أنه جاء الوقت الثاني فعندئذ يجيء الوقت الثاني يصبح منه إيجاد ذلك الأثر في ذلك الوقت .

أما القسم الأول باطل ، لأن إيجاد الشيء في الوقت الثاني مشروط بحضور الوقت الثاني ، لكن حضور الوقت الثاني في الوقت الأول محال . والمؤسف على المحال محال ، فوجب أن يكون حدوث الشيء في الوقت الثاني عند حضور الوقت الأول محال ، والمحال لا قدرة عليه ، فيثبت أن من المحال إن يقدر في الوقت الأول على إيجاد الفعل في الوقت الثاني .

واما القسم الثاني . وهو أن يقال : معنى أنه يصبح منه الفعل في الوقت الأول أنه محكوم عليه في الوقت الأول ، فإنه إذا انقضى هذا الوقت ، وحضر الوقت الثاني فإنه عند حضور الوقت الثاني ، يقدر على إيجاد الفعل فيه ، إلا أنا نقول : قدرته على إيجاد الفعل في الوقت الثاني ، إنما تحصل عند حضور الوقت

(١) من (م ، ت) :

(٢) من (س) .

الثاني (وهذا يرجع حاصله إلى أن القدرة على الفعل إنما تحصل حال حصول الفعل)^(١) وهذا يقبح في قولنا : إن صحة الفعل إنما تحصل حال حضور الفعل^(٢).

وأما القسم الثاني . وهو أن هذه الصحة إنما تحصل حال حصول الفعل فنقول : هذا أيضاً محال . وذلك لأن حال وجود الفعل يكون عدمه عالاً ، لأن الجمجم بين النقيضين محال ، وما كان عالاً لعيته ولذاته امتنع كون القادر قادرًا عليه . فيثبت أن الجمجم بين صحة أن يوجد وأن لا يوجد ، وبين كونه موجوداً جمجم بين النقيضين . وذلك محال . فيثبت أن حصول هذه الصحة حال حصول الفعل محال .

وأما القسم الثالث . وهو أن هذه الصحة إنما تحصل بعد وجود الفعل فهذا قول معلوم البطلان بالضرورة والبدائية ، ولم يقل به أحد من العقلاة ، ثبت أن القادر بمعنى كونه محال يصح^(٣) منه أن يوجد وأن لا يوجد ، لو حصلت هذه الصحة . إنما قبل وجود الفعل ، وإنما مع وجوده وإنما بعده . وثبت أن الأقسام الثلاثة باطلة فكان القول بحصول هذه الصحة باطلًا .

الحججة الخامسة : إن تعلق قدرة الله تعالى بإيجاد العالم فيها لا يزال . إنما أن يكون تعلقاً على سبيل الصحة أو على سبيل الوجوب .

فإن كان على سبيل الصحة ، افتقر رجحان وجوده على عدمه إلى مرجع ، فليكن ذلك المرجح هو الإرادة . وحينئذ يعود التقسيم المذكور في الإرادة . وهو أن تعلق هذه الإرادة بحدوث المراد في ما لا يزال .

إنما أن يكون على سبيل الصحة ، أو على سبيل الوجوب . فإن كان على سبيل الصحة افتقر إلى مرجع آخر ولزم التسلسل وهو محال . أو ينتهي إلى

(١) من (م ، ت) .

(٢) قبل الفعل (م) .

(٣) فيصح (م) .

مرجع وقع على سبيل الوجوب ، فحيثند يصير المؤثر موجباً . وذلك يقبح في قوفهم : إنه على سبيل الصحة لا على سبيل الوجوب . فإن قالوا : لم لا يجوز أن يقال : إنه تعلقت قدره باقتضاء وجود العالم تعلقاً على سبيل الجواز ، لا على سبيل الوجوب . ومع ذلك فإنه لا يفتقر إلى المرجع ؟ فنقول : هذا قول بأن الجائز لا يتوقف رجحان حصوله على عدمه على حصول المرجع . ولما جوزتم ذلك ، فحيثند ينسد عليكم الاستدلال بجواز العالم وبحدوثه على افتقاره إلى الصانع ، وكل فرع أفضى إلى بطلان الأصل كان باطلاً .

والحاصل أن (الجواز إما أن) ^(١) يحوج إلى المقتضي أو لا يحوج إليه . فإن أخرج إلى المقتضي فainما حصل وجب حصول الاقتضاء إلى المقتضي . فبطل قوفهم : إن تعلق قدرة الله بأحداث العالم وقع على سبيل الصحة والجواز ، مع أنه لا يفتقر إلى المقتضي . وإن قلنا : إن الجواز من حيث هو جواز لا يحوج إلى المقتضي ، فحيثند لا يلزم من كون العالم جائز الوجود افتقاره إلى المقتضي . وذلك يسد باب الاستدلال بحدوث العالم ، أو بإمكانه على افتقاره إلى المؤثر . فهذا تمام الكلام في تقرير هذا البحث .

الحججة السادسة : إن كون القادر قادرًا على الترك محال . لأن المراد هبنا بالترك بقاوه على عدمه الأصلي . والعدم الأصلي محال أن يكون مقدوراً لوجهين :

الأول : أن القدرة صفة مؤثرة ، والعدم نفي محض . فإذا سألاه النبي المعنى إلى القدرة التي هي صفة مؤثرة محال . والثاني : إن العدم حال بقائه ، لا يمكن إسناده إلى المؤثر ، لأننا لو أسنادنا الباقى إلى المؤثر ، لزم تكوين الكائن وتحصيل الحاصل ، وهو محال . فثبتت بهذين الوجهين أن إسناد العدم المستمر إلى القادر : محال . وإذا ثبت هذا امتنع كون القادر قادرًا على الترك . وإذا ثبت أن القادر لا تعلق له إلا بجانب الوجود ، وأما جانب العدم فلا تعلق له به ، وإذا كان القادر لا صلاحية له إلا في التأثير في جانب الوجود بعينه ، فحيثند لا

(١) سقط (م) .

يبقى بينه وبين الموجب فرق . وقام تقرير هذا الكلام قد سبق في أول الباب الأول .

وحاول بعضهم أن يجيب عن هذا الكلام . فقال : نحن نعلم بالضرورة أن العاجز لا يجد من نفسه أنه إن شاء لا يفعل أمكنه أن لا يفعل . أما القادر على الفعل فإنه يجد من نفسه أنه إذا شاء أن لا يفعل فإنه يمكنه أن لا يفعل .

وهذا الفرق معلوم بالضرورة . ولما كان هذا الفرق معلوماً بالضرورة ، لم يكن بنا حاجة إلى بيان كيفية هذا الفرق . وللائل أن يقول : هذا الجواب ضعيف . وبيانه : أنا نجد من أنفسنا أنه إذا حصل الداعي إلى الفعل ، فإنه يتربى على جموع القدرة (مع تلك الداعية الخاصة المعينة)^(١) حصول ذلك الفعل المعين^(٢) (وإذا لم يوجد ذلك المجموع . إما لأنه فقد الداعية ، أو لم يقدر بالقدرة^(٣) فحيثذ يبقى ذلك العدم المستمر ، كما كان . والفرق الذي نجده من أنفسنا بين القادر وبين العاجز : عائد إلى جانب الوجود ، وأن القادر موصوف بصفة إذا حصلت له الداعية المعينة إلى الإيجاد ، فإنه يحصل الفعل . والعاجز ليس كذلك . فهذه التفرقة حاصلة بين القادر وبين العاجز . إلا أن هذه التفرقة عائدة إلى جانب الوجود ، لا إلى جانب العدم . فيثبت : أن الفرق الذي يجده كل عاقل من نفسه ، لا يقتضي كون القادر ، قادرًا على الترك .

المحة السابعة : أن تقول : الموجود . إما أن يكون واجب الوجود لذاته ، وأما أن يكون ممكناً الوجود لذاته . وكل ما كان ممكناً الوجود لذاته ، فإنه يحتاج إلى المؤثر ، وتأثير ذلك المؤثر في كل الممكنات لا يعقل أن يكون من الممكنات . لأن المؤثر في كل الممكنات يكون مغايراً لكل الممكنات . والمغایر لكل الممكنات (يمتنع أن يكون من الممكنات)^(٤) فالجهة التي باعتبارها يؤثر

(١) الخاص المعين (س) .

(٢) المعين (م) .

(٣) من (م) وفي (س) أولاً أنه يقدر القدرة فعيثذ .

(٤) من (س) .

المؤثر في كل الممكنات يمتنع كونها (من الممكنات ، فهي من الواجبات ، فيثبت
إن المؤثر في كل الممكنات^(١) قد أثر فيها ، مع وجوب أن يؤثر ، لا مع جواز
أن يؤثر . وذلك هو المطلوب .
فهذا تمام كلام الفلاسفة .

وأما أرباب الملل والأديان : فقد احتجوا على كونه تعالى قادرًا مختارا^(٢)

بوجوه :

الحججة الأولى : أنه تعالى لو كان موجباً بالذات لكان [إيجابه^(٣) لعلولاته ،
إما أن يكون غير موقوف على شرط ، وإما أن يكون موقوفاً على شرط .
والقسمان باطلان .

فالقول بكونه موجباً بالذات باطل ، إذا قلنا : إنه يمتنع أن يكون ذلك
الإيجاب غير موقوف على شرط . وذلك لأنه لو كان كذلك لزم أن يكون موجبه
معه ، إذ لو حصل ذلك المعلول في بعض الأوقات دون البعض ، مع أنه لم
يتميز ذلك الوقت عن سائر الأوقات بشرط ، وخاصية . فحيثذا يلزم رجحان
أحد طرفي الممكن من غير مرجع وهو محال . ولو كان معلوله معه لزم من قدمه
قدم العالم ، أو من حدوث العالم حدوثه ، لكننا قد دللتنا على أن الله تعالى
قديم ، وأن العالم حادث ، فيثبت أنه يمتنع أن يقال : أن الله تعالى يوجب العالم
من غير شرط . وإنما قلنا : إنه يمتنع أن يكون ذلك الإيجاب مشروطاً بشرط .
ذلك لأن الشرط إما أن يكون قدرياً وإما أن يكون حادثاً . فإن كان قدرياً لزم من
قدم المؤثر ، وقدم الشرط ، قدم العالم ، على ما قررناه ، وأنه باطل .

وإن كان حادثاً كان الكلام في كيفية (حدوثه كالكلام في كيفية)^(٤)
حدث الحادث الأول ، ويفضي هذا إلى التسلسل . وذلك التسلسل . إما أن

(١) من (م ، ت) .

(٢) مختاراً (م) .

(٣) الجاز ، سقط (م) .

(٤) من (م ، ت) .

يقع دفعه ، أو يقع بحيث يكون كل واحد منها مسبوقاً بغيره ، لا إلى أول . والقسم الأول . وهو التسلسل الذي ^(١) يقع دفعه قد أبطلناه في إثبات واجب الوجود . والقسم الثاني . وهو القول بوجود حوادث يكون كل واحد منها مسبوقاً بغيره ، لا إلى أول ، فهو قول ^(٢) بحوادث لا أول لها . وقد أبطلناه ، فيثبت أنه تعالى لو كان موجباً بالذات ، لكان إما أن يكون تأثيره في وجود المعلولات غير موقوف على شرط ، وإما أن يكون موقوفاً على شرط . وثبت فساد القسمين ، فوجوب القطع بامتناع كونه تعالى موجباً بالذات .

فإن قيل : العالم إما أن يكون ممكناً الوجود في الأزل ، وإنما أن لا يكون ممكناً الوجود في الأزل . فإن كان ممكناً الوجود في الأزل فحيثذا يلزم قدم العالم ، وليس لكم أن تقولوا : إنه محال أن يكون العالم قدماً ، لأن هذا التقدير هو تقدير أن كون العالم أزلياً ، ليس بمحتمل .

وإن كان محال الوجود في الأزل . فنقول : على هذا التقدير ، لِمَ لا يجوز أن يقال : العلة القدمة لوجود العالم ، وإن كانت موجودة في الأزل ، لا يلزم منها كون العالم أزلياً ، لأنه كما أن حال المؤثر معتبر في حصول الأثر ، وكذلك حال القائل معتبر ، وأولى الأحوال بالاعتبار كونه ممكناً في نفسه ، فإذا كان الإمكان ثابتاً في الأزل ، لم يلزم من حصول العلة الموجبة في الأزل حصول الأثر في الأزل ؟

أجاب المتكلمون عنه من وجهين :

الأول : أن نقول : تختلف المعلول عن العلة محال ، وكون العالم قدماً أيضاً محال . ومذان المعينان لما اجتمعنا علمنا أن العلة الموجبة للعالم (ما كان) ^(٣) موجوداً في الأزل . وقد كان المؤثر الأزلي موجوداً في الأزل ، فعلمنا أن ذلك المؤثر ما كان موجباً بالذات . بل كان قاعلاً بالاختيار .

(١) الذي (س) .

(٢) الحوادث (م) .

(٣) من (م) .

الوجه الثاني : في الجواب عن السؤال المذكور أن نقول : هب أن كونه أزلياً يمنع من كون الموجب موجباً له في الأزل ؟ إلا أن هذا المانع زائف فيها لا يزال ، فوجب أن يصدر العالم عنه فيما لا يزال . وإذا كان كذلك كان حدوثه أول معين . ولا شك أنه لو حدث قبل ذلك الوقت بعشرة سنة كان حادثاً أيضاً ، فلا يصير بسبب هذا التقدير من الزيادة أزلياً . وعلى هذا فلا وقت إلا وكانت العلة الموجبة لوجود العالم موجودة قبليه ، (وإن كان هذا فلا وقت إلا وكانت العلة الموجبة لوجود العالم موجودة قبليه^(١) وكان الأزل الذي هو العائق عن صدوره عنه زائلاً قبليه^(٢) ، فيلزم أن يقال : أنه لا وقت إلا و يجب أن يكون حادثاً قبليه . وهذا الحال إنما لزم من فرض كونه تعالى موجباً بالذات .

الحججة الثانية للمتكلمين في إثبات كونه تعالى فاعلاً بالاختيار ، لا موجباً بالذات :

هي أن نقول : قد دللتنا على أن الأجسام بأسرها متماثلة في تمام الماهية ، فالختصاص كل واحد منها بصفته المعيينة وحجزة المعين ، لا بد وأن يكون من الجائزات . لما ثبت أن حكم الشيء يساوي حكم مثله ، وكل جائز فلا بد له من مردح . وذلك المردح إما أن يكون ذات الجسم أو غيره . وذلك الغير إما أن يكون محلاً للجسم ، أو ما يكون حالاً فيه ، أو ما لا يكون محلاً له ، أو لا حالاً فيه ، والأقسام الأربع باطلة . أما القسم الأول . وهو أن يكون المقتضي لتلك الأحوال والصفات ذات الجسم . فهذا باطل . لأن ذات الأجسام متماثلة ، وصفاتها مختلفة . وما به الاشتراك لا يكون علة لما به الامتياز . والقسم الثاني باطل . لأننا دللتنا على أن الجسم ذات قائمة بنفسها ، فيمتنع أن يكون لها محلي . والقسم الثالث أيضاً باطل . لأن الأجسام كما أنها مختلفة في هذه الصفات المحسوسة (فهي أيضاً مختلفة في الصفات المفترضة هذه الصفات المحسوسة)^(٣) فهي لا بد ، وأن تكون لصفات أخرى . ويلزم التسلسل . ثم

(١) من (س) .

(٢) قبل سقط (م) .

(٣) من (م ، ت) .

ذلك التسلسل إن وقع دفعه واحدة فهو باطل . كما بینا ، وإن وقع بحيث يكون كل حادث مسبوقاً بحادث آخر ، لا إلى أول . فقد أبطلناه أيضاً . والقسم الرابع أيضاً باطل . لأن ذلك المقتضى إن كان جسماً أو جسمانياً ، عاد التقسيم فيه ، وهو أنه كيف اختص ذلك الجسم بالصفة التي لأجلها صار مقتضياً لهذه الأحكام ، وإن لم يكن جسماً ولا جسمانياً (فهو إما أن يكون موجباً أو مختاراً ، ولا جائز أن يكون موجباً ، لانه لما لم يكن جسماً ولا جسمانياً)^(١) لم يكن خاصاً بشيء من الأجسام بالقرب منه أو بالبعد منه ، وإذا كانت نسبة إلى الكل واحدة ، وكانت الأجسام بأسرها متساوية في قبول هذه الصفات ، فحيث لا يكون حصول الصفة المعينة في بعض الأجسام أولى من حصولها فيسائر الأجسام^(٢) ، لأن القوابل بأسرها متساوية في القبول والمؤثر ، والسبة إلى الكل على السوية . فوجب التشابه المذكور ، وحيث لم يحصل علمنا أن القول^(٣) بالمحض باطل . وإذا بطل هذا يثبت أن قاعل العالم فاعل مختار ، لا علة موجبة بالذات ، واعلم أن مدار هذه الحجة (ومدار الحجة)^(٤) التي قبلها على القول ببطلان حوادث لا أول لها .

الحججة الثالثة : لو كان المؤثر في العالم موجباً^(٥) بالذات ، لكان إما أن يكون معلوله واحداً ، وإما أن يكون أكثر من واحد . والقسمان بطلان ، فالقول بالمحض باطل . أما الحصر ظاهر . وإنما قلنا : إنه يمتنع أن يكون معلوله شيئاً واحداً . ذلك لأنه لما وجب أن يكون معلول الواحد واحداً فقط . فمعلول ذلك الواحد أيضاً يجب أن يكون واحداً . وهلم جراً إلى آخر المراتب ، فيلزم أن لا يوجد في هذا العالم شيئاً من قطرات الماء ، وذرات الهباء ، إلا ويكون^(٦) أحدهما علة للأخر ، والآخر معلولاً له ، ومعلوم أن ذلك باطل ،

(١) من (س) .

(٢) يدل في مسائل الأجسام : فيباقي (م) .

(٣) وحيث لم (س) .

(٤) من (م) .

(٥) موجباً (س) .

(٦) ولا يكون (م) .

لأننا نعلم بالضرورة : أن هذه الذرة ليست علة لتلك الذرة الأخرى ولا بالعكس .

وإنما قلنا : إنه يمتنع أن يكون معلوله أكثر من واحد ، لأن هذا متفق عليه بين الفلاسفة .

وأيضاً : لو فرضنا ذلك لكان مفهوم أنه صدر عنه هذا المعلول ، معاير لمفهوم أنه صدر عنه المعلول الثاني ، وهذا المفهومان إن كانوا مقومين لتلك العلة ، لزم كونها مركبة . وقد فرضناها بسيطة . هذا خلف .

وإن كانا خارجين عنها ، فكل صفة خارجة عن الماهية لاحقة بها فهي محكمة لذاتها ، واجبة بتلك الماهية . وحيثند يعود التقسيم الأول في كيفية كون تلك الماهية علة لذينك المفهومين الخارجيين .

ويفضي ذلك إلى التسلسل ، وهو محال . وإن كان أحدهما داخلاً في الماهية ، والأخر خارجاً عنها فحيثند يلزم كون تلك الماهية مركبة ، لأن الداخل في الماهية جزء لتلك الماهية ، وكل ماهية لها جزء فهي مركبة . وأيضاً : معلول الماهية ليس إلا ذلك الواحد ، ثبتت^(١) أن البسيط الحق يمتنع أن يكون علة لعلتين معاً ، فيثبت أنه تعالى لو كان موجباً بالذات لكان إما أن يكون معلوله واحداً أو أكثر من واحد ، وثبتت فساد القسمين . فيمتنع كونه موجباً بالذات ، ويبيح أن يكون فاعلاً بالاختيار . فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : معلوله شيء واحد فقط ؟ قلنا قوله : لو كان كذلك لكان معلول ذلك الواحد^(٢) أيضاً واحداً ، وحيثند يلزم المحال . قلنا : لا نسلم أنه لو كان معلول ذات الله واحداً ، لزم أن يكون معلول ذلك المعلول أيضاً واحداً . وبيانه : هو أن ذلك المعلول لا بد وأن يكون ممكناً الوجود لذاته . أو لا بد أن يكون وجوده صادراً عن تلك العلة . فحصل هناك أمور ثلاثة : إمكانه ، وجوده ، ووجوبه

(١) وهو (م) ثبت (س) .

(٢) المعلول (م) الواحد (س) .

بالغير ، فتجعل هذه الأمور الثلاثة علة معلولات ثلاثة فتجعل الإمكان علة مادة الفلك الأقصى ، والوجود علة لصوريته ، ووجوبه بالغير علة للعقل المدبر لذلك الفلك . وإذا كان هذا المعنى محتملاً ، لم يلزم من القول بأن معلول ذات الله واحد . القول بأن معلول معلوله يجب أن يكون واحداً .

السؤال الثاني : سلمنا أن هذا التقسيم فاسد . فلم لا يجوز أن يقال : أن معلوله واحد . ومع ذلك فإنه يكون علة لوجود كل الممكنات ؟ وبيانه : هو أن تأثير الفاعل ليس في الماهية ، فإنه لو كان كون السواد سواداً واقعاً بالفاعل ، وكل ما بالغير يلزم ارتفاعه عند ارتفاع ذلك الغير . فعند فرض عدم ذلك المؤثر ، يجب أن يخرج السواد عن كونه سواداً . وذلك محال . فيثبت أن تأثير الفاعل ليس في الماهية ، بل في الوجود . لكن الوجود من حيث إنه وجود أمر واحد ، فالصادر عن العلة الأولى^(١) هو الوجود فقط . والماهيات (من حيث هي)^(٢) قابلة للوجود ، فيصل ذلك الوجود إلى كل ممكن بقدر استعداده واستحقاقه . فالصادر عن العلة الأولى واحد ، والتعدد إنما حصل بحسب تعدد القوابل . وهذا كما نقول : إن الشمس علة للإضاءة ، والإضاءة أثر واحد وحقيقة واحدة . ثم إن الضوء إذا وقع على العالم ببعضه وقع على الحجر ، وببعضه وقع على الشجر . وذلك التعدد لم يحصل في التأثير ، وإنما حصل بحسب تعدد القوابل . فكذا ها هنا .

السؤال الثالث : لم لا يجوز أن يقال : إنه يجوز أن يصدر عن الواحد أكثر من الواحد ؟ والدليل الذي ذكرته قد سبق الاعتراض عليه في باب أحكام العلل والمعلولات . والذي يقوى هذا الكلام هو أن الدليل الذي ذكرته في أن الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد ، إنما قام على المؤثر ، فإذا قلنا : إن مفهوم أنه صدر عنه هذا الأثر مغایر لمفهوم أنه صدر عنه ذلك الأثر . فهذا الدليل إن صح وجوب أن يدل على أن المؤثر الواحد لا يصدر عنه أثراً مخالفاً ، وحيثئذ يلزم

(١) الأول (م) .

(٢) من (س) .

أن يقال : أن يتقدير كونه قادراً فاعلاً مختاراً ، يجب أن لا يصدر عنه إلا أثر واحد ، ومعلوم أن ذلك باطل بالاتفاق . فيثبت أن هذا الكلام مغالطة .

والجواب :

أما السؤال الأول : وهو قوله : إمكان المعلول الأول علة لامة الفلك الأقصى ، ووجوده علة لصوريته ، ووجوبه بالمبدا الأول علة للعقل المدبر لذلك الفلك . فنقول : هذا باطل لوجوه :

الحججة الأولى : الإمكان ، ليس من الأمور الموجودة ، وما لا يكون موجوداً امتنع كونه علة لشيء موجود . وإنما قلنا : إن الإمكان ليس من الأمور الموجودة ، لأنه لو كان موجوداً ، لكان إما أن يكون واجباً لذاته (أو مكناً لذاته) ^(١) . لا جائز أن يكون واجباً لذاته ، لأنه يثبت بالدليل أن واجب الوجود لذاته ليس إلا واحداً ، ولأن الإمكان صفة للممكناً ، وصفة الشيء مقتضية إليه ، والمفترض (إلى الممكناً) أولى بالإمكان . ولا جائز أن يكون مكناً لذاته ، وإلا لكان إمكانه زائداً عليه ، ولزم التسلسل ، ثبت أن الإمكان ليس من الموجودات . فنقول : وما كان معدوماً يمتنع أن يكون علة لشيء موجود ، لأن العدم نفي محض ، والنفي المحض يمتنع كونه علة للموجود ، فيثبت بهذا البرهان : إن الإمكان يمتنع أن يكون علة لشيء من الموجودات .

الحججة الثانية : أن نقول : الإمكان إما أن يكون معدوماً ، وإما أن يكون موجوداً . فإن كان معدوماً امتنع كونه علة للموجود ، وإن كان موجوداً فهو من الممكنات ، فله علة (وليس تلك العلة إلا العلة الأولى . فالعلة الأولى علة للإمكان والوجود ، فهي علة) ^(٢) بمعقولين . وقد فرضنا أنه ليس كذلك . هذا خلف .

الحججة الثالثة : الإمكان مفهوم واحد ، فهو نوع تخته أشخاص ، وحكم

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

الشيء حكم مثله ، فلو كان الإمكان علة لمادة الفلك الأقصى ، لوجب أن يكون إمكان كل ممكن علة لثلث هذا المعلول . وهو محال .

الحججة الرابعة : لو كان إمكان المعلول الأول علة لوجود المادة ، لكن إمكان تلك المادة علة لوجودها لما بينا أن حكم الشيء حكم مثله ، ولو كان إمكان المادة علة لوجودها ، وإمكان المادة من لوازمه تلك الماهية^(١) ، فعلى هذا تلك الماهية مستلزمة لذلك الإمكان ، وهو مستلزم لذلك الوجود ، ومستلزم المستلزم ، مستلزم . فيجب أن تكون تلك الماهية مستلزمة لوجود نفسها . وما كان كذلك كان واجباً لذاته ، فيلزم أن يكون الممكن لذاته واجباً لذاته . وهو محال .

الحججة الخامسة : إن مذهبهم : أن الشيء الواحد لا يكون قابلاً وفاعلاً معاً^(٢) وإذا كان الأمر كذلك فإنه لا يكون نفس الفلك^(٣) علة لنفس العقل الأول^(٤) . لكن الإمكان ، ليس إلا القبول . وهو أن تكون الماهية قابلة للوجود والعدم ، فوجب أن لا يكون إمكان العقل الأول ، علة^(٥) لمادة الفلك .

الحججة السادسة : وهي أن جسم الفلك قابل للقسمة الوهمية . وسيأتي في مسئلة إثبات الجوهر الفرد : أن ما يكون قابلاً للقسمة الوهمية ، فإنه لا بد وأن يكون مؤلفاً من الأجزاء . وذلك ينبع أن جسم الفلك مؤلف من الأجزاء الكثيرة ، والإمكان القائم بالعقل الأول شيء واحد ، فلو جعلناه علة لمادة الفلك وتلك المادة عبارة عن مجموع تلك الأجزاء فحيثذا يلزم كون الشيء الواحد ، علة لمجموع تلك الأجزاء ، فيعود إلى أنه صدر عن الواحد أكثر من الواحد .

الحججة السابعة : إنكم جعلتم موجود العقل الأول علة لصورة الفلك

(١) الماهية (م) المادة (س) .

(٢) معاً (س) تبعاً (م) .

(٣) القبول (م) . الفلك (س) .

(٤) تقدراً : الفعل أولى .

(٥) علة (س) .

الأقصى ، وذلك باطل . لأن الوجودات من حيث إنها وجودات أشخاص ، داخلة تحت نوع واحد . وحكم الشيء حكم مثله ، فيلزم أن يكون وجود كل شيء علة لصورة الفلك الأقصى ^(١) ، أو لمثل تلك الصورة .. وهو الحال .

الحججة الثامنة : مذهبهم أن ما كان غنياً في فعله عن الغير ، كان غنياً في ذاته عن ذلك الغير . فنقول : كون ذلك الوجود علة لصورة الفلك الأقصى . إما أن يكون بمشاركة من تلك الماهية الممكنة أو لا يكون . فإن كان الأول فقد صار القابل جزءاً من الفاعل ، وهو عندكم محال . وإن كان الثاني فحيثذا ذلك الوجود غني في ذلك التأثير عن تلك الماهية ، فوجب كونه غنياً في نفسه عن تلك الماهية ، فذلك الوجود أمر قائم بنفسه ، غني عن تلك الماهية . وقد فرضناه صفة لتلك الماهية . هذا خلف .

الحججة التاسعة : أنتم جعلتم وجوب ذلك الوجود بالغير ، علة للعقل الثاني . فنقول : المعلول الأول له إمكان وله وجود ، وله كونه واجباً بالغير . وهذا المفهوم الثالث إن لم يكن موجوداً ثالثاً ^(٢) ، امتنع جعله علة للعقل الأول . وإن كان موجوداً ثالثاً فهو محكن . وله علة ولا علة له إلا المبدأ الأول . نقد صدر عن المبدأ الأول موجودات ثلاثة : الإمكان ، والوجود ، وكونه واجباً بالغير .

الحججة العاشرة : الوجوب بالغير لو كان موجوداً مغايراً للأثر وللمؤثر . فهذا أيضاً ممكناً لذاته ، واجب بغيره ، فوجوبه بغيره أيضاً موجود آخر ولزم التسلسل . وإذا لم يكن الوجوب بالغير موجوداً مغايراً ، امتنع جعله علة (للعقل الثاني) ^(٣) .

الحججة الحادية عشر : الفلك ليس عبارة عن المادة والصورة الجسمية فقط . بل هو عبارة عن المادة وعن الصورة الجسمية ، وعن الصورة النوعية

(١) الأعلى (س) .

(٢) الثالث (م) .

(٣) من (م) .

الفلكلية ، وعن المقدار المعين ، وعن الشكل العين ، وعن الوضع المعين ، وبالجملة فله من كل مقوله من المقولات العشر نوعاً واحداً وأنواعاً كثيرة . فإذا وزعنا^(١) هذه الأشياء على الجهات الثلاثة الحاصلة في العقل الأول . وهي الإمكان والوجود ، والوجوب بالغير ، لزم أن يصدر عن الشيء الواحد أكثر من الواحد . فإن جوزوا ذلك فلم لا يجوز ما مثله في المبدأ الأول ؟ وإن لم يجوزوا ذلك فكيف جزوه ههنا ؟

المحجة الثانية عشر : إن العقل الأول جوهر مجرد عن المادة ، وكل ما كان كذلك فإنه يعقل ذاته ، ويعقل جميع معلوماته ، لما ثبت أن العلم بالعلة يوجب العلم بالعلول وهذه العلوم صور كثيرة ، لأن عند الفلاسفة لما كان العقل عبارة عن صورة متساوية للمعقول في العاقل^(٢) ، فإن كانت المقولات مختلفة بالماهية كانت تعلقلامها صوراً متساوية ، لها (في الماهية)^(٣) فتكون هذه التعلقات صوراً مختلفة ، فلا بد لها من علة . فإذا أستدناها إلى ماهية العقل الأول ، فتلك الماهية اقتضت الامكان . فلو اقتضت هذه التعلقات فقد صدر عن تلك الماهية معلومات . وإن أستدناها إلى المبدأ الأول فقد صدر عنه وجود العقل الأول ، ولو صدر عنه مع ذلك عقله لذاته ، لكان قد صدر عنه معلوماتين . ثبتت : أن على كل التقديرات ، الإشكال لازم على القوم . وإن العذر الذي ذكروه وعلوها عليه باطل .

وأما السؤال الثاني : وهو قوله : الصادر عنده هو الوجود ، وهو شيء واحد . والتعدد والتكرر إنما يحصل بسبب تعدد القوابل . فالجواب عنه : أنا لا نسلم أن الصادر عن العلة الأولى^(٤) ليس إلا الوجود . قوله : لو كانت العلة علة للماهية ، لكان عند فرض عدم تلك العلة وجب أن تقلب الماهية . قلنا : وهذا لازم عليكم في الوجود ، فإنه لو كانت العلة علة للوجود ، لكان عند عدم

(١) فرعنا (من) .

(٢) في الماهية (م) في العاقل (من) .

(٣) من (م) .

(٤) الأول (من) .

تلك العلة ، لزم أن ينقلب الوجود ، فكل ما يذكرونه في العذر عن الوجود ، فهو أيضاً عذر عن الماهية ، سلمنا أن العلة الفاعلية ليست علة ، أن لا وجود^(١) ، إلا أن وجود هذا الممكن غير وجود^(٢) ذلك الممكن .. وإلا لزم قيام العرض الواحد بالمحال الكثيرة . ثبت أن وجود كل موجود مغاير لوجود الموجود الآخر . فلو حكمنا باستاد الموجودات بأسرها إلى المبدأ الأول ، لزم أن يصدر عن العلة الأولى معلومات كثيرة ، وهو محال .

وأما السؤال الثالث : وهو قوله : لم لا يجوز أن يصدر عن العلة الواحدة جميع المكنات ؟ قلنا : أنت وافقتمونا على أن هذا القسم باطل . ونحن إنما ذكرنا الدليل ، لأجل أنه هو الدليل الذي عليه غولتم في إثبات هذا المطلوب . فليس لكم أن تنازعونا فيه . والله أعلم^(٣) .

الحججة الرابعة : لو كان تعالى موجباً بالذات ، لزم من ارتفاع هذه الحوادث وعدمها ، ارتفاع ذات الله تعالى و عدمه^(٤) . وهذا محال . فذاك محال . بيان الملازمة : أن هذه الحوادث مفتقرة إلى سبب لا محالة ، فارتفاعها يكون لارتفاع سببها ، وارتفاع ذلك السبب يكون لا محالة لارتفاع أسباب تلك الأسباب ، ولا يزال تلزم^(٥) هذه الاعتبارات عند التصاعد ، حتى تنتهي إلى العلة الأولى . فإذا كان الأثر من لوازيم المؤثر^(٦) ، ومن المعلوم بالضرورة أن ارتفاع اللازم يدل على ارتفاع الممزوم ولزم^(٧) من ارتفاع هذه الحوادث ارتفاع أسبابها ومن ارتفاع أسبابها ارتفاع أسباب أسبابها ، وهكذا حتى يتنتهي إلى العلة الأولى ، فيلزم الجزم بأن ارتفاع هذه الحوادث يكشف عن ارتفاع ذات العلة

(١) إلا الموجود (م) .

(٢) وجوب (م) .

(٣) والله أعلم (م) .

(٤) وعدمه (م) .

(٥) ولا يزال (م) .

(٦) المؤثر (م ، س) .

(٧) ولزم (س) .

الأولى . ومعلوم أن ذلك محال باطل^(١) ، فوجب القول بأن تأثير العلة الأولى ، في هذه الآثار ليس على سبيل الوجوب واللزوم ، بل على سبيل الصحة والاختيار ، وذلك يدل^(٢) على أن إله^(٣) العالم فاعل بالاختيار لا موجب بالذات . فإن قالوا : نحن لا نقول إن عدم المعلول يوجب عدم العلة ، بل نقول إنه يكشف عنه ، يعني أنا نقول : لو لا أن العلة عدلت أولاً ، حتى لزم من عدمها عدم هذا المعلول ، وإلا لم يعدم هذا المؤثر^(٤) . قلنا : الحق ما ذكرتم إلا أنه لا يندرج في غرضينا . فإنما نقول : إذا كان عدم المعلول يدل على أن العلة قد ارتفعت أولاً ، وعدلت أولاً ، حتى لزم من عدمها عدم هذه المعلولات . فعدم هذه المعلولات يدل على أن تلك العلة الأولى قد ارتفعت أولاً ، وحيثنة يلزم المحال^(٥) المذكور . أما إذا قلنا : إنه تعالى يؤثر في وجود العالم على سبيل الصحة والاختيار ، فحيثنة لا يكون وجود هذه الآثار من لوازمه ذاته ، فلم يلزم من عدم هذه الآثار وارتفاعها عدم تلك الذات المخصوصة .

الحججة الخامسة : لو كان المؤثر في وجود العالم موجباً بالذات ، لا فاعلاً بالاختيار فحيثنة يلزم من قدم ذلك المؤثر ، قدم الأثر ، فيلزم أن يكون القديم مقتبراً إلى المؤثر . وذلك محال . لأن ذلك القديم لا حال له إلا حال البقاء ، ففي أي وقت فرضناه مقتبراً إلى المؤثر ، يلزم افتقار الباقي إلى المؤثر . وذلك محال ، لأنه يلزم^(٦) تكون الكائن وتحصيل الماصل . وهو محال .

الحججة السادسة : لو كان المؤثر في وجود العالم موجباً بالذات ، لزم قدم العالم . وذلك محال . لأن القول بوجود القدماء الكثيرة محال ، لأن القدم عبارة عن سلب المسبوقة بالعدم ، وليس صفة وجودية ، وإنما كانت تلك الصفة أيضاً مسبوقة بعدم آخر ، ويفضي إلى التسلسل ، وإنما ثبت أن القدم عبارة عن

(١) باطل سقط (من) .

(٢) يدل (من) .

(٣) أن العالم (من) .

(٤) المعلول (من) المؤثر (من) .

(٥) المحظوظ (من) .

(٦) لا يلزم (من) .

سلب المسبوقة بالعدم ، وثبت أن المسبوقة بالعدم صفة سلبية يثبت أن القدم سلب للسلب ، فوجوب كونه صفة ثبوتية .

إذا ثبت هذا فنقول : لو فرضنا وجود قدماء لكان مشاركة في هذا المفهوم ، وبعد ذلك إما أن تكون مخالفة في شيء من المقومات أو لا تكون . فإن لم يختلفا في شيء من المقومات ، فحيثـذ تكون القدماء متماثلة في تمام الماهية . والتساريات في تمام الماهية متساوية في لوازيم الماهية ، فيلزم كون كلها علة للبواقي ، وكون كلها معلولة للبواقي ، وكل ذلك محال . وإنما إن كانت مخالفـة في سائر المقومات . فنقول : إنـها متساوية في القدم ، ومخالفة في ذلك الاعتبار الآخر ، وما به المشاركة معاـير ، لما به المخالفة ، فيلزم كون كل واحد من تلك القدماء مركباً من قيدين .

ثم نقول : كل واحد من ذـينك القيدين لا بد وأن يكونـا مشاركـين في القدم ، لأنـ ما ليس بـقديم يـنتـعـ كـونـهـ جـزـءـاـ مـنـ مـاـهـيـةـ الـقـدـيـمـ ، وـإـذـ كـانـ الـجـزـءـانـ مـشارـكـينـ فـيـ الـقـدـمـ ، وـلـاـ بدـ وـأـنـ يـكـونـاـ خـتـلـفـينـ باـعـتـبـارـ آـخـرـ . فـحيـنـذـ يـكـونـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ ذـينـكـ الـجـزـءـينـ مـرـكـبـاـ مـنـ جـزـأـيـنـ آـخـرـينـ^(١)ـ وـالـكـلامـ فـيـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ كـمـاـ فـيـ الـأـوـلـيـنـ ، فـيلـزمـ كـونـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ أـولـكـ الـقـدـمـاءـ مـرـكـبـاـ مـنـ أـجزـاءـ غـيرـ مـتـاـهـيـةـ . وـذـلـكـ محـالـ لـ وجـوهـ .

أـقـرـبـهـ : أـنـ كـلـ كـثـرةـ مـتـاـهـيـةـ كـانـتـ أـوـ غـيرـ مـتـاـهـيـةـ فـإـنـ الـوـاحـدـ فـيـهاـ مـوـجـودـ ، لـكـنـ ذـلـكـ الـوـاحـدـ قـدـ يـشـارـكـ غـيرـهـ فـيـ الـقـدـمـ ، وـيـخـالـفـهـ فـيـ خـصـوصـيـتـهـ فـذـلـكـ الـوـاحـدـ مـرـكـبـ مـنـ جـزـأـيـنـ ، فـذـلـكـ الـوـاحـدـ لـيـسـ بـوـاحـدـ . فـإـنـ تـلـكـ الـكـثـرةـ لـمـ يـحـصـلـ فـيـهـ^(٢)ـ وـاحـدـ . وـإـذـ لـمـ يـحـصـلـ الـوـاحـدـ لـمـ يـحـصـلـ الـكـثـرةـ . فـيـثـبـتـ أـنـ هـذـاـ يـفـضـيـ إـلـيـ التـنـاقـضـ . وـإـنـاـ لـزـمـ ذـلـكـ مـنـ فـرـضـ وـجـودـ الـقـدـمـاءـ ، فـكـانـ القـولـ بـهـ عـالـاـ^(٣)ـ ، وـلـاـ كـانـ إـلـاـ قـدـيـاـ ، اـمـتـنـعـ كـوـنـ الـعـالـمـ قـدـيـاـ .

(١) آخـرـيـنـ مـنـ (سـ)ـ .

(٢) لـمـ (مـ)ـ .

(٣) عـالـاـ (سـ)ـ .

فهذه الدلائل الستة دالة على أن القول بأن مؤثر العالم موجب بالذات ، لا فاعل بالاختيار قول باطل .

وقالت الفلسفه : أما الحججه الأولى : فضعيفه : لأننا على تقدير أن نسلم أن العالم حدث ، وأن القول بحوادث لا أول لها باطل . إلا أنها نقول لهم لم لا يجوز أن يقال : إن العلة الأولى علة ، موجبة لذاتها وجود شيء ، هو فاعل مختار . ثم إن ذلك الفاعل المختار ، أحدث هذا العالم بال اختياره ؟ فإن بهذا^(١) التقدير تكون العلة الأولى موجبة بالذات ، وينكون فاعل لهذا العالم فاعلاً مختاراً ، فيثبت أن هذا الدليل لا يفيد أن واجب الوجود لذاته فاعل مختار . ثم نقول : لم لا يجوز أن تكون العلة الأولى موجبة بالذات ، ثم يصدر عنها المعلول في بعض الأوقات دون البعض ؟ (وهو محال)^(٢) نقول : وهذا أيضاً لازم في القادر ، فإن عندكم العالم صدر عن القادر المختار في بعض الأوقات دون البعض^(٣) من غير خصص البينة . فإن عقل ذلك فلم لا يعقل مثله في العلة الأولى^(٤) ؟ .

والسؤال الثالث : إن صحة وجود العالم إما أن يكون لها أول ، وإما أن لا يكون لها أول ، والأول باطل ولاإلزام أن يقال : إن قبل ذلك الأول ما كانت الصحة الذاتية حاصلة ، فيلزم أن يقال : العالم كان ممتنعاً لعيته ، ثم انقلب ممكناً لعيته . وذلك محال . ولا بطل إثبات الأول لتلك الصحة ثبت أنه لا أول لها ، فيلزم أن يقال العالم صحيح الوجود في الأزل ، وإذا كان الأمر كذلك فمع هذا القول يمتنع أن يقال : إن كون العالم أرلياً محال . وهذا يوجب سقوط هذه الحججه بالكلية .

وأما الحججه الثانية : فالكلام عليها : إن عين ما التزمته في الموجب ، فهو بعينه لازم في القادر . فإننا بینا أن القادر لا يمكن أن يرجع أحد المثلين على

(١) فإن (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م ، س) .

(٤) الأولى (س) .

الآخر ، إلا المرجح . وإذا أثبتم أن نسبة حدوث العالم إلى جميع الأوقات على التسوية ، ونسبة حصول العالم إلى جميع الأحياز على التسوية ، فكما يمتنع وقوع بعض تلك الحالات دون بعض بالوجب ، فكذلك يمتنع وقوعه بالقادر . فيثبت أن هذا الإشكال مشترك . والله أعلم .

وأما الحججة الثالثة : فالجواب عنها : أن الأقرب أنه لا يمتنع كون الشيء الواحد علة لأشياء كثيرة ، والدلائل التي يذكرها الفلاسفة في تقرير هذا الأصل ضعيفة جداً . وهذا هو الوجه المتحقق المعتمد .

وأما الفلاسفة . فإنهم لما سلّموا هذا الأصل ، لا جرم ذكروا طريقة في كيفية ترتيب الوجود . وقد سلف إيطالما .

وأما الحججة الرابعة : فالجواب عنها : أنا بینا : أن القادر لا يمكنه ترجيح أحد المثلين على الآخر ، إلا لداعية مرجحة ، وبينا : أن القدرة مع الداعي يمكنه جموعها موجباً تماماً لوجود الفعل . وإذا كان الأمر كذلك ، فحينئذ كل ما أوردهم على القائلين بالوجب ، فهو لازم على القائلين بالمحضار .

وأما الحججة الخامسة : وهي أنه يلزم افتقار الشيء حال بقائه إلى المؤثر . فاعلم أن المباحث المتعلقة بهذا الباب مذكورة في مقالة مفردة ، فذكروه في أبواب الحدوث والعدم .

وأما الحججة السادسة : إن القول بإثبات القدماء محال .

فنقول : إن أرباب الملل والأديان اتفقوا على أنه تعالى ، كان عالماً قادراً في الأزل ، وكونه عالماً قادراً ليس عن ذاته المخصوصة ، على ما سيأتي تفصيل ذلك . وإذا كان الأمر كذلك ، كان القول بإثبات القدماء لازماً عليهم .

فهذا تام الكلام في هذا الباب . والله أعلم .

البَابُ الْثَالِثُ
فِي
كُونَهُ تَعَالَى عَالَمًا

الفصلان الأولان

في تحقيق الكلام في حقيقة العلم والإدراك

اعلم . أنا قد استقصينا الكلام^(١) في هذا الباب ، في أول علم المنطق من هذا الكتاب^(٢) ، ولا يأس بأن نعيد بعض تلك الوجوه مع فوائد أخرى لزيادة البيان . فنقول : لا شك أنا نعلم بالضرورة : (أنا نعلم شيئاً من الأشياء ، ونعلم أيضاً بالضرورة)^(٣) : أن العلم إما تصور وإما تصديق ، وهذا القدر معلوم لا نزاع فيه بين العقلاة .

ثم اختلفوا بعد ذلك . وطريق ضبط الأقوال في هذا الباب أن نقول : العلم إما أن يكون مفهوماً إيجابياً ، أو سلبياً ، فإن كان مفهوماً إيجابياً ، فلما أن يكون مجرد نسبة وإضافة (وإنما أن يكون صفة حقيقة)^(٤) ، وإنما أن يكون مجموع صفة حقيقة مع نسبة مخصوصة [أو صفة حقيقة مخصوصة من باب السلوب^(٥)] فهذه أقسام أربعة لازيد عليها .

أما القسم الأول : وهو أن يكون العلم والإدراك عبارة عن مجرد^(٦) نسبة

(١) استقصينا في هذا الباب (م) .

(٢) يقصد مقدمة المؤلف لكتاب الطالب العالية .

(٣) من (م ، س) .

(٤) من (س) .

(٥) هذا هو القسم الرابع .

(٦) مجرد (م) .

خصوصة ، وإضافة خصوصة لهذا (قول^(١)) قد ذهب إليه جمع عظيم من الحكماء والمتكلمين ، وهو المختار عندنا . وهو الحق . وذلك لأننا إذا علمنا شيئاً فإننا نجد بين عقولنا وبين ذلك المعلوم نسبة خصوصة وإضافة خصوصة . وهذا السبب فإنه ما لم يحصل في مقابلة الشيء الذي هو العالم شيء آخر هو المعلوم ، امتنع حصول الأمر المسمى بالعلم . وبالجملة : فحصول هذه النسبة عند حصول الأمر المسمى بالعلم وبالإدراك وبالشعور ، كالامر^(٢) المعلوم بالبديهة .

وأما القسم الثاني . وهو أن يقال : العلم صفة حقيقة . فهذا قول جهور الفلاسفة ، فإنهم يقولون : العلم عبارة عن حصول صورة المعلوم في العالم . وقد ذكرنا هذه المسألة في أول المقطع من هذا الكتاب ، وبالغنا في إبطاله ، وأوردنا في تزيفه دلائل كثيرة قاهرة^(٣) . وأما القسم الثالث . وهو أن يقال : العلم صفة حقيقة مع إضافة خصوصة . فهذا قول أكثر المتكلمين ، فإنهم قالوا : العلم صفة خصوصة قائمة بذات العالم ولذلك الصفة تعلق بالمعلوم ، وعنوا بهذا التعلق ما سميته بالنسبة والإضافة ، وهؤلاء المتكلمون أنكروا كون تلك الصفة الحقيقة صورة مساوية لطبيعة المعلوم ، بل قالوا : إنه ماهية خصوصة ، وهي من حيث إنها هي خالفة لطبيعة المعلوم ، إلا أن بينما وبين المعلوم نسبة معينة خصوصة ، وتلك النسبة مسماة بالتعلق .

وأما القسم الرابع : وهو أن يقال : العلم صفة حقيقة خصوصة من باب السلوب ، والقائلون بهذا القول فريقان . فالفريق الأول : طائفة من قدماء المتكلمين . قالوا : لا معنى للعلم إلا عدم^(٤) الجهل ، إلا أنه يقي هذا المذهب غبيطاً غير ملخص .

وذلك لأن الجهل قد يراد به عدم العلم ، فإذا جعلنا العلم عبارة عن عدم الجهل فحينئذ يكون العلم عبارة عن عدم العلم ، فيكون أمراً ثابتاً.

(١) من (س) .

(٢) كالامر المعلوم (م) .

(٣) قاهرة (م) .

(٤) انظر ماتبه موسى بن ميمون عن العناية الإفهافية في «دلالة الخاترين» .

وقد يراد به الاعتقاد الذي يخالف المعتقد . وعدم هذا المعنى حاصل في الجمادات مع أنها ليست عالمه . والفرق الثاني . ما وقع في السنة الفلسفية أن معنى كون الشيء عقلاً^(١) ، هو كونه مجردأ عن المادة .

واعلم أن هذا الكلام غير ملخص المعنى^(٢) . وذلك لأن معنى كون الشيء مجردأ عن المادة ، هو أنه موجود قائم بنفسه غير حال في شيء من الحال . والفرق بين قولنا : إنه غير حال في شيء من الحال ، وبين قولنا : إنه عالم بالأشياء معلوم بالضرورة ، فإنه قد يكمن أن نعتقد في كثير من الأشياء كونها ذات قائمة بأنفسها غير حالة في شيء من الحال ، مع أنه لا يخطر ببال أحد من العقلاة أنه يلزم من كونها (كذلك ، كونها)^(٣) عالم بالأشياء . فيثبت أن هذا الكلام بعيد عن العقل .

وما يقوى هذا الإشكال أن المادة ليست لها مادة أخرى . فالمادة ذات قائمة بنفسها مجردة عن المادة مع أنها لا تعلم شيئاً . فعلمتنا أن هذا الكلام خالي عن الفائدة .

والذي يمكنني تحصيله من هذا الكلام : أن يقال : مذهبهم : أن العلم عبارة عن حصول صورة المعلوم للعالم . فإذا كان الشيء قائماً بغيره ، حالاً في محل ، فإنه لا يكون حقيقة حاصلة لنفسها ، بل تكون حاصلة لغيرها ، فلا جرم لا يكون مثل هذا الشيء مدركاً لنفسه ، ولا عالماً بنفسه . أما إذا كان الشيء غنياً عن محل يحمل فيه ، وكانت حقيقة حقيقته قائمة بالنفس . فإن ماهيتها لا تكون حاصلة لغيرها ، بل تكون حاصلة لنفسها ، ولا حصلت نفسها لنفسها ، وثبتت أنه لا معنى للإدراك إلا حصول ماهية المعلوم للعالم ، ولا لزم في الشيء ، المجرد عن المادة أن تكون نفسها حاصلة لنفسها ، وثبتت أنه متى كان الأمر كذلك ، لزم كونه مدركاً لنفسه ، وعالماً بنفسه ، وبهذا التأويل . قالوا :

(١) عقلاً (م) .

(٢) المعنى سقط (م) .

(٣) من (س) .

إن التجدد عن المادة يوجب التعلم والإدراك . وهذا هو المعنى الذي يمكنني
استنباطه من هذا الكلام . والله أعلم بمرادهم منه . فهذه جملة الأقسام التي
يمكن ذكرها في تفسير حقيقة العلم والإدراك والشعور . وقد سبق في أول هذا
الكتاب الاستقصاء في كل واحد من هذه الأقوال . فلا فائدة في الإعادة . وبالله
ال توفيق .

الفصل الثاني

في حكمة الله تعالى في كونه عالماً

اعلم . أن القائلين بأن العالم محدث ، وأن إله العالم قادر ختار . احتجوا بدليل الأحكام والإتقان على كونه تعالى عالماً بالمعلومات . وتقريره : أن قالوا : إن أفعال الله حكمة متفقة ، وكل من كان فعله حكماً متفقاً وجب كونه عالماً فيلزم كونه تعالى عالماً بالأشياء .

فنتصر هنا إلى تقرير مقدمتين :

أحداهما : قولنا : أفعال الله حكمة متفقة . والمراد من كونها حكمة متفقة : كونها موافقة لوجوه المصلحة والمنفعة . وهذا إنما يظهر ببيان حكمة الله تعالى في تخليق السموات والكواكب ، وفي تخليق العناصر الأربع ، وفي تخليق الآثار العلوية والمعادن والنبات والحيوان والإنسان ، وأعجبها شرح^(١) أبدان الناس ، ولما كان هذا الكتاب الكبير الشريف مملوءاً من هذا النوع من العلوم ، لا جرم لم يكن في إبراد هذا النوع هنا مزيد فائدة .

وأما المقدمة الثانية : وهي قولنا : وكل من كان فعله حكماً متفقاً ، فإنه يجب أن يكون عالماً . فتقريره بالأمثلة الكثيرة : فإن الجاهل بشج الدين لا يمكنه أن يأتِي هذا العمل على وجه الإتقان ، والجاهل بالخط لا يمكنه أن يأتِي

(١) شرح بدء الإنسان (ص).

بالخط على وجه الإنفان . ولا سبب لذلك إلا عدم^(١) العلم ، فيثبت أن عدم العلم بالشيء ينافي الإنفان به على وجه الإحكام والإإنفان .

ومن المتكلمين من يدعي العلم ضروري بأن فاعل المحكم المتفق يجب كونه عالماً بذلك الفعل ، ويدرك تلك الأمثلة لأجل التبيه على أن العلم بهذه المقدمة علم ضروري . فهذا ثمام الكلام في تقرير هذا الدليل .

ولفائيل أن يقول السؤال عليه من وجوه :

السؤال الأول : هو أن دلائل المتكلمين في إثبات القادرية والعالمة ، بقدر صحتها لا تدل على المقصود ، لأن لا يمتنع في بدئية العقل أن يقال : إن واجب الوجود لذاته علة لموجود ، وذلك الموجود عالم لذاته (قادر لذاته)^(٢) ، وخلق للعالم ، فإنه لما ثبت أن العالم محدث وجب افتقاره إلى محدث ففاعل ، ولزم أن يكون ذلك الفاعل قادراً عالماً . ولا يبعد^(٣) أن يكون ذلك العالم القادر معلولاً لذاته أو واجب الوجود ، لذاته . إما من غير واسطة ، أو بواسطة واحدة أو بواسطتين كثيرة .

وإذا كان ما ذكرناه محتملاً ، سقط الاستدلال بهذه الوجوه المذكورة على كون واجب الوجود لذاته : عالماً قادراً . فهذا سؤال مبين ، وما رأيت أحداً من المتكلمين دار حوله . والغفلة عنه في مثل هذه المطالب العالية من العجائب .

واعلم أن الذي يمكننا ذكره في دفع هذا السؤال وجهان :

الأول : إننا قد ذكرنا في مقدمة هذا الكتاب أن المطلب الإلهية ، عالية ، والعقول البشرية ضعيفة ، فيجب أن يكتفى فيها بالأخذ بالأخلاق والأولى . وعند هذا نقول : لما ثبت حدوث العالم وثبت افتقاره إلى فاعل ومحدث ، وجب الاعتراف بهذا الفاعل والمحدث . فاما إثبات الوسائل فلم يدل على وجودها

(١) من (من) .

(٢) من (من) .

(٣) أما لا (م) .

دليل فوجب الأخذ بالمتين ، وطرح المشكوك المشبه . فهذا أحد الطريقين .

الثاني : لما دللتنا على أنه تعالى قادر على الإيجاد والتكتوين ، فحيثما نقيم الدلالة على أنه يستحيل في الوجود أن يكون أكثر من مؤثر واحد . وعند هذا يسقط القول بإثبات الوساطة . فهذا ما يمكن ذكره في هذا المقام .

السؤال الثاني : أن نقول ما المراد بالإحكام والإتقان ؟ فإن أريده به وقوع هذه الأشياء على وفق المصلحة والمنفعة ، فهذا معقول ، وإن عنيتم به معنى آخر ، فلا بد من بيانه ثم نقول : إما أن يريدوا به كونه واقعاً على وفق المصلحة (بوجه ما)^(١) وإما أن يريدوا به كونه واقعاً على وفق المصلحة من كل الوجوه . فإن أردتم الأول ، فهذا القدر ، لا يدل على كون الفاعل عالماً فإن الفعل الذي يأقي به الجاهل ، قد يكون مطابقاً للمصلحة من بعض^(٢) الوجوه . وإن عنيتم به كونه مطابقاً للمصلحة من كل الوجوه . فلم قلتم : إن الأمر كذلك ؟ فإننا لا نعرف أن الشمس لو كانت أكبر مما هي الآن أو أصغر كانت المنافع أكمل أو أقل ، ولا نعرف أحوال الأفلاك في هذا الباب ، ولا نعرف أيضاً : أن أبدان الناس لو كانت واقعة على غير هذا الوجه والشكل ، كيف كانت تكون أحواها ؟ وبالجملة : فمن الذي يمكنه إقامة الدلالة على أنه يمتنع وجود وضع أكمل مما هو الآن ، مع أن الأوضاع المغایرة لهذا الوضع أمور غير متناهية ؟ ومن الذي أحاط عقله بكل تلك الأقسام ، ووقف عقله على كل ما في كل واحد منها من المنافع والمضار ؟

السؤال الثالث : نزلنا عن البحث عن تفسير الإحكام والإتقان . فلم قلتم : إن كل من كان فعله حكماً متفتاً . فإنه يجب أن يكون عالماً ؟ والذي يدل على أن الأمر ليس كذلك وجوه :

الأول : أنه لا نزاع أن الجاهل بالصفة ، قد صدر عنه الفعل المحكم

(١) من (م) .

(٢) كل (ت) .

المفن على سبيل الإنقان مرة واحدة . فالعجز عن نظم الشعر قد ينطبق على سبيل الإنقان بمصراع من الشعر والجاهل بالخط ، قد يكتب حرفًا واحدًا على الإحکام والإتقان ؛ بالاتفاق والقدرة (وإذا ثبت هذا فنقول : قد ثبت في العلوم العقلية : أن حکم الشيء حکم مثله^(١) فلما ثبت أن العمل القليل قد يوجد من الجاهل ، وجب أن يكون حکم أمثاله وأشباهه كذلك . وهذا يدل على أن صدور الفعل المحکم المفن من الجاهل : جائز .

| والثاني : وهو أنا نشاهد أن التحل يعني البيوت المسدسة من غير مسيطرة ولا فرجار ، على أحسن الوجوه ، بل العقلاء الحصفاء الكاملون ، لو أرادوا بناء البيوت المسدسة من الشمع مثل ما يعنيه التحل ، يعجزون عنه والعنكبوت أيضًا . إذا أرادت إصلاح بيتها ، فإنها تأتي بأعمال عجيبة في ذلك البناء . والنملة إذا خبأت في جحورها حبات المخطة فإنها تفلق كل جبة إلى نصفين ، لأجل أنه إذا أصابتها الرطوبة ، فإنها لا تنبت . وعجائب أعمال الحيوانات مذكورة في الكتب . فهذه أعمال محكمة متقنة . فإن دل الفعل المحکم المفن على علم الفاعل ، وجب القول بأنها أكثر علماً من الإنسان (لأن ما)^(٢) في هذه الأنواع من الأفعال من وجده الإحکام والإتقان ، أكثر مما في أعمال الناس . وذلك بعيد جدًا .

الوجه الثالث : وهو أنا نرى أن الإنسان إذا أراد أن يتعلم صنعة الكتابة أو ضرب الطنبور أو صنعة أخرى ، فإنه في أول الأمر يحتاج إلى أن يستحضر في ذهنه صورة حرف حرف ، وصورة نقرة نقرة ، ومني كان الإنسان باقىً في هذه الدرجة ، فإنه يكون مقصراً في تلك الصناعة ، ثم إذا واظب على تلك الحرفة على تلك الحرفه مدة مديدة ، وغرن فيها حصلت له حالة عجيبة تسمى بالملكة في اصطلاح الحكماء ، بأن يصير بحيث يكتب على أحسن الوجوه من غير أن يحتاج إلى استحضار حرف حرف في الخيال ، بل ربما كان مشغول القلب بهم آخر ، وهو يكتب على أحسن الوجوه . فههنا الفعل المحکم المفن الواقع على

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

أكمل الوجه ، حاصل مع أن العلم بتلك التفاصيل والأحوال غير حاصل . فيثبت بهذا أن صنعة الفعل المحكم المفن ، لا تتوقف عن كون فاعله عالماً . بل قد ذكرنا : أن استحضار العلم بكل واحد من تلك المعرف والأشكال ربما منع ذلك الفاعل من الإتيان بذلك العمل على وجه الكمال والت تمام .

والوجه الرابع : هو أن الفلسفه الفائلين بالوجوب أضافوا تكؤه أبدان الحيوانات إلى تأثير الطبيعة ، واقتضاء القوة المتصورة ، مع أن الطبيعة ليس لها شعور وإدراك البتة ، فإذا قيل لهم : كيف يعقل إسناد هذه الأفعال العجيبة ، والأثار المحكمة المتفقة إلى قوة ليس لها شعور ولا إدراك ؟ أجابوا بأن قالوا : إن هذا غير مستبعد في العقول ، وذلك لأن الفاعل إذا صار ماهراً في صنعته كاملاً في حرفته ، وأراد العقلاه مدحه بأنه صار كاملاً في تلك الحرفة قالوا : إن هذه الحرفة صارت بالأمر الطبيعي له . لهذا (إقرار من العقلاه بأن كمال حد القادر الصانع أن نقيسه في كيفية أفعاله بالطبيعة . وهذا^(١) يدل على إقرار العقلاه بأن أفعال^(٢) الطبيعة أكمل وأفضل من أفعال الصناعة .

الوجه الخامس : وهو أن الأحيان متساوية والأوقات متساوية . ثم إن المنكلمين قالوا : إنه اختص حدوث العالم بوقت معين دون سائر الأوقات ، وانحصر حصول ذات العالم بحيز معين دون سائر الأحيان ، فلما قيل لهم : ولم اختص حدوث العالم بذلك الوقت دون سائر الأوقات ؟ ولم حصل العالم في ذلك الحيز دون سائر الأحيان ؟ مع أن الأوقات باسرها متماثلة ، ومع أن الأحيان باسرها متماثلة . أجابوا عنه بوجوهين :

الأول : إنه لو حصل حدوث العالم في وقت آخر (غير)^(٣) هذا الوقت ، لكان هذا السؤال (المذكور باقياً ، ولو حصل العالم في حيز آخر سوى هذا الحيز

(١) من (م) .

(٢) أفعال (من) .

(٣) غير (م) .

المعين ، لكان السؤال^(١) المذكور باقياً ، وكل سؤال يبقى على كل التقديرات ، فإنه ساقط .

والثاني : إنهم قالوا : القادر المختار يمكنه ترجيح أحد المثلين على الآخر من غير مرجع . إذا عرفت هذا ، فنقول : أجسام العالم يمكن تركيبها وتاليقها على وجوه كثيرة مختلفة ، غير متناهية . وأحد تلك الوجوه هو هذا الوجه الواقع ، والفاعل القادر كان قادراً على هذا الوجه ، وعلى سائر الوجوه ، إلا أن القادر يمكنه ترجيح أحد المثلين على الآخر ، لا لمرجع أصلاً ، فتصدر عن القادر ، هذا الوجه المعين دون سائر الوجوه ، بمجرد كونه قادراً . فإن مذهبكم : أن القادر (المختار يمكنه ترجيح أحد المثلين على الآخر ، لا لمرجع ، أو نقول : إن القادر^(٢) لما كان قادراً على هذا الوجه ، وعلى سائر الوجوه ، لم يجز أن يقال : ولم وقع هذا الوجه على هذا الوجه دون سائر الوجوه ؟ لأن هذا السؤال عائد على كل التقديرات ، فكان ساقطاً ، وإذا ثبت هذا ظهر حبنتذ أن مجرد كون الفاعل قادرًا كان^(٣) في وقوع هذه الأشياء على هذه الأحوال المخصوصة .

وحاصيل الكلام : إن كل شخص من أشخاص الناس مخصوص بقدر معين ، مع أنه كان يمكن وقوعه أعظم مما وقع عليه الآن ، أو أصغر مما وقع عليه الآن . ولذلك اختص بكون معين ، وخلقة معينة ، وطبيعة معينة ، مع أن سائر الصور والأحوال كانت جائزة عليه . فإذا قلنا : ولم وقع هذا الوجه المعين دون سائر الوجوه الجائزة ؟ لم يكن لنا عنه جواب ، إلا أن نقول : القادر بمجرد كونه قادرًا يمكنه (إيقاع الشيء على صفة خاصة ، مع جواز سائر الصفات ؛ لأن خاصية القادر المختار)^(٤) ترجح المثلين على الآخر ، لا لمرجع فإذا جوزنا هذا . فلم لا يجوز أيضاً أن يقال أن القادر المختار يمكنه إيقاع هذه

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

(٣) كان (س) .

(٤) من (م) .

الأجسام على هذه الصفات المطابقة للمصالح ، بمجرد كونه قادرًا من غير أن يعتبر في ذلك الفاعل القادر كونه عالماً ؟ والله أعلم^(١) .

السؤال الرابع : هب أنا سلمنا أن فاعل الأفعال المحكمة المتقدة يجب أن يكون له شعور وإدراك . فلم لا يكفي في صدور الأفعال المحكمة عنه كونه ظاناً ، ولا يتشرط فيه كونه عالماً ؟ والدليل على الاحتمال المذكور لازم : ذلك ، لأن أصحاب الحرف والصناعات إنما يأتون بذلك الأفاسيل بناء على الظنون والحسابات وإلا فالآتي صنعة الكتابة ، كيف يمكن تحصيل العلم اليقيني بأحوال رأس القلم . وبأحوال سطح الكاغذ . وبأحوال كمية المداد . وكيفيته . وبأحوال حركات الأصابع بحسب ما لها من الكمية والكيفية ؟ وكل هذه الأحوال مجهلة عند ذلك الكاتب ، إلا أنه يظن ظناً غالباً أن هذه الآلات والأدوات موافقة لتحصيل الصنعة المطلوبة ، فيستعمل تلك الآلات في تلك الصنائع بناء على الظنون والحسابات ، فتحصل تلك الصنائع ، فثبتت أن كل ما نشاهده في العالم من الصنائع المحكمة المتقدة . فإنه إنما يحصل بناء على الظنون والحسابات ، ولا حاجة في تحصيل شيء منها إلى العلم الجازم الموصوف بالقطع واليقين . وإذا ثبت هذا فقد ظهر أن الاستدلال بالفعل المحكم المتقن على كون فاعله عالماً في غاية الصعوبة .

فإن قالوا : إن صاحب الظن قد يخطئ ، وقد يغلط ، وقد يعجز عن تحصيل مطلوبه فنقول : لا نزاع في أن الأمر كما ذكرتم ، إلا أنا نرى الوجه الكثيرة من الناقص والأفات والتشويهات الكثيرة في الخلقة حاصلة في تركيبات هذا العالم ، فلعل هذه الأحوال إنما حصلت لأن فاعلها إنما يركبها بناء على الظن والتخيّل ، فتارة تقع على الوجه الصواب الموفق للحكمة والمصلحة ، وتارة تقع على الوجه المضطرب الفاسد وإذا كان الاحتمال قائمًا فعليكم أن تدلوا على أنه غير محتمل ، وعلى أنه باطل ، حتى يتم دليلكم في الاستدلال بالفعل المحكم المتقن على كون الفاعل عالماً .

(١) والله أعلم (م) .

السؤال الخامس : إنما رأينا في هذا العالم أفعالاً محكمة منقنة منسقة منظمة وأنها توهم كون مدبر هذا العالم عالماً حكيمًا ، فقد نرى هذا العالم أيضاً مملوءاً من الآفات والمخالفات والتشوهات في الخلق والأحوال المفربة مثل العي والزمانة والفقر الشديد .

(ونرى الإنسان الكامل في العلم والعمل عروضاً عن الخبرات الدينوية ، ذليلاً مهيناً ، تحت تصرف الجهل والأرذل)^(١) ونرى أحسن الخلق مثل أرذل الصبيان والنسوان (يحصل لهم الاستيلاء على أهل الدنيا والاستعلاء)^(٢) على الخلق وهذه الأحوال غير لائقة بالرحيم العليم الحكيم ، وتقريبه)^(٣) إنه تعالى إما أن يقال : إنه خلق هذا العالم لرعايته حكمة ومصلحة ، أو خلقه لمحض القدرة من غير رعاية الحكمة والمصلحة . فإن كان الحق هو الثاني فحيث هذه الوجوه الحاصلة من المصالح ما قصد الفاعل خلق العالم لأجلها ، بل اتفق أنه خصص هذا القسم بالإيجاد والتكون دون سائر الوجوه من غير أن كان كونها مصلحة ، علة لرجحان هذا القسم على سائر الأقسام ، وإذا كان الأمر كذلك ، فلم لا يجوز أن يقال : مجرد القدرة كافي في إخراج هذه الأشياء من العدم إلى الوجود ؟ وأما إذا قلنا : إنه تعالى خلق هذا العالم لأجل الرحمة والحكمة وإفاضة المنفعة . فنقول : لو كان الأمر كذلك لما خلق فيها أنواع الآفات والمخالفات . وحيث حصلت هذه الأشياء ، علمنا أنها إنما حصلت إما لعدم العلم ، وإما لعدم القدرة .

وأجيب عن هذا السؤال : فقيل : الإحكام والإتقان يدل على علم^(٤) الفاعل ، لأن الجاهل يمتنع أن يصدر عنه الفعل المحكم المتقن . أما الأفعال الفاسدة الخسيسة فإنها لا تدل على جهل الفاعل لأن العالم يمكنه أن يأني بالأفعال الفاسدة الخسيسة . فعلم أنه ليس المقصود من السؤال المذكور ما توهمه هذا

(١) من (م) .

(٢) الاستعلاء (س) .

(٣) من (م ، س) .

(٤) حكمه (س) .

الجipp ، بل المقصود أنه كما قضى ظاهر العقل بأن الفعل المحكم المتقن لا يصدر إلا من العالم ، قضى ظاهر العقل بأن من كان موصوفاً بالقدرة وبالعلم وبالرحمة . فإنه لا يسلط على الضعفاء أنواع الآلام والأوجاع ، ولا يسلط القوي الظالم على الضعيف المظلوم . وحيث شاهدنا هذه الأحوال في العالم لزم القدح في أحد هذه الصفات الثلاثة . فإن جاز لكم أن تثبتوا كمال القدرة والرحمة مع أن العقل يقضي بأن حصول (هذه الصفات الثلاثة) يمنع من إيصال المضار والآلام إلى الضعفاء فلا يجوز لغيركم أن يقول بأن يحصل^(١) هذا القدر من الإحكام والإتقان في أجزاء العالم ، من غير أن يكون الفاعل عالماً . بل يكفي فيه كونه ظاناً .

السؤال الخامس : إن القول بالإحكام والإتقان على مذهب أبي الحسن الأشعري غير معقول . وببيانه ، أن عنده البنية^(٢) ليست شرطاً لحصول الحياة^(٣) ولسائر الصفات المشروطة بالحياة كالعلم والقدرة والسمع والبصر . فإن مذهبـه : أن الجوهر الفرد لا يتمتع اتصافـه بالحياة وبالعلم وبالقدرة حتى يكون ذلك الجوهر الفرد أفضل خلق الله في العلم وأقوامـه في القدرة وفي سائر الكمالات من السمع والبصر . واحتـاجـ على صحة مذهبـه : بأن هذه البنية^(٤) مؤلفـة من الأجزاء . فـاما أن يكون كل واحد من تلك الأجزاء قابلاً للحياة وللعلم وللقدرة مشروطـاً بـكونـ الآخر كذلك . وإـما أن تـحصلـ هذه الحاجـةـ من أحدـ الجانـبين دونـ الثاني . وإنـماـ أنـ يكونـ كلـ واحدـ منهاـ غـيـراـ عنـ الآخرـ فيـ هذهـ القـابلـيةـ . والأـولـ يـوجـبـ الدـورـ ، والـثـانيـ يـوجـبـ اـمـتـياـزـ أحـدـ المـثـلـينـ عنـ الآخرـ بـحـكـمـ لـازـمـ ، وـلـاـ بـطـلـ هـذـانـ الـقـسـمـانـ ، ثـبـتـ النـالـثـ وـإـذاـ ثـبـتـ هـذـاـ ثـبـتـ أـنـ يـصـحـ فيـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ هـذـهـ الـأـجـزـاءـ الـتـيـ لـاـ تـجـزـأـ أـنـ يـكـونـ مـوـصـفـاـ بـالـحـيـاةـ وـالـعـلـمـ وـالـقـدرـةـ (ـوـالـسـمـعـ وـالـبـصـرـ)ـ إـذـاـ قـيـلـ لـهـ : إـنـاـ نـرـىـ أـنـ مـقـىـ اـخـتـلـتـ (ـهـذـهـ الـبـنـيـةـ)ـ .

(١) من (م) .

(٢) أنـ عنـدـ الـلـاثـةـ (م) .

(٣) الـحـيـاةـ (س) .

(٤) الـسـتـةـ (م) .

واختلت^(١) هذه الأعضاء فإنه ببطل الحياة والعلم والقدرة^(٢) قال : ذلك بحسب عادة أجراها الله تعالى . فلما أن يقال : إن حصول الحياة مقتضى إلى حصول هذه البنية . وحصول الإبصار والسماع مقتضى إلى خلقة العين والأذن . فليس الأمر كذلك . إذا عرفت هذا فتقول : إن على مذهبه ليس شيء من التركيبات والتصورات أثر في حصول شيء من المنافع والمصالح . وعلى هذا التقدير فإنه لا يمكننا أن نقول : إنه تعالى إنما خلق العين على هذه الخلقة لأجل أن يكمل بها ، الإبصار . وإنما خلق المعدة على هذا الوجه ، لأجل أن يكمل بها فعل المضم . وعلى هذا التقدير فإنه يبطل ما يذكره أصحاب التشريح من منافع الأعضاء ونحن لا نفهم من لفظ الإحكام والإتقان إلا هذه الوجوه . فإذا بينما أن شيئاً منها لا يصح على مذهب الأشعري . فقد بطل الإحكام والإتقان على مذهبه ، فكيف يمكنه يستدل بالإحكام والإتقان على^(٣) علم الفاعل القادر ؟ .

(١) من (س) .

(٢) من (م، س) .

(٣) علم (م) فعل (س) .

الفصل الثالث

في

تقرير طريقة أخرى برسى طريقة الافتراض
والأدلة كما تم توصل على كونه تعالى عالماً بناءً على كونه
تعالى فاعلاً باذرخه بأدلة موجهاً بالذات

اعلم . أن هنا طریقاً آخر ، أتوى من دليل الإحکام والإنفاس .
وتقریره : أن نقول : قد عرفت أن العلم إما تصور وإما تصديق . فنقول : أما
تصور الحقائق والماهیات فحاصل الله تعالى . والدليل عليه : هو أنه قد ثبت أنه
 قادر على اختيار ، والقادر على اختيار إما يفعل بواسطة القصد إلى التكوين والتخلیق ،
والقصد إلى التكوين والتخلیق مشروط بتصور تلك الحقائق ، فإن لم يكن
 متصوراً لماهیة من الماهیات امتنع منه القصد إلى تكوينها وتخلیقها . والعلم بذلك
 ضروري فيثبت أنه تعالى متصور لهذه الماهیات .

جئنا إلى التصديقات فنقول : إنها أيضاً حاصلة (له تعالى)^(١) والدليل
عليه ، هو أن هذه الحقائق منها ما هي متلازمة ، ومنها ما هي متعاندة (ومنها ما
 هي لا متلازمة ولا متعاندة ، أما المتلازمات فهي على قسمين منها ما يكون لازماً
 بغير واسطة)^(٢) ومنها ما يكون لازماً بوسائل . والوازرم التي تكون بوسائل ،
 هي أشياء متلاصقة ويكون لزوم كل واحد منها للإلاصقة ، لزوماً بغير واسطة ،
 واستلزم كل واحد منها بملاصقه^(٣) المتصل به ، القريب منه إما يكون لذاته ،

(١) من (س) .

(٢) من (م ، ت) .

(٣) بخلاف (م) .

فإذا حصل تصور تلك الماهية ثم إن تلك الماهية لذاتها توجب استلزم ذلك اللازم المتصل به ، فحيثما يلزم من حصول ذلك التصور ، حصول العلم بكون ذلك التصور مستلزمًا لذلك اللازم ، ثم يلزم من العمل بحصول ذلك اللازم الثاني العلم بحصول اللازم الثالث . وهلم جرًأ إلى آخر المراتب .

فليما كانت التصورات حاضرة كانت لوازمهها معلومة ، فيكون لزوم بعضها لبعض معلوماً (ويكون منافية بعضها لبعض معلوماً) ^(١) والأشياء التي لا تكون متلازمة ولا متعاندة تكون هذه الأحوال منها أيضًا معلومة . والحاصل : أنه لما (ثبت حصول التصورات ، وثبت أن التصورات إما) ^(٢) علل للملازمات أو للمعاذفات أو لانتفاء اللزوم والعناد ، وثبت أن تصور ذات العلة يوجب العلم بلوازمهها يثبت أن الكل يصير معلوماً . وهذا الطريق أضيق ، وعن الإشكالات أبعد .

وههنا طريق آخر في تقرير هذا الكلام : وهو أن نقول : لما ثبت أنه فاعل اختيار وهو إما يفعل بواسطة الفصد إلى الإيجاد ، فلا بد وأن يحضر عنده تصور معنى الموجود ، لأنه لو لم يعرف أن الموجود ما هو؟ امتنع منه أن يقصد إلى الإيجاد ، وإذا عرف أن الموجود ما هو؟ والموجود من حيث أنه موجود يقبل الإنقسام إلى الواجب والممكن ، وجب أن تعرف هذا الانقسام ، وإذا عرفت هذا الانقسام ، فقد عرفت أن الواجب ما هو؟ وأن الممكن ما هو؟ وبهذا الطريق (عرفت كلياً ، و) ^(٣) متى عرفت كلياً ، فقد عرفت انقسامه إلى جزئياته ، لما ثبت أن تصور كل ماهية من حيث هي ، موجب لانتقال الذهن منها إلى لوازمهها ، ثم من تلك اللوازم إلى لوازم تلك اللوازم بالغة ما بلغت . فهذا طريق حسن . يمكن تقريره بالباحث المنطقية ، المقرعة على أن العلم بالماهية يوجب العلم بلازمه القريب . والله أعلم .

(١) من (م ، س) .

(٢) من (م ، ت) .

(٣) من (س) .

الفصل الرابع

في
تقرير الوجه الذي استدل به الشعاع الرئيسي
أبر على وجهه بما في شأن كتبه على كونه تعالى عالماً بالمعلومات

اعلم . أنه ذكر في هذا الباب وجوهاً ثلاثة :

فالطريق الأول : بين فيه كونه تعالى عالماً بذاته . ثم بين فيه : أن علمه بذاته يوجب كونه عالماً بما سواه .

والطريق الثاني : بين فيه كونه تعالى عالماً بغيره . ثم بين أنه متى كان عالماً بما سواه ، فإنه يجب أن يكون عالماً بذاته .

والطريق الثالث : يذكر فيه أن الجوهر المجرد إذا أتهد بالصورة المجردة وحصل التعقل . فالذي يكون مجرد لذاته أولى أن يكون عقلاً ومعقولاً وعاقلاً . فهذا تجمُّع الوجوه التي عول عليها .

أما الطريق الأول : فتقريره : أن نقول إنه عالم بذاته ، وكل من كان عالماً بذاته ، وجب أن يكون عالماً بلازمه القريب ، ويلزم من^(١) علمه باللازم الأول (علمه باللازم)^(٢) الثاني . وعلى هذا الترتيب حتى تصير جميع اللوازم معلومة . وهذا الكلام مبني على أصولين :

الأصل الأول : إنه تعالى عالم بذاته . والدليل عليه : أنه تعالى موجود

(١) من (مس) .

(٢) من (مس) .

قائم بنفسه مجرد عن الجسمية ، وكل من كان كذلك فإنه يجب أن يكون عالماً بذاته . أما المقدمة الأولى فقد سبق إثباتها . وأما المقدمة الثانية . وهي أن كل من كان قائماً بنفسه غنياً عن المادة فإنه لا بد وأن يعلم نفسه . فالدليل على صحتها . وجهان :

الوجه الأول : إنه قد ثبت أنه لا معنى للعلم إلا حضور^(١) ماهية المعلوم عند العالم ، فإذا حضرت ماهية مجردة عند ماهية مجردة صارت الماهية القائمة بنفسها عالمة بذلك الشيء . إذا ثبت هذا فنقول : الشيء إذا كان قائماً بنفسه لم تكن حقيقة وجوده حاصلة لغيره ، بل كانت حقيقته حاصلة لنفسه . فإذا كان حصول ماهية مجردة ماهية أخرى مجردة يقتضي كون ذلك الموجود القائم بنفسه عالماً ، فههنا لما حصلت حقيقة ذلك الشيء بنفسها ، وجب كون ذلك الشيء عالماً بنفسه . وذلك هو المطلوب .

الوجه الثاني : إنه لا شك في أن الواحد منا يعلم نفسه ، وقد بينا^(٢) أن العلم عبارة عن حضور ماهية المعلوم في العالم . فإذا علمنا أنفسنا ، فلما أن يكون ذلك لأجل أن صورة متساوية أنفسنا ، حضرت عند نفسنا . أو لأجل أن نفس نفسها حضرت عند نفسها ، والأول باطل ، لأنه يلزم اجتماع المثلين ، ولأنه ليست إحداهما بال مختلفة ، والثانية بالحالة أولى من العكس . ولما بطل هذا القسم ، ثبت أن علمنا بأنفسنا ليس إلا حضور نفسها عند نفسها ، وإذا كان كذلك وجب في كل شيء حضرت نفسه عند نفسه أن يكون عالماً بنفسه . وواجب الوجود كذلك ، فيجب أن يكون عالماً بنفسه .

ولسائل أن يقول : الكلام على هذه الحجة^(٣) من وجوه :

الأول : إن هذا بناء على أن العلم بالشيء عبارة عن حضور ماهيته في ذات العالم ، وقد دللتنا بالبراهين القاطعة على فساد هذا الأصل .

(١) حصول (من) .

(٢) بینا (من) ثبت (م) .

(٣) هذه من وجوه (م) .

الثاني : لو سلمنا هذا الأصل . لكنكم تدعون أن العلم بالماهية مشروط بحضور هذه الصورة ، أو تدعون أن العلم بالماهية نفس حضور هذه الصورة ؟ فهان ادعitem الأول فهو مسلم . إلا أنه لا يلزم من حضور^(١) شرط الثاني ، حصول ذلك الشيء ، فلم يلزم من حضور شيء لشيء صيروحة ذلك الشيء عالماً به . وإن ادعitem الثاني فهذا باطل . للوجوه الكثيرة التي خصناها في إبطال هذا الكلام .

الثالث هب أن حضور الماهية المجردة عند حضور^(٢) ماهية أخرى مجردة : في نفس العلم . فلم قلت : إن ذات الشيء^(٣) حاضرة عند نفسه ؟ وبيانه : وهو أن حضور شيء عند شيء ، نسبة مخصوصة بينهما ، وحصول النسبة مشروط بكون أحد^(٤) المعينين مغايراً (للآخر)^(٥) وعند عدم التغاير يستحيل الحكم عليه بكونه حاضراً عند نفسه .

لا يقال : الكلام عليه من ثلاثة أوجه :

الأول : إن حضور الشيء عند الشيء^(٦) أعم من حضوره عند شيء مغايره ، لكن^(٧) لا يلزم من نفي الخاص نفي العام ولا يلزم لذلك من كذب^(٨) قولنا : إن الشيء لم يحضر عند غيره ، كذب قولنا : إن الشيء لم يحضر عند الشيء .

الثاني : وهو أن كل ذات مشخصة ، فإنها ماهية تشخصت . وتشخص تلك الماهية زائد على تلك الماهية ، فقد حصل هناك أمور ثلاثة . أحدهما : تلك

(١) حصول (من) .

(٢) حضور (ت) .

(٣) أدق (ط) الشيء (م) .

(٤) يكون المعينين (م) .

(٥) من (م) .

(٦) عند نفسه (ت) .

(٧) مغايره لا يلزم (م) .

(٨) من كاذب (م) .

الماهية . والثاني : تلك الشخصية . والثالث المجموع الخاصل من الماهية والشخصية . وإذا ثبت هذا . فقد حصل التغاير بين المجموع وبين أحد (١) أجزاءه ، فلم يبعد أن يقال : إنه حضرت تلك الماهية عند ذلك الشخص ؟ .

الثالث : إن كل أحد يعلم بالضرورة صحة قوله : ذاتي كذا وكذا (وذاك كذا وكذا) (٢) . فيضيف ذاته إلى نفسه . وذلك يدل على صحة إضافة الشيء إلى نفسه ، وإذا صح هذا لم يمتنع أن يقال : إن هذه الذات حضرت عند نفسها . وهذه الوجوه أقصى ما يمكن أن يقال في تحرير هذا الكلام .
واعلم أن الوجه الأول في غاية الضعف . لأن قولنا حضور الشيء عند الشيء ، أعم من (قولنا) (٣) : حضوره عند شيء يغايره . وكذلك كون الشيء محركاً للشيء ، ومؤثراً في الشيء أعم من كونه محركاً لشيء غيره ، ومن كونه مؤثراً في غيره . فإن صح ما ذكرتم لزم جواز كون الشيء محركاً لنفسه ومؤثراً في نفسه ، وعلة لنفسه وإن لم يلزم صحة هذا ، فذلك لا يلزم صحة ما ذكرتم .

وأما الوجه الثاني فهو أحسن من الوجه الأول ، لأنه قد حصل التغاير فيه من بعض الوجوه ، وحصول التغاير بوجه ما ، يكفي في حسن الإضافة ، وفي إمكانها ، ثم تأكد هذا المعمول بالوجه الثالث ، وهو إبطاق الناس على صحة إضافة الذات إلى نفسها ، حيث قالوا : ذاتي . وذائق . فهذا تمام الكلام في هذا السؤال .

الوجه الرابع من الوجوه (٤) : هل أنه يصح في العقل كون الشيء حاضراً عند نفسه ، وثبت أيضاً أن حضور الشيء عند نفسه يقتضي حصول

(١) وبين أجزاءه (م) .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

(٤) في الأصل الوجه الرابع في السؤال .

معنى العالمية^(١) ، إلا أنا نقول الشيء الذي حضرت عند شيء آخر حقيقة مخصوصة . وهذا الذي يقولون إنه حضر عنه نفسه حقيقة أخرى ، ولا يلزم من ثبوت حكم في حقيقة ثبوت مثل ذلك الحكم في حقيقة مختلفة للحقيقة الأولى ، فهذا هو الكلام على الوجه الأول . وأما الوجه الثاني . فهو أيضاً بناء على أن إدراك الشيء عبارة عن حضور صورة المعلوم عند العالم . وقد أبطلناه . ثم نقول : لو سلمنا ذلك إلا أنا نقول : هب أن حضور نفسها عند نفسها يوجب كوننا عالمين بنفسنا . فلم قلتم : إن حضور ذات الله تعالى عند ذاته يوجب كونه عالماً بنفسه ؟ وذلك محال^(٢) ذلك لأن تفوسنا مختلفة بمالاهية للذاته ، ولا يلزم من حضور حكم في شيء ، حصول مثل ذلك الحكم فيها بخلافه . والله أعلم .

الأصل الثاني^(٣) : سلمنا أنه تعالى عالم بذاته المخصوصة . فلم قلتم : إنه يلزم أن يكون عالماً بسائر الأشياء ؟ وقد احتجوا عليه بأنه تعالى علة لما نسأله لذاته . فإذا علم ذات نفسه ، وجب أن يعلم كونها علة لما عدها . وإذا علم ذلك فقد علم ما عدها . لأن من الحال أن يعلم كونه علة لما عدها . مع أنه لا يعلم ما عدها . فيثبت أنه يلزم من علمه بذاته المخصوصة علمه بمعلوله^(٤) القريب ، ثم يلزم من علمه بمعلوله الأول علمه بمعلوله الثاني . لأن المعلول الثاني معلول أول ، للمعلول الأول . وهكذا يلزم من علمه بالمعلول الثاني علمه بالمعلول الأول على الترتيب النازل من عنده طرولاً وعرضياً .

واعلم أن هذا الاستدلال إنما يتم على مذهب من يقول : إنه تعالى موجب بالذات لوجود هذه المكتنات . أما من يقول : إنه تعالى فاعل مختار . فإن هذه الحجة لا تتمشى على قوله . ثم نقول : إنما إذا قلنا إن الألف علة للباء . فإما أن يكون نفس كونه الفاء ، هو نفس كونه علة للباء . وإما أن يكون

(١) القابلية (س) .

(٢) بنفسه ذلك لأن تفوسنا (م ، س) .

(٣) في النسخ : الفصل الثاني .

(٤) بمعلومة (م) .

كونه الفاً مغايراً لكونه علة للباء ، إلا أنه من بوازمه . والأول باطل . لأننا
 بالضرورة نعلم التفرقة بين أن يقال^(١) : الألف ألف . وبين أن يقال الألف علة
 للباء . ولو لا التغاير لما حصلت هذه التفرقة . وأيضاً : فالآلاف إشارة إلى تلك
 الذات المخصوصة وكونه علة لكتها حالة نسبية إضافية والحقيقة المخصوصة التي
 ليست هي في نفسها نسبة وإضافة ، لا بد وأن تكون مغايرة بالنسبة وللإضافة .
 وأيضاً : فإنه يصح العلم بتلك الحقيقة المخصوصة مع الذهول عن كونها علة
 للباء ، ويصح أيضاً تعلق المفهوم من علة الباء ، مع الذهول عن تلك الحقيقة
 المخصوصة . وذلك يوجب التغاير . إذا ثبتت هذا فنقول : ثبت أن كون الألف
 الفاً مغايراً لكونه علة للباء . وإذا كانت هذه (المغایرة حقة)^(٢) لم يكن علمه
 بنفسه المخصوصة^(٣) وذاته المعينة عن العلم بكونه علة للباء . اللهم إلا أن
 يقال : إن علمه بذاته يوجب العلم ببوازمه ، إلا أن هذا نفس المطلوب . فإذا
 جعلناه مقدمة في إثبات هذا المطلوب ، لزم إثبات الشيء نفسه ، وأنه باطل .
 وقام الكشف أنا قلنا : الدليل على أنه يلزم من علمه لذاته المخصوصة علمه
 ببعلوه الأول ؛ هو أنه لذاته^(٤) علة لذلك المعلول القريب . فإذا علم ذاته فقد
 علم كونه علة لذلك المعلول القريب . وتقول : موضع المغالطة هو هذا
 الكلام . فإنكم إن أردتم أن ذاته نفس كونه علة للمعلول القريب . فهذا
 باطل . وإن سلمتم التغاير . فلم قلتم : إنه يلزم من علمه بتلك الذات
 المخصوصة علمه بكونه علة للمعلول القريب ؟ وهل التزاع وقع إلا في قولكم :
 إن العلم بالشيء يوجب العلم ببوازمه ؟ فهذا تمام البحث عن هذه المقدمة .

ثم نقول : الذي يدل على أن هذه المقدمة ليست^(٥) حقة وجوه :

الأول : إننا نعلم ماهيات كثيرة ، وحقائق كثيرة . وكل حقيقة يشير

(١) الألف ألف (م) .

(٢) من (س) .

(٣) بنفسه المخصوصة (م) .

(٤) لذاته (م) .

(٥) المقدمة حقة (س) .

العقل إليها ، فإن لها بالنسبة إلى سائر المفائق أحوال ثلاثة : إما أن تكون مستلزمة لها ، أو منافية لها ، أو لا مستلزمة لها ولا منافية . وكونها مستلزمة للأمر الفلاني لازم من لوازمه تلك الماهية ، وكونها منافية لنوع آخر من الماهيات ، لازم آخر من لوازمه ، وكونها بحيث لا تكون مستلزمة لنوع ثالث ولا منافية له ، نوع ثالث من اللوازم . فلو لزم من العلم بعاهية من الماهيات ، العلم بلوازمهها . ونحن قد علمنا بعض الماهيات . وجوب أن يعلم كونها مستلزمة للنوع الفلاني ، وكونها منافية لنوع الثاني ، وكونها غير مستلزمة لنوع الثالث ولا منافية له . ومتى علمنا ذلك وجوب أن نعلم جميع الماهيات ، فلو لزم من المعلم بالعاهية العلم بلوازمهها ، لزم من المعلم بعاهية واحدة العلم بجميع الماهيات التي لا نهاية لها . ولما كان ذلك باطلًا فكذلك ما ذكره يجب أن يكون باطلًا .

والثاني : إذا نعمت ماهية الجسم بالبديهة . ومن لوازمه هذه الماهية إما حدوثها أو قدمها . على اختلاف القولين . فلو كان العلم بالعاهية يوجب العلم بلوازمه لزم من العلم البديهي بعاهية الجسم حصول العلم البديهي بكونه قدماً أو عدماً ، ولما كان ذلك باطلًا لزم بطلان ما ذكره .

الثالث : وهو أن جوهر نفسها جوهر قائم بنفسه مجرد عن الجسمية وعلاقتها .

فعل ما تعيين^(١) قولكم نفسها لنفسنا ، فنفسنا عالم بعاهية نفسها ، وجوب أن يلزم من علمها بنفسها المخصوصة علمها بجميع آثارها ولوازمهها ، فكان يجب أن يكون علم النفس بكونها مجرد عن الجسمية وبكونها واجبة الحدوث وبكونها واجبة البقاء ، علماً بديهياً . وحيث لم يكن الأمر كذلك علمنا أنه لا يلزم من العلم بالعاهية العلم بجميع لوازمهها .

(١) ما تعيين (من) .

الرابع : كما أن المعلول من لوازن العلة ، فكذلك العلة أيضاً من لوازن المعلول ، فلو لزم من العلم بالعلة ، العلم بالمعلول وجب أيضاً أن يلزم من العلم بالمعلول العلم بالعلة ، لكننا نعلم ذواتنا المخصوقة وأحوال ذواتنا ، ولا نزاع أن ذواتنا وأحوال ذواتنا ، معلولات للعلل العالية ، فلو لزم من العلم بالشيء العلم بلوازمه ، لزم أن يلزم من علمنا بذواتنا وأحوال ذواتنا ، علمنا بالعلل العالية على التفصيل التام . وحيث لم يلزم ذلك ، علمنا : أن العلم بالشيء لا يوجب العلم بلوازمه .

واعلم أنه يمكن الجواب عن هذا السؤال . فيقال : العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول . أما العلم بالمعلول ، فإنه لا يوجب العلم بالعلة . والفرق بين الصورتين : أن العلة المعينة توجب لعيتها وذواتها ذلك المعلول المعين ، فلا جرم صح أن يقال : إنه يلزم من العلم بذلك العلة المعينة العلم بذلك المعلول المعين . (أما المعلول المعين)^(١) فإنه إنما يفتقر لإمكانه إلى العلة . والإمكان لا يحوجه إلى تلك العلة ، وإلا لزم أن يكون كل ممكן محتاجاً إلى تلك العلة المعينة بعيتها . ومعلوم أن الأمر ليس كذلك ، بل الإمكان يحوجه إلى علة ما ، فاما وقوعه بذلك العلة المعينة^(٢) ، فإنما كان لأجل أنه لما وجدت تلك العلة ، وأوجبته ، لا جرم استند ذلك المعلول إليه ، فيثبت أن (ذلك المعلول لا يقتضي الاحتياج إلى هذه العلة بعيتها . وإنما^(٣) يقتضي الاحتياج إلى مطلق العلة ، فلا جرم لم يلزم من العلم بالمعلول المعين ، العلم بعلته المعينة . وهذا فرق واضح (معقول)^(٤) بين الصورتين . وبالله التوفيق^(٥)

(١) من (س) .

(٢) المعنة (م) .

(٣) من (س) .

(٤) من (س) .

(٥) وبالله التوفيق .

الطريق الثاني من الطرق التي ذكرها الشيخ الرئيس (أبو علي بن سينا)^(١) :
قال : دل الدليل على أنه تعالى عالم بغيره ، وإذا كان عالماً بغيره ، وجب
كونه عالماً بذاته .

أما الأصل الأول : وهو قوله : إنه عالم بغيره . فالدليل عليه . هو أنه لا
يتنبع أن نعلم ذات الله تعالى مع أي معلوم كان . وقد ثبت بالدليل أن العلم
بالشيء لا يحصل إلا عند انتطاع صورة المعلوم في العالم ، فإذا حصل العلم
بذات (الله تعالى)^(٢) مع العلم بغيره ، فقد حضرت هاتان الماهيتان في الذهن
معاً ، فحصول المقارنة بين هاتين ، الماهيتين غير ممتع . فإما أن تكون صحة
هذه المقارنة مشروطة بكون هذه الصورة (حاضرة)^(٣) في الذهن (وإما أن لا
تكون . والأول باطل ، لأن حضور هذه الصورة في الذهن)^(٤) مقارنة هذه
الماهية ، مع الذهن . فلو كانت صحة هذه المقارنة مشروطة (بكون هذه
الصورة)^(٥) حاضرة في الذهن وقد دللتا على أن حضورها في الذهن مقارنة
بينها وبين الذهن لزم أن تكون صحة هذه المقارنة مشروطة بحصول هذه
المقارنة^(٦) ، لكن بشرط سابق على المشروط فيلزم أن يكون وقوع الشيء
سابقاً بالرتبة على إمكان وقوعه ، لكن الإمكان سابق على الواقع ، فيلزم
الدور وهو محال ، فيثبت بهذا الدليل : أن صحة هذه المقارنة غير مشروطة
بكون هذه الصورة (حاضرة)^(٧) في الذهن ، وإذا كان الأمر كذلك فسواء
حضرت تلك الماهية في الذهن أو في الخارج ، وجب أن يصح عليها هذه
المقارنة ، فكما أن الصورة المعقوله من ذات الله تعالى كان يجوز أن تقارنها صور

(١) من (مس) .

(٢) من (مس) .

(٣) من (م ، مس) .

(٤) من (م ، مس) .

(٥) هذه الصورة (مس) .

(٦) هذه المقارنة مشروطة بحصول : سقط (م) .

(٧) من (م) .

سائر المعقولات ، وجب أن يصح على ذات الله حال كونها موجوداً في الأعيان أن يقارنها صور سائر المعقولات ، لكننا قد بينا أنه لا معنى للتعقل والإدراك ، إلا هذه المقارنة ، فلما دل الدليل على أن هذه المقارنة جائزة على ذات الله تعالى . وجب القطع بأنه يصح على ذات الله تعالى أن يكون عالماً بالأشياء .

إذا ثبت هذا فنقول : كل ما صح على ذات الله تعالى وجب حصوله له ، لأنه لو صح عليه أمر من الأمور ، مع أنه لا يجب حصوله^(١) . فحيثند يكون التغير جائزاً عليه . وذلك محال ، لأن كل صفة تفرض فيما أن تكون ذات الله مستقلة باقتضائها ، وإما أن تكون مستقلة بدفعها . وإنما أن لا تكون مستقلة لا بالاقتضاء ولا بالدفع . والأولان يوجبان إما دوام الإيجاب ، أو دوام السلب . وذلك يمنع من جواز التغير . والثالث يوجب المحال ، لأن تلك الذات لا تتفك عن ثبوت تلك الصفة وسلبيها ، لكن ثبوتها وسلبيها لا بد فيها من سبب منفصل عن الذات . فعلى هذا : الذات موقوفة التحقق (على ثبوت تلك الصفة أو سلبيها . وذلك الثبوت وذلك السلب موقوف (التحقق)^(٢) على ثبوت شيء منفصل أو سلبيه ، والموقوف على الموقوف على الشيء موقوف^(٣) على الشيء . فذات واجب الوجود موقوفة في تحقيقها على الغير ، والموقوف على الغير ممكن لذاته . فيلزم أن يكون واجب الوجود لذاته ممكن الوجود . وهو محال . فيثبت أن التغير على ذات الله تعالى وصفاته محال ، وإذا كان كذلك فكل ما صح في حق الله تعالى ، وجب أن يكون حاصلاً . وقد ثبت أنه يصح كونه تعالى عالماً بالعلميات ، فوجب أن يكون عالماً بها .

فهذا تمام الكلام في بيان أن الله تعالى يجب أن يكون عالماً بما سواه .

والالأصل الثاني : أنه إذا ثبت أن الأمر كذلك . فنقول : يجب أيضاً أن يكون عالماً بذاته ، لأن كل من علم شيئاً فإنه يمكنه أن يعلم كونه عالماً به ،

(١) حصوله (ط) .

(٢) من (م ، س) .

(٣) التحقق على ثبوت شيء منفصل أو سلبيه . والموقوف على الموقوف على الشيء ، موقوف : سقط (س) .

والعلم بكونه عالماً، يكذا (حكم على ذاته بكونه عالماً يكذا)^(١) وكل تصديق فإنه مسبوق بتصور طرفيه، فالعالم بغيره يمكنه أن يعلم ذاته، ومتى ثبت الإمكان فقد نفي^(٢) الوجوب بالدليل المقدم، فيثبت أنه تعالى عالم بكل ما سواه^(٣)، وأنه عالم بذاته المخصوصة. هذا تلخيص هذا الكلام على أحسن الوجوه، وهو المراد من قول الشيخ الرئيس في كتاب الإشارات في النمط الثالث في النفس الأرضية^(٤): «كل من يعقل شيئاً، فإنه يمكنه أن يعقل بالقوة القريبة من الفعل إلى آخر هذا الفصل».

ولقائل أن يقول: الاعتراض على هذا الكلام من وجوه:

السؤال الأول: لا نسلم أنه يمكننا أن نعقل ذات الله فضلاً عن أن يقال إنه يمكننا أن نعقل ذاته مع تعقل سائر الذوات. وتقدير هذا الكلام: هو أن مذهب الحكماء: أن كنه ذات الله غير معقول للبشر. وإنما المعلوم عند الخلق من الله تعالى الصفات السلبية والصفات الإضافية. فاما الذات المخصوصة من حيث هي هي فغير معلومة للخلق. وإذا ثبت أن تلك الذات المخصوصة غير معلومة البتة، كان القول بأنه يصح العلم بها حال حصول العلم بغيرها خطأ^(٥).

(١) من (س).

(٢) نفس (م).

(٣) ما يقوله (م).

(٤) نص عبارة ابن سينا: «إنك تعلم أن كل شيء يعقل شيئاً، فإنه يعقل بالقوة القريبة من الفعل أن يعقل، وذلك عقل منه الذاته، وكل ما يعقل شيئاً فهو أن يعقل ذاته. وكل ما يعقل فمن شأنه ماهيته أن يقارن مقارناً آخر، ولذلك يعمل أيضاً مع غيره. وإنما تجعله القوة العاقلة بالمقارنة لا محالة. فإن كان مما يقوم بذلك، فلا مانع له من حقيقته. أن يقارن المعنى المعمول. اللهم إلا أن تكون ذاته ممنوعة في الوجود بمقارنة أمور مانعة من ذلك، من مادة أو شيء آخر إن كان. فإن كانت حقيقته مسلمة لم ينتفع عليها مقارنة الصورة العقلية إياها تكامل لها ذلك بالإمكان. وفي ضمن ذلك إمكان عقله ذاته» (فصل ١٧ نمط ٣).

(٥) العمل (م).

السؤال الثاني : سلمنا أنه يصح أن تنصير ذات الله تعالى معلومة . فلم قلتم : إنه يصح العلم بها ، مع العلم بغيرها ؟ ونقوله : أنا نجد من أنفسنا وجداً ضرورياً ، أنا متى وجهنا الذهن نحو استحضار معلوم فإنه لا يمكننا في ذات الوقت توجيه الذهن نحو استحضار معلوم آخر . والعلم بذلك ضروري . ولذلك فإن من كان مشتغل الفكر في مسألة منطقية فإنه في تلك^(١) اللحظة لا يمكنه توجيه الذهن نحو مسألة هندسية . والعلم بذلك ضروري . وهذا يدل على أن الجمع بين علمين في الذهن دفعة واحدة محال ، أو نقول إنه وإن كان ذلك ممكناً^(٢) في الجملة ، إلا أنه هنا غير ممكن ، لأن ثبت بالاستقرار : أن القوى الخمسة حال شعورها بالمحسوسات القوية ، لا يمكنها الشعور بالمحسوسات الضعيفة . فالسراج إذا وضع في مقابلة فرص الشمس لا تحس بذلك السراج ، والبوعضة إذا طفت عند ظهور الرعد لا تحس بطنين البوعضة ، وكذلك هنا ذات الله تعالى أعظم الموجودات . وعليه فإنه أعلم المعرف ، وعند حضور عرفانه في العقل ، يمتنع حضور عرفان غيره . فلم قلتم : إن الأمر ليس كذلك ؟ فإن قالوا : إنما إذا عرفنا أن هذا العالم مفتر في وجوده إلى إيجاد واجب الوجود . فهذا علم بإضافة مخصوصة بين العالم وبين واجب الوجود ، والعلم بإضافة أمر إلى أمر مشروط بالعلم بالضالين ، فحال حصول العلم بهذه الإضافة وجب أن يكون العلم بالعلم ، والعلم بواجب الوجود حاضراً . وذلك يقتضي^(٣) جواز حصول العلم بواجب الوجود مع العلم بغيره . فنقول : هذا مغالطة مخضبة ، وذلك لأن العلم بكونه واجب الوجود علم بصفة من صفاته ، وليس هذا على بذاته المخصوصة ، وإذا كان الأمر كذلك لم يلزم من علمتنا يعني كونه واجب الوجود ، علمتنا بذاته المخصوصة . فزال هذا السؤال .

السؤال الثالث : هل أنه يصح منا أن نجمع بين العلم بذات الله تعالى

(١) من (م) .

(٢) ممكناً (س) .

(٣) تقييس (م) .

ويبن العلم بكلذا وكذا ، إلا أن هذا الاستقرار إنما يطرد في الأشياء التي جربناها ووجدنا أنه لا^(١) يمكن الجمع بين العلم بالله تعالى وبين العلم بتلك الأشياء ولا يلزم من صحة هذا الجمع^(٢) في بعض الصور صحته في جميع الصور (فجعل هنا معلومات لا يمكن الجمع بين العلم بها وبين العلم بالله)^(٣) اللهم إلا إذا حصلت التجربة في جميع المعلومات التي لا نهاية لها ، إلا أن دخول^(٤) ما لا نهاية له في الوجود محال ، فكانت هذه التجربة ممتنعة ، فكان الحكم بصحة المقارنة بين العلم بذات الله تعالى وبين العلم بكل واحد من المعلومات حكماً مبنياً على الاستقرار والتجربة في الصور القليلة :

السؤال الرابع : هب أنا سلمنا صحة هذه المقارنة بين العلم بذات الله تعالى وبين العلم بكل واحد من المعلومات . لكن لم قلتم : إنه تصح حصول المقارنة بين العلم بالله وبين مجموع العلوم المتعلقة بالمعلومات فإن الحكم الثابت في حق كل واحد واحد من الأشياء قد لا يكون ثابتاً في حق المجموع ؟ ومقصودكم من هذا الدليل حصول المقارنة بين ذات الله تعالى وبين مجموع صور المعلومات .

السؤال الخامس : هب أن حصول المقارنة بين هذه المعلومات^(٥) (ممكن . فلم قلتم : إن حصول المقارنة بين ماهيات هذه العلوم^(٦) يمكن ؟ وهذا بناء على أن تعقل الأشياء لا يتم إلا عند ارتباط صور المعلومات في ذات العالم . وقد سبق الاستقصاء في هذا الباب .

السؤال السادس : سلمنا أن هذه المقارنة ممكنة . فلم لا يجوز أن يقال : إمكان هذا النوع من المقارنة مشروط بكون هذه الماهيات^(٧) ذهنية ؟ قوله : « إن

(١) أنه يمكن (ط) .

(٢) الجمع (س) .

(٣) من (م) .

(٤) حصل (س) .

(٥) العلوم (م) .

(٦) من (م) .

(٧) الماهيات (م) .

حصول تلك الصورة في جوهر النفس مقارنة بين تلك الماهية وبين جوهر النفس ، فلو كان إمكان المقارنة مشروطاً بكونها في النفس ، يلزم أن يكون إمكان الشيء مشرطاً بحصوله . وذلك محال ، قلنا : هذا مخصوص المغالطة ، وبيان هذه المغالطة مشروط بتقديم مقدمة ، وهي أنا نقول : إن المقارنة بين الشيئين جنس تجده أنواع ثلاثة . أحدها : مقارنة الحال للمحل . وثانيها : مقارنة المحل للحال . وهذه المقارنة مخالفة بالماهية للنوع الأول ، بدليل أن هذا النوع (يحصل للمحل ويتحقق حصوله للمحال . والنوع الأول على الضد من ذلك . وثالثها : مقارنة الحالين في محل واحد . وهذا النوع^(١) مخالف بالماهية للنوعين الأولين . وإذا ثبت كون هذه الأقسام الثلاثة أنواعاً مختلفة بالماهية لم يلزم من ثبوت حكم النوع واحد منها ثبوته لسائر الأنواع ..

إذا ثبت هذا فنقول : إذا حصلت المقارنة بين العلم بالله تعالى وبين العلم بشيء آخر . فهذه المقارنة عبارة عن مقارنة الحالين في محل واحد . وأما حصول المقارنة بين الصور النفسانية وبين جوهر النفس فهذه المقارنة عبارة عن مقارنة الحال للمحل . وهذا النوع مغایر بالماهية للنوع الأول ، وأما كون الذات المتجدة خارج الأعيان بحيث تقاربها الصور العقلية . فهذه المقارنة عبارة عن مقارنة المحل للحال . وإذا ثبت هذا فنقول : لما حصلت المقارنة بين العلم بالله وبين العلم بسائر الأشياء ، فقد حصلت المقارنة بين هذه الصور الذهنية بحيث تكون هذه المقارنة عبارة عن مقارنة الحالين في محل واحد (وإن هذا النوع من المقارنة مشروط بكون تلك الأشياء حالة في محل واحد وبصير)^(٢) حاصل الكلام : أن إمكان النوع الأول من المقارنة مشروط بحصول النوع الثاني من المقارنة (وعلى هذا التقدير فلا يلزم أن يكون إمكان الشيء^(٣) موقوفاً على حصوله (يلزم أن يكون إمكان نوع معين من المقارنة موقوفاً على حصول)^(٤)

(١) من (س).

(٢) من (م).

(٣) من (س).

(٤) من (س).

نوع آخر من المقارنة وذلك مما لا امتناع فيه البة .

ثم نقول : حاصل هذا الكلام يرجع إلى أن الصورة الذهنية مساوية للموجود الخارجي في تمام الماهية ، فلما صحت المقارنة عليها حال كونها ذهنية ، وجب أن تصبح هذه المقارنة عليها حال كونها خارجية ، وهذا غلط . لأن مقارنة بعضها مع البعض : مقارنة الحالين في المحل الواحد ، ومقارنتها مع جوهر النفس مقارنة للحال في المحل . وبتقدير أن يوجد شيء منها في الأعيان ومقارنتها بسائر الصور ، فذلك مقارنة المحل للحال . وهذه الأنواع الثلاثة من المقارنة مختلفة في الماهية ، ولا يلزم من جواز أحد هذه الأنواع على ماهية جواز سائر الأنواع عليها ، لما ثبت أن الماهيات المختلفة لا يجب^(١) تساويها في الأحكام ، فيثبت أن هذا الكلام مغالطة محضة^(٢) .

السؤال السابع : نقول : إن دل ما ذكرتم على أن كل ما صبح على الماهية حال كونها ذهنية ، وجب أن يصبح عليها ، حال كونها خارجية ، إلا أن هبنا دلائل تمنع من ذلك . وهي من وجوه :

الأول : إن الماهية حال كونها ذهنية عرض تحتاج إلى المحل ، وحال كونها موجودة في الخارج جوهر قائم بالنفس . والعرض يستحيل أن يتقلب جوهرأ . وبالضد ، وذلك يدل على أنه ليس كل ما صبح على أحدهما ، فإن يصبح على الثاني .

والوجه الثاني : إن هذا الكلام إنما يتم ، إذا قلنا : إذا عرفنا الله تعالى ، فإن الصورة^(٣) العقلية في ذهتنا ، مساوية في تمام الماهية ، لذات واجب الوجود لذاته . وهذا يقتضي أن تكون ماهية واجب الوجود لذاته ، نوعاً تختنه أشخاص . وذلك باطل بالاتفاق .

والوجه الثالث : إننا إذا أدركنا ماهية السماء فلو ، كان هذا الإدراك

(١) لا يجب (س) .

(٢) محضة (م) .

(٣) في ذهتنا (م) .

والشعور صورة متساوية ل Maher السباء على سبيل التمام والكمال ، لزم كون هذه الصورة الذهنية : سباء ، ومعلوم بالضرورة : أن هذا باطل . لأن هذه الصورة الذهنية عرض لا يمس ولا يلمس .

والسباء جسم عظيم موصوف بالصفات المعلومة ، وكون هذه الصورة الذهنية مختلفة بجوهر السباء في الماهية أمر معلوم بالضرورة .

الوجه الرابع : إن حاصل كلامكم هو أنه إذا كانت الصورة العقلية من ذات الله تعالى لا يمتنع عليها مقارنةسائر الصور (وجب أن لا يمتنع على ذات الله مقارنة سائر الصور)^(١) لأن حكم الشيء يجب أن يكون مساوياً لحكم مثله . فنقول : فعل هذا لما صح في تلك الصورة العقلية ، أن يكون محتاجاً إلى ذلك المحل ، (وجب أن يصح على ذات الله تعالى ، مقارنة سائر الصور ، لأن حكم الشيء يجب أن يكون مساوياً لحكم مثله . فنقول : فعل هذا لما صح في تلك الصورة العقلية أن تكون محتاجة إلى ذلك المحل ، وجب أن يصح على ذات الله تعالى أن تكون محتاجة إلى ذلك المحل)^(٢) وأن يكون حالاً فيه . وإذا لم يلزم من التمثال المذكور هذا ، فكذلك لا يلزم ما ذكرتم .

الوجه الخامس : إنه لما كانت الصور الذهنية متساوية في تمام الماهية للذوات الخارجية ، وثبت أن كل ما صح على الشيء ، صح على مثله ، فلما كانت هذه الذوات الخارجية يصح عليها أن تكون عالمه بالأشياء وجب أن يصح على هذه الصورة الذهنية حال كونها ذهنية أن تكون عالمه بالأشياء ، وما لم يلزم ذلك من التمثال المذكور ، فكذلك لا يلزم ما ذكروه . والله أعلم .

السؤال الثامن : مسلمنا أن الذات^(٣) عند كونها موجودة في خارج الذهن ، يصح عليها أن تقارنها سائر الصور . لكن لم فلتـم : إنه يلزم من هذا القدر صحة كون تلك الذات عالمـة؟ وبيانـه : أنه لو كان العلم نفس هذه

(١) من (م ، س) .

(٢) من (س) .

(٣) الذات (م)

المقارنة ، لكان ما ذكرتم لازماً . إلا أنا بيتنا أن بتقدير صحة القول بالصور الذهنية ، فإن الحق أنه ليس العلم عبارة عن نفس تلك الصور الذهنية ، بل عن نسبة مخصوصة مشروطة بحصول تلك الصور الذهنية . وإذا كان الأمر كذلك ، لم يلزم من حصول هذه الصور ، حصول العلم . لاحتمال أنه حصل النسبة^(١) المسماة بالعلم ، وكما أنه مشروط بحضور الصورة الذهنية ، فكذلك مشروط بشرائط أخرى ، وتلك الشرائط الأخرى مفقودة ههنا . ففات الحكم بفوات تلك الشرائط .

السؤال التاسع : هل أنه ثبت أنه يصح على ذات الله تعالى كونه عالماً بالأشياء . إلا أن الحكم لا يكفي في حصول كون القاتل قاتلاً ، بل لا بد منه من حصول المقتضى . وهذه الحالة ، وإن كانت محكمة بالنظر إلى القاتل إلا أنه لم يوجد المقتضي لذلك ، فيبقى على الامتناع لفوات المقتضى ، لا لعدم القاتلية . وبيان فوات المقتضى : (أن المقتضى)^(٢) لحصول تلك القاتلية ، إما تلك الذات^(٣) المخصوصة أو غيرها ، فإذا لم تكن تلك الذات المخصوصة مقتضية لهذا الأثر ولم يكن غيرها صالحة لهذا الاقتضاء ، فحيثما قد فات المقتضى ، ففات الأثر لفقدان المقتضى ، وإن كانت القاتلية حاصلة .

السؤال العاشر : سلمنا أنه تعالى عالم بغيره . فلم تلزم : إنه يجب أن يكون عالماً بذاته ؟ قوله : « لأن كل من علم شيئاً لم肯ه أن يعلم كونه عالماً بذلك الشيء . وذلك الشيء ». يوجب كونه عالماً بذاته لأن كل تصديق فإنه مسبوق بتصور الطرفين » .

قلنا : **السؤال عليه من وجهين :**

الأول : إن هذا مشكل بم أنه يمكننا أن نحكم على هذا الشخص بأنه إنسان ، وليس بفروس ؟

(١) يريد بالنسبة أن يقول أن العلم زائد على الذات .

(٢) من (س) .

(٣) تلك المخصوصة (م) .

نقولنا : هذا الشخص إنسان قضية . موضوعها : قولنا هذا الشخص ومحموها : قولنا إنسان . والأول شخصي ، والثاني كلي ، فلو كان الحاكم على شيء ، يجب كونه متصوراً لها ، لزم وجود قوة واحدة تكون مدركة للشخص وللمعنى الكلي . وهذا عند الشيخ محال ، لأن مدرك الأشخاص يجب أن يكون جسمانياً ، ومدرك الكليات يجب أن يكون مجردأً عند الشيخ .

الثاني : إن من علم شيئاً لو وجب أن يعلم كونه عالماً بكونه عالماً . لزم في المرتبة الثالثة أن يعلم كونه عالماً^(١) (بكونه عالماً به)^(٢) وإذا كان كل ما يصبح في حق واجب الوجود لذاته يجب أن يكون حاصلاً بالفعل ، لزم أن تكون هذه المراتب التي لا نهاية لها ، حاصلة بالفعل في حق واجب الوجود ، بحسب علمه بكل واحد من الأشياء ، فيلزم منه حصول علوم لا نهاية لها ، لا مرة واحدة ، بل مراراً لا نهاية لها (ويلزم منه أيضاً حصول علل ومعلولات لا نهاية لها)^(٣) في تلك العلوم دفعه واحدة .. وأنه محال . فهذا تمام السؤال على هذه الطريقة . وبالله التوفيق .

الطريق الثالث من الوجوه التي تمسك الشيخ بها في إثبات كونه تعالى عالماً بالعلوم :

أنه قال في كتاب «المبدأ والمعاد» : «إن جوهر النفس قبل حصول الصورة المجردة فيه يكون عاقلاً بالقوة ، فإذا حصلت الصورة المجردة فيه ، صارت النفس بسببيها عاقلة بالفعل . (فليما صار جوهر النفس بسبب حلول هذه الصورة فيه)^(٤) عاقلاً بالقوة ، فلو قدرنا هذه الصورة جوهرأً قائماً بالنفس كان أولى أن تكون عاقلة بالفعل ، كما أن الحرارة لما حللت في جوهر النار ، صار جوهر النار بسبب حلول تلك السخونة فيها مسخناً . فلو فرضنا نفس تلك الحرارة قائمة بنفسها ، وجب أن تكون أولى بكونها مسخنة» .

(١) يريد أن يقول أن تعلم حالة وهو عالم ، حالته التي هو عليها وهو عالم .

(٢) يكتون عالماً به (س) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

فهذا حاصل هذه الطريقة إلا أنه طول في تفصيمات هذا الدليل في كتاب المبدأ والمعاد . وهذا الدليل كما نراه مأخوذ من باب الأولى والأخلاق ، وأنه لا يفيد إلا الظن الصعبيف . فهذا تمام كلمات الناس في إثبات كونه تعالى عالماً .
وبالله التوفيق ^(١)

ومن الناس من ذكر في إثبات كونه تعالى عالماً وجوهاً أخرى [نذكر منها] ^(٢) :

الأول : إن الباري تعالى أكمل الموجودات ، وصفة العلم صفة كمال وعدهه تقصى فوجوب الجزم بكونه تعالى موصوفاً بهذه الصفة . وبهذا الطريق نبين كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات ، فنزيرها له عن الجهل .

والوجه الثاني : وهو أن الواحد ملائكة عالم . فهذا العلم إنما حدث من الله تعالى ، إنما بواسطة أو بغير واسطة . وكل كمال حصل للمعلوم فإن ثبوته للعلة أولى ، فوجوب الحكم بكونه تعالى عالماً بجميع المعلومات . والله أعلم .

(١) من (٢) .
(٢) زيادة .

الفصل الخامس

في السائل المفرغة على إثبات كونه تعالى عالماً

فالمسألة الأولى : من الناس من قال : إن كونه تعالى عالماً بنفسه . واحتج عليه بأن قال : علم الشيء بالشيء نسبة مخصوصة بين العالم وبين المعلوم ، وحصول النسبة مشروط بحصول التغاير ، فالشيء الواحد ، بالأعتبار الواحد ، يكتنح حصول النسبة فيه ، فيمتنع كونه عالماً بنفسه . قالوا : وليس لأحد أن يجيب عن هذا من وجوه :

الأول : إن هذا يبطل بعلم كل واحدٍ منا بنفسه . والثاني : إن اعتبار كونه عالماً مغايراً لاعتبار كونه معلوماً ، وهذا القدر من التغاير يكفي في صحته حصول هذه النسبة .

لأننا نجيب عن الأول فنقول : إن نفس الواحد منا ، ليست فردة مترفة عن جميع جهات التركيب ، بل لا بد وأن يحصل فيها جهة من جهات التركيب ، بل لا بد وأن يحصل فيها جهة من جهات التركيب والتاليف ، فلا جرم لممكن حصر الإضافة والنسبة فيها من بعض الوجوه ، فلا جرم صح كونه عالماً بنفسه أما ذات الحق - سبحانه - ف إنها مترفة عن جميع جهات التركيب فردة من كل الوجوه ، فيمتنع حصول النسب والإضافات فيها ، فوجب أن يمتنع فيه كونه عالماً بذاته .

وأما الإجابة عن^(١) السؤال الثاني : فنقول : العلم نسبة مخصوصة ، وحصول النسب مشروط بحصول المغايرة ، فلو كانت تلك المغايرة (هي المغايرة)^(٢) الحاصلة بين المفهوم من كونه عالماً ، وبين المفهوم من كونه معلومات ، فحينئذ تكون المغايرة الحاصلة بهذا الاعتبار متقدمة بالرتبة على حصول العلم ، لكن حصول العلم لتلك الذات متقدم بالرتبة على صدورها ، عالمة ومعلومة ، فيلزم وقوع الدور ، وهو ع الحال . فهذا تمام الكلام في تقرير هذه الشبهة ونقول : الدليل على كونه تعالى عالماً بذاته المخصوصة وجهان :

الأول : ما ذكرناه في الطريق الأول أنه جوهر مجرد غني^(٣) عن المادة ، وكل ما كان كذلك فإن ذاته حاضرة لذاته ، وكل ما كان كذلك فإنه يكون عالماً بذاته . ونما الكلام في تقرير هذا المعنى قد سبق .

الوجه الثاني : أن كل من علم علم شيئاً^(٤) فإنه يمكنه أن يعلم كونه عالماً به وذلك مشروط بكونه عالماً^(٥) بنفسه على ما ي بيانه .

وأما الشبهة التي ذكروها . فالجواب عنها : أنا بينما أ ذات الله تعالى ذات معينة ، وكل ما كان كذلك فهناك ماهية ، وهناك تعين . وهناك مجموع تلك الماهية مع ذلك التعين ، فقد حصلت المغايرة من هذا الوجه ، وهي كافية في إمكان حصول النسب والإضافات لتلك الذات .

المسألة الثانية : أعلم أن كل ذات عقلت نفسها ، فتلك الذات عاقلة وهي بينما أيضاً معقولة ، فعقلها بنفسها لنفسها . هل هو عن نفسها أم لا ؟ قال الشيخ الرئيس : إنه تعالى عقل وعاقل ومعقول ، والكل شيء واحد . وذلك لأنه ذات مجرد ، فيما أنه ماهية مجرد ، فهو عقل ، وبما أنه حصل ل Maher فهو معقول ، وبما أنه حصل له ماهية فهو عاقل . فالعقل والعاقل والمعقول

(١) الإجابة عن : زيادة .

(٢) من (م ، ت) .

(٣) من (م ، ت) .

(٤) من (م ، ت) .

(٥) من (س) .

واحد^(١) ولقائل يقول : السؤال عليه من وجوه :

الأول : إن لفظ العقل والعاقل والمعقول إما أن تكون ألفاظاً مترادفة أو متباعدة . فإن كان الأول لم يكن في ذكرها فائدة معنوية ، وإن كان الثاني فهي إما أن تكون مفهومات سلبية أو ثبوتية . والأول باطل لأن دللتا على أن معنى الشعور والإدراك ليس مفهوماً سلبياً ، فبقي الثاني ، ولا شك أنها ليست مفهومات متباعدة^(٢) بل هي صفات لهذه الذات^(٣) ، وحينئذ يبطل قوله : إن هذه الألفاظ الثلاثة لا تقييد كثرة في المعنى .

الوجه الثاني : وهو أنها قد دللتا على أن معنى الشعور والإدراك معنى نسبي إضافي ، فيمتنع كونه عين تلك الذات المخصوصة .

الوجه الثالث : إن العقل يتفرع على حصول التعلم ، وكونه معمولاً لنفسه ، يتفرع على كونه عاقلاً لنفسه ، فهذه المفهومات الثلاثة يتفرع بعضها على البعض ، فيمتنع كونها مفهوماً واحداً . والله أعلم .

المسألة الثالثة : في تقرير دلالة المتكلمين في كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات .

قالوا : إنه تعالى يصح أن يكون عالماً بكل واحد من المعلومات التي لا نهاية لها ، والوجوب لكونه تعالى عالماً^(٤) هو ذاته المخصوصة ، وهي كانت الصحة حاصلة في الكل ، وكان الوجوب هو ذاته المخصوصة وجب أن يكون عالماً بجميع المعلومات .

وهذه مقدمات ثلاثة لا بد من تقريرها .

(١) من (من) .

(٢) الترافق مثل الخطة والبر والتعمق لحقيقة واحدة والتبادر : ما يقيد المعايرة ليبين أن حقيقة شيء ، غير حقيقة شيء آخر .

(٣) اللوات (س) .

(٤) عالماً (س) .

المقدمة الأولى : قوله إنه تعالى يصح أن يكون عالماً بكل واحد من المعلومات . فالدليل عليه : أنه ثبت أنه تعالى عالم قادر ، وكل من كان عالماً قادرًا ، فإنه يجب أن يكون حيًّا ، وكل من كان حيًّا ، فإنه لا يمتنع عليه أن يكون عالماً بكل واحد من المعلومات ، والعلم به بديهي ، يتبع أنه تعالى لا يمتنع كونه عالماً بكل واحد من المعلومات .

وأما المقدمة الثانية : فهي قولنا : المقتضى لتلك العالمية ليس إلا ذاته المخصوصة ، والدليل عليه : هو أنا قد بينا : أن كون الشيء عالماً بالشيء نسبة خصوصية بين العالم وبين المعلوم (والنسبة لا يمكن أن تكون أموراً قائمة بأنفسها ، والعلم به ضروري . فلا بد وأن تكون صفات لغيرها) ^(١) فالعالمية صفة مفتقرة إلى الغير [والمفتقر إلى الغير ^(٢)] ، يمكن للذاته والممكن للذاته ، لا بد له من سبب . فعلمية الله تعالى لا بد لها من سبب . وذلك السبب إما أن تكون تلك الذات المخصوصة سواء كان بواسطة أو بغير واسطة ، وإما أن تكون غير تلك الذات ، والقسم الثاني باطل . وإلا لزم أن يفتقر في حصول صفة العالمية له تعالى إلى سبب منفصل ، وهو محال ، فبقي الأول فثبت أن المقتضى لكونه تعالى عالماً ، ليس إلا ذاته المخصوصة .

وأما المقدمة الثالثة : إنه لما ثبت أنه تعالى يصح أن يكون عالماً بكل واحد من المعلومات ، وثبت أن المقتضى لحصول تلك العالمية هو ذاته المخصوصة وجب الحكم بكونه تعالى عالماً بجميع المعلومات . والدليل عليه : أن جميع العمليات صحيحة ، على تلك الذات . والذات موجبة ببعضها ، ونسبة تلك الذات إليها بأسرها على السوية ، فلم يكن كونها مقتضية لبعض تلك العمليات ، أولى من كونها مقتضية للباقي . وقد ثبت أن تلك الذات مقتضية لحصول ^(٣) بعض تلك العمليات ، فوجب أن تكون مقتضية لحصول كلها ، لأن الرجحان حال حصول الأسواء غير معقول ، فثبتت أنه يجب كونه تعالى عالماً

(١) من (م) .

(٢) بعض (م ، س) .

(٣) زيادة .

بجميع المعلومات التي لا نهاية لها . وهذا تمام تقرير هذا الدليل .

ولسائل أن يقول : السؤال عليه من وجوه :

الأول : لا نسلم أنه يصح كونه تعالى عالماً ، بكل واحد من المعلومات قوله : « إنه قادر عالم ، وكل قادر عالم فإنه حي ، وكل حي ، فإنه يصح أن يعلم كل واحد واحد من المعلومات » قلنا : هذا مغالطة . لأن معنى الحي : أنه الذي يصح أن يعلم ويقدر . فقوله : كل قادر عالم فإنه حي - معناه : أن كل قادر عالم ، فإنه لا يمتنع أن يكون موصوفاً بتلك القدرة ، وبذلك العلم . فلم قلتم : إن كل من لا يمتنع أن يكون موصوفاً بالقدرة المخصوصة وبالعلم المخصوص ، فإنه لا يمتنع أن يكون موصوفاً بسائر العلوم ؟ فإن كان قولنا : إن كل من علم شيئاً أمكنه أن يعلم سائر المعلومات . مقدمة بديهية ، فاتركوا هذا الدليل ، واكتفوا بدعوى البديهة . وإن كانت مقدمة نظرية ، فلا بد في تقريرها من الدليل . وما ذكرتموه وإن كان يوهم أنه دليل إلا أن البحث الذي ذكرناه ظهر أنه إعادة تلك المقدمة بعبارة أخرى .

والسؤال الثاني : هب^(١) سلمنا أن تلك الذات المخصوصة لا يمتنع عليها كونها عالمة بسائر المعلومات . فلم قلتم : إن يجب كونها عالمة بسائر المعلومات ؟ قوله : تلك الذات المخصوصة هي المرجنة لتلك العالمية (ونسبة تلك الذات المرجنة لتلك العالمية)^(٢) إلى سائر العلوم (على التسوية)^(٣) قلنا : هذا منزع . فلم لا يجوز أن يقال : تلك الذات المخصوصة توجب لذاتها بعض العاليمات دون بعض ؟ قوله : « ليس كونها مرحلة لبعض تلك العاليمات أولى من كونها مرحلة لسائرها »^(٤) ، كلام ضعيف . لأننا نقول : ندعى^(٥) أنه ليس بعضها أولى من البعض في نفس الأمر ، أو تدعى عدم هذه الأولوية في عقولنا وأذهاننا ؟

(١) هب (س) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) مرحلة بسائرها (س) .

(٥) الداعي (م) .

وال الأول من نوع . وذلك لأن العلم بهذا المعلوم يخالف العلم بذلك المعلوم الثاني ، ولا يلزم من كون الذات موجبة لشيء كونها (موجبة)^(١) لما يخالف ذلك الشيء . لأن الحقائق المختلفة لا يجب استواؤها في الأحكام والأثار .

والثاني : وهو عدم الأولوية في أذهاننا وأفكارنا ، مسلم . إلا أن هذا^(٢) لا يفيد . إلا أن العقل يتوقف في هذا الحكم ، ولا يجزم فيه (بشيء) البة . فاما أن يجزم فيه^(٣) لعدم التفاوت فهو باطل . إلا ترى أن المتكلمين يقولون : إن العلم صفة متعلقة بالمعلوم ؟ ثم زعموا : أن العلم بكل معلوم ماهيته خالفة ماهية العلم المتعلق بالمعلوم الآخر . وذلك العلم الخصوص ماهية مخصوصة تقتضي ماهيتها المخصوصة المتعلقة بذلك المعلوم المعين دون سائر^(٤) ما سواه . وإذا عقل هذا في العلم فلم لا يجوز أيضاً أن يقال : تلك الذات المخصوصة يوجب لذاتها التعلق ببعض المعلومات دون البعض ؟ فهذا جملة الكلام في هذا الباب . والله أعلم .

والاول في هذا الباب . أن نقول : لا شك أنه تعالى أكمل الموجودات والجهل بأي معلوم كان ، صفة تقص . وتصريح العقل يقضي بوجوب تزييه الله عن التقص . فويجب الحكم بكونه تعالى عالماً بجميع المعلومات . وأيضاً : فهذا القول أقرب إلى الاحتياط ، فوجب المصير إليه .

واعلم : أن هذا المخالف له مقامان : إحداهما : أنه تنازع في أصل العالمية . والثاني : الذين ينزاعون في كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات .

أما المقام الأول . فقد ذكرنا فيه وجوهاً من الشبهات .

الشبهة الأولى : قالوا : لو كان عالماً بشيء لكان كونه عالماً ، إما أن

(١) من (م) .

(٢) لو قال : إن العقل لفهمت العبارة بسهولة .

(٣) من (م) .

(٤) دون متساوية (م) .

يكون عن ذاته ، وإنما أن يكون غير ذاته ، والقسمان باطلان^(١) فيبطل المزوم ،
أما الحصر فظاهر .

وأما أنه يمتنع أن يكون علمه بالمعلومات عن^(٢) ذاته فلوجوه :
الأول : إننا نعلم بالضرورة أن قولنا : واجب الوجود فإنه لا يفيد شيئاً .
وقولنا : واجب الوجود عالم يفيد معنى منظوماً ، ولو لا التغاير لما حصل الفرق .

الثاني : إن تقييض قولنا : إنه واجب الوجود لذاته^(٣) هو أنه ليس واجب
الوجود . وتقييض قولنا : إنه عالم هو أنه ليس بعالم . ومعلوم بالضرورة ، أن
قولنا : إنه عالم لا ينافضه قولنا إنه ليس واجب الوجود . وقولنا : إنه واجب
الوجود لا ينافضه قولنا : إنه ليس بعالم ، ولو لا أن المفهوم من قولنا : إنه عالم
ليس نفس المفهوم من قولنا : إنه واجب الوجود لذاته . لما صحت هذه
الأحكام .

والثالث : إننا إذا قلنا : واجب الوجود عالم . فهذه قضية مفهومة ، قابلة
للتصديق والتكتذيب في الشك والشبهة . وكل قضية يكون معموها غير
موضوعها ، فإنها لا تكون كذلك .

والرابع : وهو أنه يمكننا تعقل كونه واجب الوجود لذاته مع الشك في
كونه (عالماً ، ويمكننا تعقل كونه عالماً مع الشك في كونه)^(٤) . واجب الوجود
لذاته . وذلك يوجب التغاير فإن المعلوم مغاير لما ليس بمعلوم .

والخامس : أنا بینا أن العلم عبارة عن التعلق المخصوص وعن النسبة
المخصوصة ، وذاته تعالى ذات قائمة بنفسها ، ومن المعلوم بالضرورة أن الذات

(١) علمه عن ذاته ليس باطلأ . فإن الناس من رأوا حمدأ يبيه عالماً . ولم يقولوا إن جسمه شيء ،
وعلمه شيء .

(٢) في (س) غير .

(٣) لذاته (س) .

(٤) من (م) .

القائمة بنفسها مغايرة للنسبة المخصوصة ، فيثبت بهذه الوجوه أنه يمتنع أن يكون
علمه عين ذاته^(١) .

وأما بيان أنه يمتنع أن يكون علمه غير ذاته . فالدليل عليه : أن ذلك
العلم إما أن يكون موجوداً قائمًا بنفسه ، وإما أن يكون صفة قائمة بذاته ،
وال الأول باطل ، لأن كونه عالماً (بالعلوم صفة له ، وصفة الشيء يمتنع كونه قائمًا
بذاته ، فيثبت أن كونه عالماً)^(٢) بالأشياء صفة مفتقرة إلى ذاته ، والصفة المفتقرة
إلى الذات تكون ممكناً بنفسها ، وكل ممكناً فلا بد له من مؤثر ، وذلك المؤثر
ليس إلا تلك الذات .

إلا أن هذا باطل من وجوه :

الأول : إن ذاته مؤثرة في وجود العالم ، فلو كانت مؤثرة في حصول ذلك
العلم ، لكان قد صدر عن الواحد أكثر من الواحد ، وهو محال .

والثاني : إن الموصوف بذلك العلم ، هو تلك الذات ، فلو كان المؤثر
فيه أيضاً نفس تلك الذات لزم كون الشيء الواحد بالنسبة إلى الشيء الواحد
قابلًا وفاعلاً معاً^(٣) ، وهو محال .

والثالث : إن افتقار الأثر إلى المؤثر ، يمتنع أن يحصل حال (بقاء الأثر ،
وإلا لزم تكوين الكائن ، وتحصيل الم hasil ، وهو محال . فوجب أن يكون
افتقاره إليه حال)^(٤) العدم أو حال الحدوث . وعلى التقديرين ، فكل ما يكون
مفتقرًا إلى المؤثر ، فإنه محدث . فوجب فيها لا يكون مخدداً أن لا يكون مفتقرًا
إلى المؤثر ، وعالية الله قدية ، فامتنع افتقارها إلى المؤثر .

الشبيهة الثانية : أن يقال : العلم إما أن يكون صفة كمال ، وإما أن لا
يكون . فإن كان الأول فيلزم أن يقال : إن ذاته ناقصة ذاتها ، مستكملاً بذلك

(١) غير (س) .

(٢) من (م) .

(٣) معاً (س) .

(٤) من (م) .

الصفة المغایرة ، والنافض يمتنع كونه إلهاً ، وإن كان الثاني وجب تزويه الله تعالى عنه ، لأن ما لا يكون صفة كمال ، امتنع الحكم بكونه تعالى موصوفاً به .

الشبهة الثالثة : إننا قد ذكرنا أن العلم نسبة مخصوصة (وإضافة مخصوصة)^(١) وحصول النسبة والإضافة مشروط بحصول المضانين ، مثلاً : أبوه زيد لعمرو ، لا يمكن حصولها إلا بعد حصول ذات زيد وعمرو ، ولما كانت المعرفة والعلم نسبة مخصوصة وجب أن يكون حصولها موقعاً على حصول المضانين . إذا ثبت هذا فنقول : ذات الباري تعالى لا تكون كافية في حصول الصفة المسماة بالعلم ، لأننا بينا : أن العلم نسبة ، وحصول النسبة لا يستقل به شيء واحد البة ، فإذا ذات الباري يمتنع خلوه عن العلم - والعلم موقوف على المضان الثاني - لزم (أن تكون ذات الله تعالى موقوف التتحقق على اعتبار غيره ، والموقوف على الغير ممكن لذاته فيلزم)^(٢) أن يكون واجب الوجود لذاته ممكناً الوجود لذاته ، وهو محال .

الشبهة الرابعة : قالوا : العلم عند الفلاسفة عبارة عن صورة مطابقة للمعلوم وعند المتكلمين عبارة عن نسبة مخصوصة تحصل بين العلم وبين المعلوم . وعلى كل التقديرات ، فإنه يجب أن يكون العلم (بكل)^(٣) معلوم مغايراً للعلم بالمعلوم ، الآخر .

أما على قول الفلاسفة . فلأن كل شيء فإنه مختلف للشيء الآخر ، إما بحسب (أصل)^(٤) ماهيته وإما بحسب تعينه ، فالصورة المطابقة لأحدهما لا بد ، وأن تكون مختلفة للصورة المطابقة للأخرى .

وأما على قول المتكلمين : فلأن الالتباس إلى هذا يصبح تعقلاً حال الذهول عن الالتباس إلى غيره ، والمعلوم مغايراً لغير المعلوم ، فيثبت أن (على

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

القول المقال عن الفلسفه^(١) وعلى القول المقال عن المتكلمين يجب أن يكون العلم بكل معلوم مغاييرأً للعلم بالعلوم الآخر.

إذا ثبت هذا فنقول : لو كان الباري تعالى عالماً بـ معلومات لا نهاية لها ، لزم أن يحصل في ذاته صفات لا نهاية لها ، (وأحوال لا نهاية لها)^(٢) وذلك حال لوجهي :

الأول : إن كل كثرة حاصلة (بها . فإنها تقبل الزيادة والنقصان . وكل ما يقبل الزيادة والنقصان ، فإنه متناهي ينتج : أن كل كثرة حاصلة^(٣) فإنها تكون متناهية . ويلزم : أن ما لا يكون متناهياً ، فإنه ممتنع الحصول .

والثاني : إن إله العالم إذا كان مركباً من الكثرة ، لزم كونه عken الوجود للذاته ، وذلك لأن كل مركب من الأجزاء (فإنه يفتقر إلى كل واحد من أجزائه ، وجاء الشيء غيره ، فكل مركب فهو^(٤) مفتقر إلى غيره فهو عken للذاته (فيلزم أن يكون إله العالم عken الوجود للذاته ، وما كان عken الوجود للذاته)^(٥) وجب افتقاره إلى مؤثر آخر فيلزم افتقار الإله إلى إله آخر ، وهو محال .

ولا يقال : هذه الكثرة واقعة في العلوم^(٦) ، والعلوم صفات ، فالكثرة واقعة في الصفات (فلم لا يجوز أن يقال : إن ذاته متزنة عن الكثرة وهي موجبة لهذه الصفات)^(٧) لأننا نقول : الإله إما أن يكون عبارة عن مجموع الذات مع الصفات ، أو هو عبارة عن الذات فقط ، والصفات خارجة عن مسمى الإله . فإن كان الأول فحيثند يلزم أن يكون مسمى الإله عيناً محتاجاً .

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

(٤) من (م) .

(٥) من (م) .

(٦) العلوم (س) .

(٧) من (م) .

وإن كان الثاني فحيث إن الله العالم ليس إلا تلك الذات المجردة عن الصفات ،
فهذه الصفات تكون زائدة على الإله مغایرة لها فوجب نفيها .

والجواب عن الشبهة الأولى : إنها بناء على أن الواحد لا يصدر عنه إلا
الواحد ، وعلى أن الشيء الواحد لا يكون قابلاً وفاعلاً معًا . وعلى أن علة
النecessity إلى المؤثر ، إما الحدوث وإما الإمكان ، بشرط الحدوث . وهذه الأصول
الثلاثة قد سبق القدح فيها على الاستقصاء ، فلا فائدة في الإعادة .

والجواب عن الشبهة الثانية : أن نقول : ذاته المخصوصة من حيث هي
هي كاملة لعيتها ولذاتها ، ومن لوازمه ذلك الكمال إيجاباً لصفة العلم^(١) وعلى
هذا التقدير فالشبهة زائلة .

والجواب عن الشبهة الثالثة : إنه إن لزم نفي العلم لكون العلم نسبة
موقوفة على حصول المضاف الثاني ، لزم كونه مؤثراً في وجود العالم ، لأن المؤثر
أيضاً من باب النسب والإضافات .

والجواب عن الشبهة الرابعة : إن أبعد الأشياء عن طبائع الكثرة :
الوحدة ، ثم إنها نصف الاثنين ، وثالث الثلاثة ، وربع الأربع ، وهلم جرا ،
إلى ما لا نهاية له من النسب . فيثبت : أن كثرة الإضافات والنسب لا يقدح في
حصول الوحدة الذاتية . وهذا تمام الكلام في هذا الباب والله أعلم .

(١) العلم (من) .

الفصل السادس

في البحث عن كونه تعالى عالماً بالجزئيات

من الناس من يحكي عن الفلاسفة أنهم يقولون : إنه تعالى غير عالم بالجزئيات . وهذه الحكاية فيها نظر . وذلك لأن ذات المخصوصة ذات معينة ، وهو عالم بتلك الذات المعينة . ولا معنى للجزيء إلا ذلك ، فيكون عالماً بالجزيء وأيضاً : إنه لذاته علة العقل الأول ، والظاهر من مذهبهم أنهم يعترفون بكونه تعالى عالماً به من حيث أنه هو ، بل الصحيح أن يقال : إنهم ينكرون كونه تعالى عالماً بالمتغيرات من حيث إنها متغيرة وينكرون كونه تعالى عالماً بالسمانيات بحسب مقدارها المعينة المخصوصة .

واحتاجوا على إثبات مذهبهم بوجوه :

الحججة^(١) الأولى : قالوا : لو فرضنا كونه عالماً بأن زيداً جالس في هذا المكان ، فإذا قام زيد من ذلك المكان^(٢) فعلمته بكونه جالساً ، إن بقي كان ذلك جهلاً ، وبالجهل على الله تعالى محال . وإن لم يبق كان ذلك تغيراً ، والتغير على الله تعالى . وهذا هو الحرف الذي عليه تعويل القوم .

واعلم أن المتكلمين صاروا فريقين عند هذه الشبهة . فمنهم من يقول :

(١) الشبهة [الأصل] .

(٢) المكان (من) .

العلم الأول باقي . ومنهم من التزم التغيير . وقال : العلم الأول غير باقي أما الفريق الأول . فقالوا : إن العلم بأن الشيء سيحدث هو نفس العلم بحدوده إذا حدث ، فالعلم باقي والتغيير واقع في المعلوم .

واحتجوا على صحة قولهم بوجوه :

الأول : إنه تعالى يعلم بالعلم الواحد^(١) جميع المعلومات . فلما لم يلزم من تكثر تلك المعلومات تكثر العلم . وجب أن لا يلزم أيضاً من تغير المعلومات تغير العلم .

والثاني : إن العلم صفة ينكشف بها المعلومات كما هي . ونذكر لهذا المعنى مثلاً . فنقول : إننا إذا فرضنا مرآة منصوبة على الجدار ، فكل من مر بتلك المرأة انكشفت صورته فيها . فعند مرور الناس على تلك المرأة لا يزال ينكشف فيها صورة بعد صورة^(٢) إلا أن المرأة لم تتغير عن حالتها . بل التغير إنما وقع في الناس الذين يرون عليها^(٣) إذا عرفت هذا فنقول : العلم صفة متهيئة لإدراك ما يعرض عليها ، فتلك الصفة باقية بحالها ، والتغيير واقع في المعلومات^(٤) .

الوجه الثالث : قالوا : إذا فرضنا أن إنساناً اعتقاد أن زيداً يدخل الدار غداً ، وفرضنا ذلك الاعتقاد إلى أن دخل زيد البلد ، فإن تعين ذلك الاعتقاد^(٥) ، يصير معتقداً لكون زيد داخلاً في البلد في هذه الساعة . فيثبت بما ذكرنا أن العلم بأن الشيء سيوجد نفس^(٦) العلم بوجوده إذا وجد .

والرابع : هو أن العلم صفة حقيقة قائمة بذات العالم وتعلقه بالمعلوم

(١) لو قال يعلم بهمه لكن أفضل . فإن الواحد يفيد أنه يعلم ثان وثالث .

(٢) غير صورة (من) .

(٣) هل معنى ذلك أن الله لا يتاثر بمرور المعلومات كما لا تتأثر المرأة ؟ التشبيه في غير موضعه .

(٤) المعلومات (من) .

(٥) لو قال فإن فرض ذلك الاعتقاد لكان أفضل .

(٦) نفس (من) تعين (من) .

نسبة بين العلم وبين المعلوم . فإذا تغير المعلوم فقد تغيرت نسبة ذلك العلم إلى المعلوم ، ولم يتغير ذات العلم . الا ترى أن الرجل إذا كان جالساً في مكان نفسه فجأة إنسان وجلس على أحد جانبيه ، كان هذا الجالس يميناً له ، فإذا قام ذلك الإنسان ، وانتقل من ذلك الجانب إلى الجانب الآخر صار الإنسان الأول يساراً له ، بعد أن كان يميناً له ، فههنا وقع التغير والتبدل في هذه الإضافة ، مع أن صريح الحس والعقل يدل على أنه لم يقع فيه التغير البتة^(١) ، بل هو باقي كما كان ..

فهذا جملة الوجوه التي يتمسك بها من يقول العلم الأول باقي كما كان .
وأما القائلون بأنه يجب أن يتغير العلم عند تغير المعلوم . فقد احتجوا على صحة قولهم بوجوه :

المحجة الأولى : إذا فرضنا أن إنساناً اعتقاد أن زيداً سيدخل البلد غداً ، ثم قدرنا أن ذلك الإنسان جلس في بيته مظلاً لا يميز فيه بين الليل والنهار ، ويقى على ذلك الاعتقاد إلى أن دخل النهار ، ودخل زيد البلد ، إلا أن ذلك الجالس لم يعلم أنه جاء النهار . فإن ذلك الإنسان بمجرد اعتقاده في أن زيداً يدخل البلد غداً ، لا يصير عالماً بأنه دخل الآن في البلد ، ولو كان العلم بأن الشيء موجود^(٢) نفس العلم بوجوده إذا وجد . لوجب أن يحصل هذا العلم في هذه الصورة ، وحيث لم يحصل ، علمنا أن العلم بأن الشيء موجود ليس نفس العلم بوجوده إذا وجد . نعم إذا حصل عنده علم^(٣) بأن زيداً سيدخل البلد غداً ، ثم حصل عنده علم ثان بأنه^(٤) جاء الغد فإنه يتولد من ذينك العلمين علم ثالث ، بأنه دخل زيد البلد في هذه الساعة . فهذا علم جديد تولد عن العلمين الأولين ، لا أنه ينقض العلم الأول .

(١) المثال لا ينطبق على المعرفة .

(٢) ليس نفسه (م) .

(٣) علم (ت) .

(٤) ثان (ت) .

الحججة الثانية : في بيان العلم بأن الشيء موجود ليس نفس العلم بوجوده إذا وجد : هرانا نقول : من بين في بدئية العقل أن حقائق الأشياء لا تقلب ، فالسود لا ينقلب بياضاً ، والعلم لا ينقلب ضده^(١) . إذا عرفت هذا . فنقول : العلم بأن الشيء موجود ماهية مختلفة ل Maherية بأن الشيء موجود في الحال . والدليل عليه هو أنه ، يمتنع قيام كل واحد منها مقام^(٢) الآخر . وذلك لأن قبل وجود الشيء لو اعتقد فيه كونه موجوداً ، لكان ذلك جهلاً (عند وجوده . ولو اعتقد فيه أنه غير موجود ، وأنه موجود ، لكان ذلك جهلاً)^(٣) فثبتت أن ماهية كل واحد من هذين العلمين مختلفة ل Maherية العلم الآخر . وإذا ثبت هذا فنقول : قد بينما أن الماهيات والحقائق يمتنع عليها الانقلاب والتغير ، فوجب أن يمتنع أن يصير أحد العلمين نفس العلم الثاني ، فثبتت أن العلم بأن الشيء موجود ، يمتنع أن يكون نفس العلم بوجوده إذا وجد .

الحججة الثالثة : أن نقول : من بين في بدئية العقل : (أن الشيء الذي يكون مشروطاً بشرط ، فإنه يكون مغايراً للشيء الذي لا يكون مشروطاً بذلك الشرط . بل نقول^(٤) : إن الشيء الذي هو موجود في الحال ، مغایر للشيء الذي هو غير موجود في الحال ، بل موجود بعد ذلك . وإذا عرفت هذا فنقول : العلم بأن الشيء موجود غير مشروط يكون ذلك الشيء موجوداً في الحال ، بل يكون ذلك منافياً له ، وأما العلم بأنه موجود في الحال ، فإنه مشروط بكون ذلك الشيء موجوداً في الحال ، فوجب الجزم بكون أحد العلمين مغايير للآخر . بل نقول : إن العلم بأن الشيء موجود حاصل في الحال ، ولا يبقى عند وجوده . والعلم بأنه غير موجود غير حاصل^(٥) في الحال ، وسيوجد عند وجوده ، فهذا ان العلمان كالمتافقين المتضادين ، فالقول بأن أحدهما عن

(١) قدرة (س) .

(٢) هذا ليس له محل ، وذاك ليس له محل .

(٣) من (م) .

(٤) من (س) .

(٥) غير حاضر (س) .

الآخر ، يجري بجرى أن يقال : إن أحد الصدرين نفس الآخر ، وذلك الحال لا يقبله العقل .

الحججة الرابعة : إن العلم صورة مطابقة للمعلوم ، ثم من المعلوم بالضرورة : أن ماهية قولنا : سيحدث خالفة ل Maher قولنا : إنه الآن حادث وحاصل ، ولما كانت الماهيتان مختلفتين كانت الصورتان المطابقتان لها ، وجب أن يكونا مختلفين ، لأن المطابق للمختلف يجب أن يكون مختلفاً ، وإذا كانت إحدى الصورتين خالفة للأخرى ، امتنع القول بأن إحداهما عين الأخرى . فهذا وجوه جلية قريبة من أن تكون بدائية في بيان أنه يمكن أن يكون العلم بأن الشيء موجود ، نفس العلم بوجوده ، إذا وجد .

جئنا^(١) إلى الجواب عن الوجوه التي تمسكوا بها في تقرير قولهم .
فأما الجواب عن الوجه الأول : وهو أنه لما لم يتكرر العلم بتكرر المعلمات (وجب أن لا يتغير بتغييرها ، فهو من وجهين الأول : إننا لا نسلم أن العلم لا يتكرر بتكرر المعلمات)^(٢) والدليل عليه : أن العلم إما أن يكون صورة^(٣) مطابقة للمعلوم ، وإما أن تكون نسبة مخصوصة بين العالم وبين المعلوم . فإن كان الأول وجب تكرر المعلوم عند تكرر المعلمات ، لأن الأشياء المطابقة للماهيات المختلفة ، يجب كونها مختلفة . وإن كان الثاني فكذلك أيضاً . لما بينا أن النسبة إلى الشيء معايرة للنسبة إلى غيره . بدليل : أنه يصح تعقل إحدى النسبتين حال الذهول عن الأخرى . والثاني : هب أننا سلمنا أن العلم لا يجب أن يتكرر عند تكرر المعلمات . فلم قلتم : إنه يلزم أن لا يتغير عند تغير المعلمات ؟ فإن ذلك قياس من غير جامع . والدليل القاهر الذي ذكرناه يدل على أنه يجب أن يتغير عند تغير المعلمات .

وأما (الجواب عن)^(٤) الشبهة الثانية : وهي قولهم : إن العلم صفة

(١) جرأ (م) جتنا (س) .

(٢) من (م) .

(٣) صورة سقط (م) .

(٤) زيادة .

مخصوصة تكشف بها حقائق المعلومات . فنقول : قد ذكرنا في كتاب « العلم » : (أن العلم)^(١) : لامعنى له إلا هذا الانكشاف ، وإنما هذا النبئ المخصوص ، فاما إثبات صفة وراء هذه النسبة المخصوصة ، وسوى هذه الإضافة المخصوصة ، فقد ذكرنا في كتاب « العلم » : أن الدليل لم يبدل على ثبوته البطلة . (وإذا ثبت هذا)^(٢) فنقول : إنه لما دل الدليل على أن هذه النسبة المخصوصة قد تغيرت . كان ذلك حكماً بأن العلم قد تغير . ثم نقول : سلمنا : أن العلم أمر^(٣) مغاير لهذه النسبة المخصوصة ، إلا أنا نقول : إن ذلك الشيء المخصوص . هل يوجب النسبة المخصوصة إلى المعلوم المخصوص أو لا يوجبه ؟ (فإن كان يوجبه)^(٤) فهو ليس بعلم . لأن العلم عبارة عن هذا الانكشاف ، وهذا التجلی . ولا شك أن الانكشاف والتجلی حالة نسبة بين العلم وبين المعلوم . فإذا فرضنا صفة ليست هي نفس هذا التجلی ولا موجبة لهذا التجلی ، امتنع كونه علىأ . وأما إن قلنا : إن تلك الصفة المخصوصة موجبة لهذه النسبة المخصوصة ، وهذه الإضافة المخصوصة ، فعند زوال هذه النسبة المخصوصة قد زالت لازمة ذلك العلم . وزوال اللازم يدل على زوال الملزم . فههنا يجب القطع أيضاً بزوال ذلك العلم .

(وأما الجواب عن الشبهة الثالثة)^(٥) : وهي قوله : إنما إذا فرضنا بقاء اعتقاد : أن زيداً سيدخل البلد غداً إلى وقت حصول الدخول فإنه يتبع ذلك العلم يصير عالماً بأنه حصل ذلك الدخول . فنقول : الجواب عنه أن نقول : أكثر المتكلمين يقولون : البقاء على المعلوم ممتنع ، بل إنه عرض^(٦) يحدث حالاً . وإذا كان هذا البقاء ممتنعاً ، فكيف عرفوا : أنه لو حصل هذا الممتنع فإن الأمر يكون كذا وكذا ؟ ومن الذي أخبرهم بأن الأمر كما يقولون ؟ ثم

(١) من (س) .

(٢) من (س) .

(٣) أمر (م) .

(٤) من (م) .

(٥) من (ت) .

(٦) القول بالعرض ، لحسن ما يقال في تغير العلم .

نقول : إننا قد بينا أنه لو بقي هذا الاعتقاد إلا أنه لم يعلم أن النهار قد حضر ، فإنه لا يصير^(١) بسبب ذلك الاعتقاد عالماً بأنه قد دخل البلد في هذه الساعة ، ففيثبت أن الصورة التي ذكروها من أدل الدلائل على صحة قولنا .

(وأما الجواب عن الشبهة الرابعة)^(٢) : وهي قوله : العلم صفة لها نسبة مخصوصة والمتغير هو النسبة ، لا تلك الصفة : فالكلام الذي تقدم ذكره يكشف عنها فيه من المباحث . والله أعلم .

الفريق الثاني من المتكلمين الذين التزموا وقوع التغير في العلم : وقالوا : إنه إذا زال المعلوم يزول العلم به ، ويحدث علم آخر . قالوا : وتفريح هذا الكلام هو : أن تلك الذات المخصوصة موجبة للعلم بالمعلوم بشرط حصول ذلك المعلوم ، فإذا حصل ذلك المعلوم على ذلك الوجه ، فقد حصل شرط الاقتضاء ، فوجب لتلك الذات المخصوصة حصول العلم بذلك الشيء ، فإذا زال ذلك المعلوم فقد زال شرط ذلك الاقتضاء وحصل شرط علم آخر ، فلا جرم يزول العلم الأول ويحدث علم آخر . وهذا هو قول أبي الحسين البصري من علماء المعتزلة ، وهو قول جهم بن صفوان وهشام بن الحكم ، من القدماء .

وأما المتكلمون المتأخرون : فقد استندوا على فساد هذا القول بوجوه :

الحججة الأولى : قالوا : هذا العلم لما حدث بعد أن لم يكن فلا بد (لـ) من حدث وفاعل وحدث ذلك العلم وفاعله لا بد^(٣) وأن يكون عالماً به . لما بينا أن صدور الفعل المحكم عن الفاعل مشروط يكون ذلك الفاعل عالماً . فيكون إحداث هذا العلم مشروطاً بحصول علم آخر قبله . والكلام في ذلك العلم السابق ، كالكلام في هذا العلم . وذلك يوجب التسلسل وهو محال . وللقائل أن يقول : هذه الحججة ضعيفة لأنكم رتبتم هذا الكلام على أن هذا

(١) يصير في (من) .

(٢) من (ت) .

(٣) من (م) .

العلم إنما يحدث لأن الفاعل المختار يوجد هذا العلم بالقدرة والاختيار . ونحن لا نقول به ، بل نقول : ذاته المخصوصة موجبة للعلم بالشيء ، بشرط كون ذلك المعلوم واقعاً على ذلك الوجه . فإذا وقع الشيء على الوجه الخاص كان شرط الاقتضاء حاصلاً ، فتوجب الذات المخصوصة ذلك العلم المخصوص ، فإذا زال ذلك المعلوم فقد زال شرط الاقتضاء ، فيزول ذلك العلم . وعلى هذا التقدير فتلت المخجة باطلة ساقطة .

المخجة الثانية : قالوا : لو حدث ذلك العلم . فإنما أن يحدث في ذات الله تعالى ، وإنما أن يحدث في ذات أخرى . وإنما أن يحدث لا في محل . والأقسام الثلاثة باطلة ، فكان القول بحدوث العلم باطلأ . وإنما قلنا إنه ينتفع أن يحدث في ذات الله تعالى لأنه يلزم أن تكون ذات الله تعالى محلاً للحوادث وأنه باطل . وإنما قلنا : إن القسمين الباقيين باطلان ، لأن كون الذات عالة بكذا وكذا صفة لتلك الذات ، وحصول صفة الذات لا في تلك الذات : قول محال .

ولقائل أن يقول : لم لا يجوز أن نقول : إن تلك العلوم حدثت في ذات الله تعالى ؟ قوله : « يلزم أن تكون ذاته محلاً للحوادث » . قلنا : إن أردتم بكونه محلاً للحوادث حدوث هذه العلوم في ذاته ، فهذا إلزام للشيء على نفسه وأنه باطل .

المخجة الثالثة : أن يقال : كل صفة يشير العقل إليها ، فإنما أن تكون ذات الله كافية في استلزمها ، أو تكون كافية في دفعها ، أو لا تكون كافية لا في استلزمها ولا في دفعها . فإن كان الأول وجب دوام تلك الصفة بدوام تلك الذات . وذلك يمنع من التغير ، وإن كان الثاني وجب دوام سلب تلك الصفة بدوام تلك الذات . وذلك أيضاً يمنع من التغير . وإن كان الثالث^(١) وهو أن لا تكون تلك الذات كافية في ثبوت تلك الصفة ولا في سلبها ، فحينئذ يلزم أن يكون ثبوت تلك الصفة وسلبها موقوف على شيء مغایر لتلك الذات . ومن

(١) هذا الغرض الثالث لا يصح في ذات الله .

المعروف أن تلك الذات لا تتفك عن ثبوت تلك الصفة وسلبها ، وإذا ثبت أن ثبوتها وسلبها موقوف على الغير ، (والموقوف على الموقوف على الشيء) ، موقوف على الغير يلزم أن تكون تلك الصفة المخصوصة موقوفة على الغير)^(١) وكل ما كان موقوفاً على الغير ، كان ممكناً لذاته ، فيلزم أن يكون الواجب لذاته ممكناً لذاته . وذلك خلاف باطل . فهذا تمام الكلام في تقرير هذا الوجه . وهو جيد .

الحججة الرابعة : أن نقول إذا علم الله في الأزل أن العالم معذوم في الحال . فإذا أوجده وعلم أنه موجود في الحال . فهو زال العلم (الأول)^(٢) . أو ما زال ؟ والثاني باطل . إلا لكان قد حصل العلم بأنه معذوم في الحال ، وبأنه موجود في الحال ، وذلك يوجب البهيل ، ويوجب الجمع بين الاعتقادين المتنافرين . وأنه محال . وأما القسم الأول ، وهو أنه زال العلم الأول . فنقول : ذلك العلم إما أن يقال : إنه كان قدِيأً أو محدثاً . والأول باطل . لأن المتكلمين اتفقوا على أن ما ثبت قديمه ، فإنه يمتنع عدمه ، والدلائل الكثيرة أيضاً ناطقة بذلك . والثاني : وهو أن ذلك العلم حادث . فنقول : هل كان ذلك العلم مسبوقاً بعلم آخر أو ما كان مسبوقاً به ؟ فإن كان مسبوقاً بعلم آخر كان الكلام في ذلك العلم السابق كالكلام في هذا العلم فيفضي إلى أن يكون كل علم حادث : مسبوقاً بعلم آخر حادث . وذلك يوجب القول بحوادث لا أول لها ، وهو عند المتكلمين باطل . وإن قلنا : إن تلك العلوم تنتهي إلى علم حادث لا يكون مسبوقاً بعلم آخر ، كان هذا قولًا بتجهيز الله تعالى ، وذلك محال .

أجاب جهم بن صفوان ، وهشام بن الحكم عن هذا الكلام . فقلالاً : العلم الذي كان حاصلاً في الأزل هو العلم بالماهيات والحقائق والتصورات ، ثم لما حدث الأشياء في ما لا يزال ، فقد حدثت التصديقات ، وهي الحكم بأن كذا قد وجد ، وبأن كذا قد عدم ، وعلى هذا التقدير فالإشكال زائل .

واعلم أنا قد ذكرنا في أول هذه الحججة أنهم قالوا : لو كان تعالى عالماً بأن


(١) من (مس) .

(٢) من (مس) .

زيداً جالس في هذا المكان ، فعند قيام زيد من ذلك المكان ؛ إن بقي ذلك العلم كان جهلاً ، وإن لم يبق كان تغيراً . ثم ذكرنا مذاهب الناس في كل واحد من هذين القسمين :

ومهنا آخر الكلام في هذا الوجه . والله أعلم^(١) .

الحججة الثانية للفلاسفة في هذا الباب : قالوا : لو قدرنا مربعاً^(٢) بمنحاً مربعين متساوين على هذه الصورة :



وفرضنا كونه تعالى عالماً به ، فلا شك أن كل واحد من هذين المربعين الواقعين على هذين الطرفين (يتميز عن الآخر ، وذلك معلوم . إذا ثبت هذا . فنقول :) امتياز كل واحد منها عن الآخر مشروط بكونهما موجودين فإن حصول الامتياز والتغاير في الشكل والمقدار والصورة مع كونهما معدومين محضين^(٣) وسلبيين صرفيين ع الحال ، فوجب القطع بأن هذا الامتياز لا يحصل إلا إذا كانا موجودين فنقول : هذا الوجود ، إما أن يكون هو الوجود الخارجي أو الوجود الذهني ، والأول باطل . لأنه يمكننا أن تخيل مثل هذه الصورة تخيلاً صحيحاً ، حال كونها معدومة في الأعيان . وأيضاً^(٤) : فالعلم محدث ، فهذه الصورة يأسراها محدثة . ومحاثتها هو الله تعالى ، وما لم يكن عالماً بها فإنه يمتنع منه إحداثها ، فيثبت أن العلم بامثال هذه الصور والأشكال ، سابق على وجودها ، فيثبت أن هذا الامتياز حاصل في الوجود الذهني .

(١) والله أعلم (م) .

(٢) هذين المربعين مذكورين أيضاً في غير هذا الجزء .

(٣) محضين (م) .

(٤) فهله الصورة يأسراها محدثة (م) .

فنتقول : إما أن يكون محل هذين المربعين الواقعين على الطرفين شيئاً واحداً ، أو شيئاً متباعين بحسب الوضع والحيز ، والأول باطل . لأن هذين المربعين متساويان في تمام الماهية وفي جميع لوازمهما فيكونان متساوين في قابلية جميع الصفات والأحوال . فإذا فرضنا حصولها في محل واحد فحيشد يمتنع أن يمتاز أحدهما عن الآخر بالماهية أو شيء من لوازمه الماهية . ويكتسح أيضاً حصول الامتياز بشيء من عوارض الماهية ، لأن كل أمر يفرض كونه عارضاً لأحدهما ، كان الثاني قابلاً له ، وتكون نسبة ذلك العارض إلى أحدهما ، كنسبة إلى الثاني . لأننا قد فرضناهما حالين في محل واحد . وإذا كان الأمر كذلك فحيشد يستحيل كون أحدهما موصوفاً بذلك العارض دون الآخر ، بل يكون كل واحد منها موصوفاً به ، فيصير ذلك العارض مشتركاً فيه بينهما ، والمشترك فيه لا يفيد الامتياز ، فيثبت أن هذين المربعين ، لو حصلتا في محل واحد ، لما يبقى الامتياز البينة ، لكن الامتياز حاصل لا محالة ، فهذا حصلاً في محلين ، يمتاز كل واحد منها عن الآخر بالوضع والحيز ، فيثبت أن مدرك هذه الصورة وأمثالها لا بد وأن يكون جسماً أو جسمانياً وواجب الوجود قد ثبت أنه ليس بجسم ولا بجسماني ، فيمتنع كونه مدركاً لها .

نهاية الكلام في تقرير هذه الشيئه .

وكائل أن يقول : هذا الكلام بناء على أن إدراك الشيء مشروط بكون المعلوم حاضراً في ذهن العالم . وقد سبق إبطاله بوجوه ، لا يبقى للعقل فيها شك البينة .

الموجة الثالثة : للقوع على امتناع كونه تعالى عالماً بالجزئيات : إن قالوا : إن العلم بـأن الشيء الفلاني موجود ، وبـأن الشيء الفلاني معدوم تابع للمعلوم . فإن كان ذلك الشيء موجوداً تعلق العلم بكونه موجوداً ، وإن كان معدوماً تعلق العلم بكونه معدوماً . ولا يصح أن يقال : إن ذلك الشيء إنما وجد ، لأن العلم تعلق بوجوده ، وإنما عدم لأن العلم تعلق بعدمه . وذلك لأن

العلم بالشيء ، صورة مطابقة لذلك المعلوم في نفسه ، وكون هذه الصورة مطابقة له ، موقف على تتحقق في نفسه ، ولا يمكن أن يقال : إن كونه متحققاً في نفسه ، موقف على كون هذه الصورة مطابقة له .

إذا ثبت لنا هذا الأصل . فنقول : لو وجب اتصاف ذات الله تعالى بهذه العلوم . وقد دلنا على أن حصول هذه العلوم موقف على وقوع تلك المعلومات في نفسها على تلك الوجوه المخصوصة . فحيثند تكون ذاته المخصوصة متفقة إلى حصول تلك العلوم . وقد عرفت (أن حصول تلك العلوم يكون موقفاً على وقوع تلك المعلومات ، على تلك الوجوه المخصوصة . وقد عرفت^(١)) أن الموقف (على الموقف)^(٢) على الشيء يجب كونه موقفاً على الشيء^(٣) فيلزم أن تكون ذاته تعالى متوقفة التحقق على تحقق هذه المكانت ، والمفتر إلى وجود المكانت أولى بالإمكان ، فيلزم أن يكون واجب الوجود لذاته ، ممكن الوجود لذاته . وذلك محال .

وهذا بخلاف علمه - سبحانه - بالآيات والحقائق . فإن ذلك العلم حاصل سواء كانت تلك الحقائق حاصلة ، أو لم تكن ، وحيثند تكون ذاته المخصوصة كافية في ثبوت تلك العلوم ، ولا يلزم توقف ذاته تعالى على حصول غيره . فيما العلم بأن زيداً جالس في هذا المكان (فإنه متسع الحصول إلا عند كون زيد جالساً في هذا المكان)^(٤) فحيثند لا تكون ذات الله - تعالى - المخصوصة كافية في حصول هذه العلوم ، بل لا بد منها من اعتبار حصول^(٥) تلك المعلومات ووقعها على تلك الوجوه المخصوصة ، وإذا لم تكن ذات الله كافية في حصول هذه العلوم فحيثند يلزم المحذور المذكور .

(١) من (م) .

(٢) من (من) .

(٣) على وقوع تلك المعلومات على تلك الوجوه المخصوصة . وقد عرفت أن الموقف : سقط (ت) .

(٤) من (م) .

(٥) حصول (م) .

ولقلال أن يقول : فهذا الكلام يمنع من كونه مؤثراً في الغير ، لأن التأثير في الغير نسبة مخصوصة بينه وبين الغير (وذلك ما لا يتم إلا بالغير ، فلو كان مؤثراً في الغير)^(١) لزم افتقاره إلى الغير ، ويمكن ذكر الفرق بينهما من بعض الوجوه . والله أعلم^(٢) .

ووهنا آخر الكلام في حكاية قول من انكر العلم بالجزئيات .

أما القائلون بكونه تعالى عالماً بالجزئيات ، فقد احتجوا عليه بوجوه :

الحججة الأولى : قالوا : قد دلّنا على أنه تعالى فعل أفعالاً محكمة متفقة . ويبين أن من كان فعله محكماً متفقاً يجب أن يكون عالماً بفعله ، فوجب أن يكون تعالى عالماً بأفعال نفسه ومن المعلوم أن الإحكام والإتقان إنما يظهر في الأشخاص الجزئية التي خرجت إلى الوجود ، فيثبت أن الذي دلّنا على كونه تعالى عالماً ، هو بعينه يدلّنا على كونه عالماً بالجزئيات .

الحججة الثانية : أن نقول : الشيء الشخصي الجزئي له ماهية ، ولوه أيضاً تشخيص وتعيين . وذلك التشخص والتعيين ، إما أن يكون عين تلك الماهية ، وإما أن يكون زائداً عليها ، فإن كان عينها فالعلم بالعلم^(٣) بالماهية يكون عيناً بعينها . فذلك التشخص ، من حيث إنه ذلك المعين يكون^(٤) معلوماً ، وإن كان تشخص ذلك الشخص مغايراً لتلك الماهية ، فذلك التشخص أيضاً ماهية من الماهيات الممكنة^(٥) .

والفلسفة . سلموا أن العلم بالعلم بالعلة^(٦) يوجب العلم بالمعلول ،

(١) من (م) .

(٢) والله أعلم (م) .

(٣) بالعلم (م) .

(٤) يكون (س) .

(٥) الممكنة (س) .

(٦) بالعلم (س) .

فعلم الله تعالى بذاته المخصوصة ، يوجب كونه عالماً بالأمور التي بها حصل ذلك الشخص ، وذلك التعين . فوجب أن يكون عالماً بذلك الشخص من حيث إنه هو ، فيثبت أن قوله : العلم بالعلة يوجب العلم بالعلول ، يوجب عليهم الاعتراف بكونه تعالى عالماً بالأشخاص من حيث إنها تلك الأشخاص المعينة^(١) .

الحججة الثالثة . في إثبات كونه تعالى عالماً بالجزئيات المعينة : هو أن العلم بالأشياء صفة مدح وكمال والجهل بها صفة نقصان ، والله تعالى أكمل الموجودات وأجلها ، فوجب أن يكون وصفة بصفات الكمال والجلال أولى من وصفة بصفات النقصان .

الحججة الرابعة : إننا نرى أهل الدنيا ، الصديق والزنديق ، والموحد والملحد ، إذا وقعوا في بلية أو محن ، فائهم يتضرعون إلى الله تعالى ، ويطلبون منه أن يخلصهم من تلك البلية ، ولو أنه كان من أشد الناس إنكار لكونه تعالى عالماً بالجزئيات ، فإنه إذا وقعت له هذه الحالة المذكورة ، فلا بد وأن يقدم على الدعاء والتضرع والخضوع . وهذا يدل على أن الفطرة الأصلية شاهدة بأن الله العالم قادر على المقدورات ، عالم بالأسرار والخفيات . ومعلوم أن شهادة أصل الفطرة أقرب إلى القبول من هذه التقسيمات الخفية ، والمطالب الغامضة ، فوجب القطع بأن الله العالم عالم بالجزئيات ، قادر على دفع الحاجات ، وأظن أن قول إبراهيم - صلوات الله عليه - لأبيه : « يا أبا ! لم تبعد ما لا يسمع ولا يبصر ، ولا يعني عنك شيئاً »^(٢) ؟ إنما كان لأجل أن آباء كان على دين الفلسفه ، وكان ينكر كونه تعالى قادراً ، وينكر كونه تعالى عالماً بالجزئيات ، فلا جرم خطأه بذلك الخطاب . وهذا ما عندي في هذه المسألة . والله أعلم .

(١) المعينة (من)

(٢) مريم ٤٢ .

الفصل السادس

في بيان كونه تعالى عالماً بالمعدومات

اعلم^(١) أن القائلين بكونه تعالى عالماً بالجزئيات ، اختلفوا . ف منهم من قال : إنه تعالى لا يعلم الجزئيات إلا عند دخولها في الوجود . أما قبل وجودها فهو غير عالم بها ، وإنما يكون عالماً بالماهيات فقط . وهذا قول جهم وهشام . والأكثررون اتفقوا على أنه تعالى عالم بهذه الجزئيات ، قبل دخولها في الوجود . وأعلم أن هذا البحث مبني على أن المعدوم يصبح أن يكون معلوماً . فنقول : الدليل عليه من وجوه :

الأول : إننا نعلم أن الشمس غداً تطلع من مشرقها . وطلعها غداً من مشرقها معدوم في الحال .

فهذا يدل على أنه يمكننا أن نعلم المعدومات .

الثاني : إننا قد دللتا على أن صدور الفعل المحكم المنفن عن الفاعل مشروط بكونه عالماً بذلك الفعل . والشرط متقدم على المشرط فيكون الفاعل عالماً بفعله . وعلمه متقدم على^(٢) كونه موجوداً لها ، أي هو متقدم على وجودها ، والسابق على السابق على الشيء يجب كونه سابقاً على الشيء . فهذا

(١) الفصل السادس في (مس) .

(٢) زيادة .

يقتضي أن يكون علمه تعالى بأفعاله سابقاً عليها في الوجود ، وذلك يدل على أن العلم بالمعلوم جائز .

الثالث : لا شك أن العلم بالماهيات لا يتوقف على كونها موجودة في أنفسها . فإننا قد نعرف حقائق المعلومات ^(١) حال كوننا جاهلين بوجودها ، وأيضاً : إذا قلنا : الشيء إما أن يكون موجوداً أو معدوماً ، فقد تصورنا في هذا التقسيم معنى العدم ، وإذا أمكن تصور الماهية قبل وجودها وأمكن تصور العدم أيضاً ، وجب أن يكون تصور الماهيات المعدومة أيضاً : عكيناً .

الرابع : وهو أن الواحد منا ، إذا أراد أن يفعل فعلاً . مثل بناء دار ، أو خياطة قميص ، فإنه يتصور ذلك العمل أولاً ، ثم يدخله في الوجود ثانياً . وذلك يدل على أن المعلوم يصح أن يكون معلوماً ، وإذا ثبت أن المعلومات يصح أن تكون معلومة فنقول : المقضى لحصول العالمية هو ذاته المخصوصة . فلم تكن تلك الذات باقتضاء العالمية (بعض ما يصح ، أولى منها باقتضاء العالمية) ^(٢) بالباقي . فلما أن لا يوجب شيئاً منها ، وهو باطل . وإنما أن يوجب العلم بكل ما يصح أن يكون معلوماً وذلك هو المطلوب .

واحتاج المخالف بأثنياء :

المحجة الأولى : قالوا : لو كان الله تعالى عالماً بهذه الجزئيات قبل وقوعها لبطلت الربوبية ولبطلت العبودية . أما بطلان الربوبية ، فلأن الذي علم وقوعه يكون واجب الوقوع . وما كان واجب الواقع امتنع كون القادر قادرأ عليه ، فوجب أن لا يقدر الله على شيء . وذلك يقدح في الربوبية وأما بطلان العبودية فلأن غير ما ذكرناه يقتضي أن لا يقدر العبد على شيء البتة ، وذلك يمنع من كونه قادراً على العبودية . وأيضاً : فإننا نجد بالضرورة من أنفسنا أنا إن شئنا الفعل قدرنا عليه ، وإن شئنا الترك قدرنا عليه ، فالقول بأنه لا قدرة لنا على الفعل والترك مكابرة في المحسوسات والقول بأنه تعالى عالم بالجزئيات قبل دخولها

(١) المضلعات (م) .

(٢) من (س) .

في الوجود يمنع من تلك القدرة ، فكان القول به باطلأ .

الحججة الثانية : قالوا الشيء قبل دخوله في الوجود عدم محسن ونفي صرف ، والعدم المحسن يمتنع أن يحصل فيه الامتياز والاختصاص (بالصفة والخاصية) ، وكل معلوم فإنه لا بد وأن يكون متميزاً عن غيره ، وأن يكون موصوفاً بصفات (١) وخصوصيات لأجلها يحصل ذلك الامتياز . وهذا القياس يمتنع أن المعدوم يمتنع كونه معلوماً ، ولا يقال : إنما إذا قلنا : الماهيات متفردة حال العدم ، فقد زال هذا السؤال . لأننا نقول : هذا لا يفيد المطلوب . وذلك لأن القائلين بأن المعدوم شيء ، لا يقولون : إن تلك الذوات المعدومة تكون مؤلفة من كثرة موصوفة بالشكل واللون والحصول في الحيز (٢) ، فيلزمكم أن تقولوا : إنه تعالى لا يعلم كون الذوات موصوفة بهذه الصفات ، إلا عند دخولها في الوجود ، وأنتم لا تقولون به ، وإذا جاز أن تقولوا : إنه تعالى يعلم كون هذه الذوات موصوفة بهذه الصفات . مع أن هذا غير حاصل في العدم ، فلم لا يجوز أن يقال أيضاً : إنه تعالى يعلم بالماهيات قبل حصولها . مع أنها لا تكون حاصلة في العدم ؟

الحججة الثالثة : أن نقول : قد بينا أنه لا معنى للعلم إلا أنه نسبة مخصوصة وإضافة مخصوصة تحصل بين العالم وبين المعلوم ، وحصول الإضافة بين الأمرين مسبوقة بتقرير كل واحد منها ، فوجب أن يكون العلم بالمعلوم مسبوقاً بتقرير ذلك المعلوم في نفسه ، لكن المعلوم إذا كان معدوماً فهو إنما ينتقل إلى الوجود بتأثير القدرة فيه ، فيكون حصوله متأخراً عن تأثير القدرة فيه ، الذي هو مشروط بكونه عالماً به . فيلزم وقوع الدور وهو محال .

واحتاج من طعن في كونه تعالى عالماً بكل ما يصح أن يكون معلوماً

بوجوهه :

الحججة الأولى : قالوا : لو كان الأمر كذلك لوجوب كونه تعالى عالماً بما لا

(١) من (م) .

(٢) في (س) تصحيف .

نهاية له من المعلومات ، فإذا اعتبرنا علمه بمعلوم واحد ، نقول : إنه يصح أن يعلم كونه عالماً بذلك المعلوم ويصح أيضاً أن يعلم كونه عالماً بكونه عالماً به ، وهكذا فيسائر المراتب التي لا نهاية لها ، فلو وجب أن يعلم كل ما يصح أن يكون معلوماً في نفسه لحصل في علمه بذلك المعلوم الواحد مراتب لا نهاية لها في العلوم^(١) وتكون كل مرتبة أخيرة منها مفرغة على المرتبة التقدمة ، فيلزم حصول علل ومعلومات لا نهاية لها دفعة واحدة . وذلك باطل .

لا يقال هذا بناء على أن العلم بالعلم بالشيء ، معاير للعلم بالشيء ، فما الدليل على أن الأمر كذلك ؟ ثم نقول : المعلوم لا يكون علة لحصول العلم به ، فلم يلزم من حصول هذا المعلوم حصول علل ومعلومات غير متناهية ؟ ونجيب عن الأول . فنقول : الذي يدل على أن العلم بالعلم بالشيء معاير للشيء وجوه : الأول : إن المعلوم معاير للعلم (فوجب أن يكون العلم بأحد هما معاير للعلم)^(٢) بالأخر . والثاني : إنه يمكننا أن نعلم الشيء حال ما نكون غافلين عن العلم بالعلم به ، والموجود معاير للمعدوم . فوجب أن يكون العلم بالشيء معاير للعلم بالعلم به^(٣) .

الثالث : وهو أنه لو كان العلم بالشيء نفس العلم بالعلم به ، فيلزم أن تكون هذه المرتبة الثالثة^(٤) نفس المرتبة الثالثة ، وكذا القول فيسائر المراتب . فعند العلم بالشيء ، يلزم أن تكون كل المراتب حاضرة بالفعل ، وما علمنا بالضرورة أنه ليس الأمر كذلك علمنا أن العلم بالعلم بالشيء معاير للعلم بذلك الشيء .

وأما السؤال الثاني : وهو قوله : المعلوم لا يكون علة للعلم به^(٥) ، فلم

(١) العلوم (م) .

(٢) من (م) .

(٣) بالعلم (م) .

(٤) الثانية (م) .

(٥) به (م) .

يلزم من حصول (مراتب لا نهاية لها في هذه العلوم حصول)^(١) عل معلومات لا نهاية لها دفعه ؟ فنقول : الجواب عنه من وجهين : الأول : إن الذات الموصوفة موجبة للعلم وكل مرتبة من تلك المراتب فإنها شرط لتأثير الذات المخصوصة في المرتبة الثانية ، وشرط العلة يجري بجري نفس العلة وحيثند يعود السؤال المذكور . والثاني : وهو أن كل مرتبة متقدمة من هذه العلوم فإنها مستلزمة للمرتبة المتأخرة . فالدليل الدال على بطلان عل معلومات لا نهاية لها يكون بعينه قائماً في هذه الصورة . والله أعلم^(٢) .

الحججة الثانية : إن ما لا نهاية له يمتنع كونه ممتازاً عن الغير ، وكل معلوم فإنه يجب كونه ممتازاً عن الغير ، ينتج أن ما لا نهاية له يمتنع كونه معلوماً ، أما الصغرى ظاهرة لأن الامتياز عن الغير إنما يعقل فيها إذا كان كل واحد من التميزين منفصلاً عن الآخر وخارجاً عنه ، والذي خرج عنه غيره وانفصل عنه غيره ، يكون محدوداً متهائاً ، فالقول بأنه غير متهائي محال ، وأما الكبرى ظاهرة ، وذلك لأن المعلوم إنما يكون معلوماً إذا كان بحيث يميزه العقل عما ليس هو ، إذ لو لم يكن كذلك لامتنع كونه معلوماً ، فيثبت بما ذكرنا : أن ما لا نهاية له يمتنع كونه متميزاً عن غيره ، وثبت أن كل ما كان معلوماً ، فإنه يجب كونه متميزاً عن غيره ، ينتج أن لا ما لا نهاية له ، يمتنع كونه معلوماً .

الحججة الثالثة : لو كان عالماً بما لا نهاية له ، لحصل في ذاته صفات لا نهاية لها . وهذا محال . فذاك محال . بيان الملازمة من وجهين :

الأول : إننا قد بيننا أن العلم عبارة عن النسبة المعاصلة ، وعن الإضافة الخاصة ، فلو كانت المعلومات غير متناهية لحصلت في ذاته نسب موجودة غير متناهية . وليس لفائق أن يقول : هذه النسب والإضافات لا وجود لها في الأعيان ، لأن العلم لما كان عبارة عن هذه النسب وهذه الإضافات لزم من تقيها في الأعيان ، نفي كونه تعالى عالماً . وذلك باطل . فيثبت أنه تعالى لو كان

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

عالماً بما لا نهاية له حصلت في ذاته موجودات لا نهاية لها .

وأيضاً : العلم عند الفلاسفة عبارة عن صور مطابقة للمعلومات ، فلو كان تعالى عالماً بما لا نهاية له ، لزم أن لا^(١) يحصل في ذاته (صور لا نهاية لها ، فيثبت أن على التقديرين لو كان تعالى عالماً بما لا نهاية له لزم أن يحصل في ذاته)^(٢) صفات لا نهاية لها وهي إما النسب عند من يقول : العلم عبارة عن النسبة المخصوصة ، وأما الصور المطابقة للمعلومات عند من يقول العلم عبارة عن صور مطابقة .

الوجه الثاني : في تقرير هذه المقدمة : إن قولنا : إنه عالم بهذا ، ينافي قوله : إنه ليس عالماً بهذا ، ولا ينافي إنه ليس عالماً . وذلك بدل على التغاير . وأيضاً : يمكننا أن نعتقد كونه عالماً بهذا المعلوم ، مع الذهول عن كونه عالماً بذلك المعلوم الآخر ، وذلك أيضاً يوجب التغاير ، فيثبت بهذين الوجهين أنه تعالى لو كان عالماً بمعلومات لا نهاية لها ، لكن قد حصل في ذاته صفات لا نهاية لها .

وأما بيان أن حصول صفات لا نهاية لها في ذاته محال ، من وجهين :

الأول : إن كل عدد موجود فإنه قبل الزيادة والقصاص ، وكل ما كان كذلك فهو متناهي .

الثاني : إن كل واحد من تلك المعلومات التي لا نهاية لها ، له بعينه أحكام غير متناهية ، فإن تلك الماهية مخالفة لكل ما سواها من الماهيات التي لا نهاية لها . والجواهر الفرد يمكن حصوله في أحياز غير متناهية على البدل وفي أوقات متناهية على البدل ، وموصوفاً بصفات غير متناهية على البدل ، فيثبت أنه حصل في كل واحد من آحاد المعلومات أحكام غير متناهية ، فحيثما يلزم أن يكون عالماً بما لا نهاية له ، لا مرة واحدة ، بل مراراً ، لا نهاية لها ، وذلك

(١) لا (س) .

(٢) من (م) .

يوجب أن يصير غير المتناهي مضاعفاً مرات غير متناهية ، وذلك عما ، لأن التضعيف عبارة عن ضم شيء إلى شيء آخر ، وضم أحد الشيئين إلى الآخر ، إنما يكون لو كان كل واحد منها خارجاً عن الآخر ، والشيء الذي يخرج عنه غيره يكون متناهياً فيثبت أن قبول التضعيف والثنية من خواص المتناهي (غير المتناهي) ^(١) لا يكون قابلاً له . وهذا تمام الكلام في حكاية شبهات المخالفين .

وأعلم . أن الشبهة الأولى ، وهي قوله : إنه تعالى (لو كان) ^(٢) عالماً بالجزئيات قبل وقوعها ، لوجب بطلان الربوبية والعبودية ، فهذا إشارة إلى أن القول بالحيرز يوجب هذا المحال . وسيأتي الكلام فيه في مسألة الحيرز . وأما الشبهة الثانية : وهي قوله : المدوم يمتنع أن يكون معدوماً . فقد أبطلناه بالدلائل القائمة في أول هذا الفصل . وأما الشبهة الثالثة : وهي أن العلم بالعلم بالشيء معاير للعلم بالشيء ، فهذا يقتضي وجود أسباب ومسارات لا آخر لها ، ولا يقتضي نفي الأولية عنها . وأما الشبهة الرابعة . وهي قوله : ما لا نهاية له لا يحصل فيه الامتياز . فجوابه : إن كل واحد منها ممتاز عن غيره ، وذلك يكفي في كون كل واحد منها معلوماً . وأما الشبهة الخامسة : وهي قوله : إنه يلزم حصول صفات لا نهاية لها (في ذاته تعالى) ^(٣) فجوابه : إن هذه التعلقات نسب وإضافات غير متناهية (وحصول نسب وإضافات غير متناهية) ^(٤) لا يكون ممتنعاً بدليل أن الواحد نصف الإثنين وثلث الثلاثاء وربع الأربع . وهذه النسب غير متناهية ، وهي بأسرها حاصلة ، فيثبت أن القول بهذا غير ممتنع . والله أعلم .

(١) من (م) .

(٢) زيادة .

(٣) من (س) .

(٤) من (س) .

البَابُ التَّرْابُعُ فِي كُونَهُ تَعَالَى مَرِيدًا

اعلم^(١) أن الكلام يقع في هذا الباب من ثلاثة أوجه :


الأول : في البحث عن معنى الإرادة .

والثاني : في ذكر ما استدلوا به على كونه - تعالى - موصوفاً بهذه الصفة^(٢) .

والثالث : في دلائل المنكرين .

(١) الفصل السابع عشر (من) السابع (م) الثامن (ت) .

(٢) الصفات (من) .



الفصل الأول

في البحث عن حقيقة الإرادة

(وفي هذا البحث مسائل :

المقالة الأولى)^(١): قالت الفلسفه : إنما نجد من أنفسنا : أنا إذا تصورنا : أن لنا في الفعل المفعة خالصة أو راجحة ، حصل في نفوسنا ميل إلى تحصيل تلك المفعة ، إذا تصورنا : أن لنا في الفعل الآخر مضرة خالصة ، أو راجحة حصل في نفوسنا ميل إلى الدفع والمنع . ونحن سميـنا الميل إلى الجذب والتحصـيل بالإرادة ، وسمـينا الميل إلى الدفع والمنع بالكرـاهـية . وهذا القدر معلوم ، فإن كان المراد من الإرادة والكرـاهـية هذا ، فهـذا يـمـتنـعـ ثـبوـتـ فيـ حقـ اللهـ تـعـالـىـ ، لأنـ هـذاـ إـنـماـ يـعـقـلـ ثـبوـتهـ فيـ حقـ منـ يـصـحـ عـلـيـهـ اللـلـهـ وـالـأـلـمـ وـالـمـفـعـةـ وـالـمـضـرـةـ ، وـذـلـكـ فيـ حقـ اللهـ تـعـالـىـ عـالـاـ ، فـكـانـ إـثـبـاتـ الرـغـبـةـ فيـ جـلـبـ المـفـعـةـ وـالـنـفـرـةـ عـنـ وـصـولـ المـضـارـ فيـ حقـ اللهـ تـعـالـىـ عـالـاـ . وـهـذـاـ إـذـاـ أـرـيدـ بـالـإـرـادـةـ وـالـكـرـاهـيـةـ هـذـاـ المعـنـيـ وـأـمـاـ ، إـذـاـ أـرـيدـ يـهـاـ معـنـيـ آخـرـ فـلـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ إـفـادـةـ تـصـوـرـهـ ، لـتـنـظـرـ فـيـهـ أـنـ هـلـ يـصـحـ ذـلـكـ فـيـ حقـ اللهـ تـعـالـىـ أـمـ لـاـ ؟ـ قـالـ المـنـكـلـمـونـ :ـ الإـرـادـةـ صـفـةـ تـقـضـيـ تـرجـيـحـ أـحـدـ طـرـفـيـ المـكـنـ عـلـىـ الـآخـرـ مـنـ غـيرـ وجـوبـ ، وـمـنـ غـيرـ تـكـوـينـ .ـ هـذـاـ هـوـ الـمـرـادـ مـنـ صـفـةـ الإـرـادـةـ .ـ وـالـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ هـذـهـ الصـفـةـ مـوـجـودـةـ أمرـانـ :

(١) زيادة .

الأول : إن المخير بين شرب القدحين ، وأكل الرغيفين ، فإنه يختار أحدهما على الآخر ، لا لرجح ، وكذلك المارب من السبع الضاري إذا وصل إلى موضع يشتبه منه طريقان متساويان من جميع الوجوه ، فإنه يختار أحدهما دون الثاني ، من غير أن يحصل بسبب ذلك الترجيح مفعة زائدة ، أو يندفع بسببه مضره زائدة ، وهنالا حصلت الإرادة من غير أن يحصل معها جلب النفع ، أو دفع الضرر .

والثاني : إن المريض قد يستهني تناول الفاكهة جداً ، مع أنه لا يأكلها ويكره عنها ، فهنالا ميل الطبع قائم والإرادة غير حاصلة ، والرجل الزاهد العابد قد يريد إقامة الصلوات والعبادات مع أنه لا يستهني بالإقدام عليها ، لما فيها من المتابع والمشاق بها . فهنالا الإرادة حاصلة مع أن ميل الطبع غير حاصل . فظاهر بهذا : الفرق بين ميل الطبيعة وبين الإرادة .

قالت الفلسفة : أما قولكم : الإرادة صفة نف涕ي ترجح أحد طرفي الممكن على الآخر من غير وجوب ، ومن غير تأثير كلام مشكل من وجهين^(١) :

الأول : أن هذا الكلام يقتضي إثبات مؤثر يؤثر لا على سبيل الوجوب ، وحيثما تعود المباحث المذكور في باب تأثير القادر . وذلك لأن المؤثر إما أن يكون مستجيناً لجميع الأمور المعتبرة في المؤثرة . وإما أن لا يكون . فإن كان الأول وجب ترتيب الأثر عليه ، فيكون ذلك المؤثر مؤثراً على سبيل الوجوب ، لا على سبيل الصحة ، وإن كان الثاني كان ترتيب الأثر عليه ممتنعاً فيكون ذلك ممتنع التأثير ، لا يمكن التأثير^(٢) (فعلمـنا أن الشيء إما أن يكون واجب التأثير أو ممتنع التأثير ، فاما أن يكون يمكن التأثير)^(٣) فهذا غير معقول ، و تمام تقرير هذا البحث قد سبق ذكره في باب القادر .

والثاني : هب أنا إذا عقلنا وجود مؤثر يؤثر على سبيل الصحة - إلا أن

(١) وجوه [الأصل] .

(٢) لا يمكن التأثير (م ، س) .

(٣) من (م) .

هذا .. هو القدرة فما الفرق بين القدرة وبين الإرادة ؟ أما قوله : إنها تؤثر في الترجيح لا في التكوين فنقول : هذا الكلام إنما يتم ببيان الفرق بين الترجيح وبين التكوين ، فإنما لا نعقل من الترجيح إلا وفروع أحد جانبي الممكن : بسببه ، وهذا هو التكوين . وإثبات مفهوم آخر يسمى بالترجيح والتخصيص مغایر للمفهوم المخالص من التكوين أمر غير معقول .

وأما قوله : المخبر بين (أكل الرغيفين)^(١) وشرب القدحين ، يختار أحدهما من غير جلب منفعة ، أو دفع مضره يختص بها ذلك الواحد . فنقول : الكلام عليه من وجهين :

الأول : لا نسلم أنها يتساويان في جلب^(٢) النافع ، والمصالح المتعلقة بالأبدان^(٣) ، بل لا بد وأن يتخيل أن أحدهما أقرب إليه ، وأحدهما أسهل عليه ، وهو أفعع في نفسه ، وربما كان عظيم الحرص على الأكل والشرب ، فلما وقع بصره على أحدهما عظمت رغبته فيه .. فصارت قوة رغبته فيه مانعة له عن تحويل النظر عنه إلى غيره ، فبقيت رغبته مقصورة عليه وغير متعددة منه إلى غيره . وبالجملة : فحصول المرجح الذهني غير ، وبقاء ذلك المرجح غير . وتذكر ذلك المرجح بعد نسيانه غير . ولا يلزم من فقدان هذا الثالث فقدان الثاني والأول .

والوجه الثاني في الجواب : هب أنه يأخذ أحدهما دون الآخر لا لمرجح . إلا أن الذي لأجله صدر عنه هذا الفعل شدة رغبته في أصل الأكل والشرب ، وتلك الرغبة عبارة عن طلب المنفعة ودفع المضرة ، فلو لا طلب المنفعة لما أقدم على أخذ أحد الرغيفين ، وشرب أحد القدحين ، ولو لا القرار عن دفع ضرر السبع ، لما اختار سلوك أحد الطريقين ، فيثبت أن المتأمل له على هذا الفعل ، ليس إلا طلب المنفعة ودفع المضرة . وحيثئذ يعود ما ذكرناه .

(١) من (س) .

(٢) جميع (م) .

(٣) التخييلة (م) .

وأما قوله ثانياً^(١) : إن المريض قد يشتهي أكل الفاكهة ثم لا يريد أكلها ، والزاهد العابد قد يريد الطاعات والعبادات ، مع أنه لا يشتهيها فنقول : هذا أيضاً مغالطة . وذلك لأن المريض يميل طبعه إلى تحصيل اللذات الحاصلة في الحال بسبب أكل الفاكهة ، وينظر طبعه عن الآلام التي تحصل بسبب ذلك الأكل في الزمان المستقبل ، فراغى مرانب المنفعة والمضررة ، فإن كان جانب اللذة والمنفعة راجحاً في خياله على جانب الألم والمضررة ، أقدم على الأكل ، وإن تركه ، فيثبت أن الحامل والداعي له هنا ليس إلا طلب المنفعة (دفع)^(٢) المضررة إلا أن اللذة الحاصلة بسبب الأكل (حاضرة)^(٣) في الحال ، والآلام الحاصل بسبب ذلك الأكل مستقبل .

وقد ذكرنا في باب « الدواعي والصوارف »^(٤) : أن التقد خير من النسيئة بسبب كونه نقداً لا نسيئة ، إلا أن النسيئة قد تكون أعظم حلاً من التقد ، بسبب القوة والكثرة ، فتصير راجحة على التقد ، فإن تضى الفكر والخيال بترجح أحد الجانبين حصل الرجحان (لا عالة)^(٥) ، وإن لم يقص فيه بالترجح ، بل يقى مضطرباً فيه ، لا جرم يصير مضطرباً في الفعل والترك . وهذا هو الجواب بعيته عن قولهم الزاهد العابد قد يريد الطاعات الشاقة ، مع أنه لا يميل طبعه إليها ، فإنما نقول تلك الطاعات مؤلمة في الحال ، ولكنها نافعة في المستقبل فالألم نقد ، والمنفعة نسيئة إلا أن تلك المنافع بحسب الجملة عظيمة ، وتلك المضار قليلة ، فيقع الخاطر هنـا في باب المعارضـة والترجـح (فيـتـبـعـ ما ذـكـرـنـاـ)^(٦) : أنا لا نـعـرـفـ الـبـنـةـ منـ معـنىـ الإـرـادـةـ وـالـكـرـاهـةـ إـلـاـ مـيـلـ الطـبـيعـ إـلـىـ جـلـبـ الـمـنـافـعـ وـمـيـلـهـ إـلـىـ دـفـعـ الـمـضـارـ ،ـ وـلـمـ كـانـ ذـلـكـ فـيـ حـقـ اللهـ تـعـالـىـ مـعـتـنـعـاـ كـانـ إـثـبـاتـ الإـرـادـةـ فـيـ حـقـهـ غـيرـ مـعـقـولـ .ـ وـمـذـاـ قـامـ الـكـلـامـ فـيـ الـبـحـثـ عـنـ معـنىـ الإـرـادـةـ وـالـكـرـاهـةـ .ـ

(١) في ثالثاً (م).

(٤) في ثالثاً (م).

(٢) من (س).

(٥) من (س).

(٣) من (س).

(٦) من (س).

المسألة الثانية : اختلف الناس في إثبات كونه مريداً .

فقال الكعبي والجاحظ وأبو الحسين البصري . معنى تعالى مريداً للفعل : علمه بكون ذلك الفعل راجع المنفعة في حفه . وهذا هو داعية الحاجة . وأما إن أعتقد كونه راجع المنفعة في حق الغير فهو داعية الإحسان . والأول في حق الله تعالى محال ، فبقي الداعي في حق الله تعالى (هو القسم الثاني . وقال الباقيون من المتكلمين : معنى الإرادة في حق الله^(١) تعالى صفة زائدة على ذلك العلم . ثم اختلفوا فيها على وجوه مختلفة . وضبط الأقوال أن يقال : الإرادة إما أن تكون صفة سلبية ، أو إيجابية . فالذين قالوا : إنها صفة سلبية ، قالوا : معنى كونه مريداً : إنه فعل ذلك الفعل لا على سبيل القهر والإكراه . وأما الذين قالوا : إنها صفة إيجابية مخابرة لذلك العلم . منهم من قال : إن ذاته تعالى توجب تلك المريدية . ومنهم من قال : إن حصل معنى ذلك المعنى توجب المريدية . ثم اختلفوا . فقال بعضهم : ذلك المعنى الموجب : صفة قديمة أزلية ممتنعة للتبدل والزوال . وقال آخرون : ذلك المعنى حادث . ثم ذلك المعنى . منهم من قال : إنه يحدث في ذات الله تعالى ، وهو الكرامية ، ومنهم من قال : إنه يحدث لا في محل وهم قوم عظيم من المعتلة . وأما القسم الثالث ، وهو أنه يحدث في غير ذات الله تعالى فيوجب له تعالى صفة المريدية ، فهذا قول لم يقل به أحد . وهذا تفصيل أقوال الناس في هذا الباب .

وأرجح القائلون بإثبات هذه الصفة : فقالوا : قد ثبت أن العالم حدث ، فقد حصل وجوده في وقت معين ، مع أنه كان يجوز في العقل حدوثه قبل ذلك أو بعده . فاختصاص حدوثه بذلك الوقت المعين دون ما قبله وما بعده لا بد له من مخصوص ولا يجوز أن يكون ذلك المخصوص هو القدرة . لأن القدرة حاصلة للإحداث في جميع الأوقات ، ونسبتها إلى الإحداث في كل واحد من تلك الأوقات على السوية ، فهذا المخصوص والمرجح لا بد وأن يكون مغايراً لتلك القدرة ، ولا يجوز أن يكون ذلك المخصوص هو العلم ، لأنه إما أن يكون المراد

(١) من (م) .

أن علمه بما في الفعل من المصلحة يدعوه إليه ، أو المراد أن علمه بأن الشيء الغلاني نفع يدعوه إلى (الفعل) ، وأن الشيء الغلاني لا نفع فيه يدعوه إلى (الترك) . والأول باطل ، لأن كل دليل دليل على أنه لا يجوز تعليل أفعال الله تعالى بالعلل والأغراض ، فإنه يدل على بطلان هذا القسم .

وأما القسم الثاني . فهو أيضاً باطل . لأن العلم بالواقع تبع للواقع ، الذي هو تبع لهذا التخصيص ، فلو عللنا هذا التخصيص بالعلم بالواقع . لزم الدور وأنه محال ، فيثبت أن هذا التخصيص غير واقع بسبب القدرة ، ولا بسبب العلم ، فلا بد من صفة أخرى مقتضية لهذا التخصيص والترجح ، وظاهر أن الحياة والسمع والبصر والكلام لا يصلح لذلك . فلا بد من صفة أخرى سوى هذه الصفات .

ثم تأثيرها في التخصيص إن كان على سبيل الوجوب كان المؤثر موجباً بالذات ، وإن كان على سبيل الصفة فهو المطلوب ، لأن هذه الصفة صفة تقتصي ترجيح أحد طرق الممكن على الآخر ، لا على سبيل الإيجاب ، ولا على سبيل التكويرن . وذلك هو المطلوب . وهذا تقرير لهذا الدليل على أحسن الوجوه .

ولقائل أن يقول : تدرينا أن المؤثر الذي يؤثر لا على سبيل الإيجاب ولا على سبيل التكويرن محال في العقول ، فلا فائدة في الإعادة . فما ذكرناه ببرهان قاطع في مقابلة ما ذكرتم . ثم نقول : لم لا يجوز أن يكون المؤثر في ذلك التخصيص هو القدرة ؟ قوله : لأن القدرة نسبتها إلى الإيجاد^(١) في جميع الأوقات على السوية . قلنا : إما أن نقول : الإرادة صالحة (لترجح هذا الفعل بوقت آخر ، كمَا أنها صالحة لترجيحه بهذا الوقت . وإما أن يقولوا : إنها صالحة)^(٢) لتخصيص العالم بذلك الوقت ، مع أنه يمتنع تعلقها بتخصيص

(١) من (س) .

(٢) الإيجاب (م) .

(٣) من (م) .

العالم بوقت آخر . فإن كان الأول فنقول : صلاحية الصفة للوجوه الكثيرة إما أن تخرج إلى المرجع أو لا تخرج ، (فإن أحوجته إليه)^(١) لزم انتشار الإرادة إلى مرجع آخر ، وإن لم تجده إليه وجب أن لا تحتاج القدرة إلى الإرادة .

وأما القسم الثاني : فنقول : لما كانت الإرادة أزلية ممتنعة العدم ، وكانت متعلقة بأحداث العالم في وقت معين ، وما كانت صالحة للتعلق بإحداث العالم في وقت آخر ، فحينئذ يصير الإله موجباً بالذات غير فاعل على سبيل الصحة . ومعلوم أن هذه المسألة فرع على إثبات القادر المختار ، وكل فرع يوجب قياد الأصل كان باطلأ . وأيضاً : فإذا جاز أن يقال : تلك الإرادة المخصوصة ممتنعة التعلق بذلك الوجه الواحد (فلم لا يجوز أن يقال تلك الإرادة المخصوصة ممتنعة التعلق بوجه واحد)^(٢) وحينئذ تكون القدرة غنية عن الإرادة المرجحة ؟ وهذا قام البحث في هذا الدليل .

(المسألة الثالثة)^(٣) : واحتاج المنكرون لهذه الصفة بوجوه :

الحججة الأولى : إنها إن كانت تامة في جميع جهات المؤثرية وجب الفعل ، وإن كانت غير تامة امتنع الفعل ، فالقول بإثبات هذه الإرادة محال .

الحججة الثانية : إننا لا نعقل من الإرادة إلا الميل إلى جلب النفع أو إلى دفع الضرر .

وذلك في حق الله محال . وأما الإرادة بمعنى آخر فلا نعقله البتة . فكان القول بإثباته الله محالاً .

الحججة الثالثة : لو حصلت الإرادة لكيانت إما أن تكون قديمة أو حادثة ، والقسمان باطلان ، فالقول بإثبات الإرادة باطل . وهو معلوم .

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) زيادة .

الحججة الرابعة : إن افتضاء هذا الترجيح إما أن يكون على سبيل الوجوب ، أو على سبيل الإمكان ، والأول باطل ، وإلا لزم أن يصير مرجحاً بالذات ، والثاني باطل ، لأن مع الجواز والتساوي يمتنع حصول الترجيح . وهذا قام الكلام في هذا الباب . والله أعلم .

الفصل الثاني

في اللذة والظماء

اعلم^(١) . إنك قد عرفت أن اللذة ، إما أن تكون جسمانية وإما أن تكون روحانية . أما اللذة الجسمانية فعل الله تعالى ، لأنه لما ثبت أنه تعالى ليس بجسم كانت اللذة الجسمانية عليه ممتنعة . وأما اللذة الروحانية فقد أطبقت الفلاسفة على إثباتها لواحد الوجود . واحتجوا عليه بأن قالوا : ندعى حصول أمرين : أحدهما : كونه تعالى محباً لذاته .

والثاني : كونه تعالى مبتهجاً بكمالاته ملتناً بها . أما الأول فتقريره : أن علم الشيء بكون الشيء كاملاً يوجب محبة ذلك الشيء . ودليله : الاستقرار . فإذا إذا سمعنا بشجاعة رستم ، وأسفيد نار ، حصل في قلباً حب شديد وميل عظيم ، وليس هناك إلا أن اعتقادنا لثبوت الكمالات لهم ، أفاد ذلك الحب .

إذا ثبت هذا فنقول : علمه تعالى أفضل العلوم ، وكماله أفضل الكمالات . فإذا علم بذلك العلم الكامل ذلك الكمال التام لذاته ، وجب أن يترتب على ذلك العلم التام : حصول الحب التام . وما الثاني وهو كونه مبتهجاً بذاته ، ملتناً بكمالاته . فتقريره : أن علم الشيء بكمال نفسه ، كما يوجب الحب الشديد له ، فكذلك يوجب الابتهاج والالتزاد . ولما حصل ذلك العلم

(١) النصل الثامن عشر (من).

في حق الله تعالى وجب أن يحصل ذلك الابتهاج وذلك الالتذاذ .

إذا عرفت هذا فتقول : يتفرع على هذا الأصل فرعان :

الفرع الأول : إن نسبة ابتهاجه والتذاذه بكمالات ذاته إلى ابتهاج الواحد منا بكمالات ذاته ، كنسبة علمه إلى علمنا ، وكنسبة كمالات ذاته إلى كمالات ذواتنا ، ولما كان لا نسبة لعلمه وكماله إلى علم غيره وكمالات غيره ، فكذلك لا نسبة لابتهاجه بكمالات ذاته إلى ابتهاج غيره بكمالات ذاته .

الفرع الثاني : إن الموجودات المفارق المسماة في لسان الشريعة بالملائكة . وفي لسان الفلسفة : بالعقل والآفوس كلها مبتهجة بأنفسها ملتذة بكمالاتها . إلا أن درجات ابتهاجها بأنفسها ، على حسب درجاتها في كمالاتها ، وكما أن أكمل الموجودات هو الله - سبحانه - فكذلك أجل مبتهج بذاته هو الأول .

البَابُ الْخَامِسُ
فِي
كُونَهُ تَعَالَى سَمِيعًا بَصِيرًا

هذا البحث أيضاً ينقسم إلى ثلاثة أقسام :
أوّلها : البحث عن ماهية السمع والبصر .
وثانيها : البحث عن الدلائل الدالة على إثبات تلك الصفة لله - سبحانه -
وثالثها : البحث عن دلائل من ينكر ثبوتها لله - سبحانه -

البحث عن ماهية السمع والبصر

أما^(١) البحث الأول : فاعلم أنا إذا نظرنا إلى صورة زيد ، وحصل علمنا بتلك الصورة على أكمل الوجه ، ثم غمضنا العين وجدنا تفرقة بديهية بين الحالتين ، مع أن العلم بتلك الصورة حاصل في الوقتين فعلمنا بهذا الطريق أن الإبصار حالة زائدة على العلم . واحتل了一 الناس فيه . فقال بعضهم : إن ذلك التفاوت يرجع إلى أن صورة المرئي وشكله يحصل في الحدقة وينطبع فيها ، فالتفاوت عائد إلى تأثير الحدقة بتلك الصورة . واحتجوا على إثبات هذا الانطباع بوجوه :

الأول : إن من نظر إلى قرص الشمس نظر طويلاً تماماً ، ثم غمض عينيه فإنه يجد قرص الشمس منطيناً في خياله انطباعاً تماماً ، حتى أنه بعد تغميض العين كأنه ينظر إلى ذلك القرص ويشاهده ولو أراد الإنسان دفع ذلك الخيال لم يقدر عليه ، فعلمنا أن صورة المرئي ترسّم في الحدقة .

الثاني : إن من نظر إلى روضة خضراء نظراً طويلاً بالاستقصاء النام ، ثم حول حدقه إلى شيء أبيض اللون ، فإنه يرى ذلك الأبيض كأنه لون مزوج

(١) الفصل الناتس (م) (الفصل الناتس في كونه سبيباً بصيراً . هذا البحث أيضاً ينقسم إلى ثلاثة أقسام . أولها) سقط (ت) (البحث عن ماهية السمع والبصر . ثانياًها : البحث عن الدلائل على إثبات) سقط (س) والمناسبة ذكر الباب .

باليبيض مع الخضرة ، ولو لا أن العين قد تأثرت بتلك الخضرة ، لما حصل هذا الامتزاج ، أما لما تكيفت الخدقة بلون الخضرة ، ثم نظر إلى الجسم الأبيض امترجت الخضرة الحاصلة في الخدقة باليبيض القائم بذلك الشوب ، فصار المريء كأنه ملون بلون متدرج من هذين اللوين .

الثالث : إننا إذا نظرنا إلى الخدقة المقابلة لوجه الإنسان رأينا صورة الوجه في تلك الخدقة وذلك يدل على أن صورة المريء انقضت في الخدقة وارتسمت فيها .

الرابع : إننا إذا نظرنا إلى قرص الشمس وهو رها الكامل ، تأثرت الخدقة وضعفت . وإذا داومنا على ذلك النظر حصل في الخدقة كلام وضعف ، وتفرق في أجزائه وذلك يدل على أن الخدقة تتأثر من صورة المريء .

إذا عرفت هذا فتقول : من الناس من قال : التفرقة الحاصلة بين الحالتين عائدية إلى أن الخدقة تتأثر من المريء حال النظر إليه ، ولم يحصل هذا التأثير في الحالة الثانية .

ومن الناس من قال : إن هذا التأثير حاصل ، ولا تزاع فيه ، ولكن مع ذلك فالإدراك البصري في نفسه حالة مغایرة للإدراك العلمي . والذي يدل عليه وجوه :

الأول : إننا نصر نصف كرة العالم بالعين ، ومن المعلوم أن صورة نصف كرة العالم يمتنع انطباعها في العين ، لأن العظيم لا ينطبع في الصغير ، فيثبت أن صورة نصف كرة العالم غير منطبعة في العين ، مع أن رؤية نصف كرة العالم حاصلة ، فوجب أن تكون الرؤية مغایرة للانطباع . ثم إن الحالة المسماة بالرؤية ممتازة عن الحالة المسماة بالعلم ، امتيازاً معلوماً بالضرورة ، فعلمنا أن هذا التفاوت عائد إلى الإدراكيين في أنفسهم .

والثاني : إن تأثر العين وانفصاله عن الشيء لا معنى له ، إلا أنه حصلت صورة مساوية لصورة ذلك المريء فيها ، وقبولاً لتلك الصورة بعد عدمها ، وحصوها فيها بعد لا حصولها هو المسمى بالتأثير والقبول والتصور . وهذه الحالة

ليست من باب الانكشاف والتجلي . وأما الرؤية فإنها من باب الانكشاف والتجلي فوجب أن تكون الرؤية حالة مغايرة لهذا الانطباع والتأثر .

والثالث : إنه لو كانت الحالة المسمة بالإبصار والرؤية عبارة عن هذا التأثر ، لوجب أن يقال : كلما كان التأثر أكمل ، وجب أن يكون حصول الإبصار أكمل وليس الأمر كذلك . لأننا إذا نظرنا إلى قرص الشمس فإنه يقوى ذلك التأثر ويكملاه ، لا لأن الحالة المسمة بالإبصار والرؤية تضعف فعلمتنا أن هذا التأثر والانطباع حالة مغايرة للإبصار والإدراك . فهذا هو الكلام في تحقيق معنى الإبصار .

وأما السمع فنقول : إنما قبل سمع الصوت قد نعلم حقيقة الصوت وماهيته . فإذا سمعنا بالأذن ، علمنا حصول تفرقة بديهية بين الحالتين ، أعني حالة العلم وحالة السمع . وهذه التفرقة (معلومة بالبديهية) .

ثم من الناس من قال : تلك التفرقة (١) عائدة إلى أن الصوت إنما يحدث عند تفوح الهواء . فإذا تأدى ذلك التفوح إلى سطح الصمام قرع ذلك السطح بذلك الفرع . وهو الحركة العنيفة . هو الذي لأجله حصل التفاوت بين الحالتين . والدليل على حصول هذا التأثر : إنه إذا قوي الصوت ظهر الأثر الشديد في الأذن ، حتى أنه ربما تمزق سطح الصمام عند قوته . وعند سمع أصوات البرقان ، يحس الإنسان كأن دماغه يظهر فيه شيء من التمزق والتفرق ، فيثبت أن عند حصول السمع يحصل هذا الانطباع والاتفعال . وعند هذا قال بعضهم : التفاوت الماصل (بين الحالتين) (٢) عائد إليه .

ومن الناس من قال : هذا التفاوت مسلم لا تزاع فيه ، إلا أنا ندعى حصول التفاوت بين هذين النوعين من الإدراك ، أعني النوع المسمى بالعلم ، والنوع المسمى بالسمع . والدليل عليه : أن السمع أمر معاير لهذا النوع ، ويدل عليه وجراه :

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

الأول : أن الإنسان إذا تكلم من وراء الجدار ، فإننا قد نسمع كلامه بالتمام والكمال ، ومن المحال أن ينادي ذلك التموج إلينا بكماله وتمامه . لأن الجدار الخايل بين القائل وبين السامع عائق عن ذلك وليس لهم أن يقولوا : إنه حصل في الجدار مسام ومتافذ وثقب . فلا يمتنع (نادي) ^(١) ذلك الهواء التموج في تلك الثقب والمنافذ إلى سطح الصماخ . قالوا : والدليل عليه : أن الإنسان إذا جلس في بيت (ظلم) ^(٢) ولذلك البيت باب ، وتكلم إنسان خارج ذلك البيت ، فإن كان باب البيت مفتوحاً كان السمع أكمل ، وإن كان باب البيت مردوأً صار السمع أضعف وأخفى . وذلك يدل على ما قلناه .

فإنما نقول : هذا القدر باطل . وذلك لأن الجدار جسم كثيف فالتموج الحاصل يسبب نطق ذلك المتكلم وكلامه (إذا وصل إلى ذلك الجدار فإنه لا يبقى على صورته وعلى شكله ، فإن الشكل الحاصل في الهواء اللطيف) ^(٣) يمتنع البقاء عند وصوله إلى الجدار الكثيف ، والذي ينفذ من ذلك الهواء في ثقب الجدار ، وفي مسامه الضيقة ، لا يبقى على ذلك الشكل الذي حدث خارج البيت ، فوجب أن يمتنع سماع ذلك الكلام على شكله ونظمته ، وحيث حصل ، علمنا أن الذي قالوه باطل .

الحججة الثانية : وهو أنها إذا سمعنا الصوت ، فإننا نعلم أنها سمعناه من الجانب الأيمن أو الجانب الأيسر . وهذا يدل على أنها سمعنا الصوت في مكانه الذي حدث فيه . إذ لو قلنا : بأن المسموع ليس إلا الفرع الذي حدث في داخل الصماخ فقط ، فإنه يجب أن لا يعرف بحسب القوة السادعة مكان ذلك الصوت وجهته ، كما أن القوة اللامسة لما لم تُحس إلا بالكيفية المدورة حال وصوتها إلى العضو فإنها لا تميز بين الجهة التي منها جاءت تلك الكيفية المحسنة وبين غيرها . فيثبت بهذا أن الإدراك المسمى بالسماع حالة معايرة لتأثير الصماخ وانفصالة من التموج الواصل إليه .

(١) من (ت) .

(٢) من (من) .

(٣) من (م ، من) .

الحججة الثالثة : ما ذكرناه في الإبصار وهو أنه لو كانت الحالة المسمة بالسمع عبارة عن هذا التأثير ، وجب أن يقال : كلما كان التأثير أقوى وأمكن (وجب أن يكون السمع أكمل وأقوى)^(١) ولما كان الثاني باطلًا . كان المقدم باطلًا . فيثبت بهذه الوجوه التي أوضحناها ، أن الإبصار حالة زائدة على العلم ، وعلى تأثير العين ، أو أن السمع حالة زائدة على العلم وعلى تأثير الأذن . ولا شك أنها حالة تفيد نوعاً من الانكشاف والتجلّي ، أكمل وأقوى من الحالة المسمة بالعلم .

البحث الثاني : في أنه هل دل الدليل على إثبات هذا النوع من التجلّي والانكشاف لله تعالى ؟

اعلم . أنا وإن دللتا على أن هذه الحالة مغایرة لتأثير العين والأذن ، إلا أنا متوفقون في مقام آخر ، فإنه من المحتمل أن يكون حصول هذه الحالة مشروطاً بحصول هذا التأثير في العين والأذن . والدليل عليه : أنه كلما اختلت هذه الآلات اختلت هذه الإدراكات ، وكلما كانت الآلات سليمة كانت^(٢) الإدراكات سليمة ، فهذا يوهم كونها مشروطة بسلامة هذه الآلات ، وبمحض إيماناً : أن يقال : إن حصول هذا النوع من الإدراكات للنفس البشرية ، وإن كانت مشروطة بسلامة هذه الآلات ، إلا أنه^(٣) لا يمتنع حصولها في حق المفارقات^(٤) من غير هذه الآلات ، كما أن حصول الوجود لهذه المكنونات مشروط بتأثير المؤثر فيه ، ثم إن الوجود حاصل لواحد الوجود لذاته ، من غير حصول إلى حصول هذا المؤثر .

فيهذا الاحتمال قائمان . وعلى التقدير الأول يكون إثبات هذه الصفة الله محالاً .

وعلى التقدير الثاني لا يكون محالاً ، فلا جرم وجب التوقف . إلا أن المقدمة المبنية على الأولى والأخلاق يقتضي إثباتها لله تعالى . وذلك لأنه سبحانه

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) يمتنع (س) لا يمتنع (م) .

(٤) انظر الأرواح العالية والسفالة .

أكمل الموجودات ، فوجب أن يكون موصوفاً بكل صفات الكمالات ، ومعلوم أن الحالة المسمة بالإبصار والسمع صفة من صفات الكمال . فإذا بينا أن من علم شيئاً ثم رأه ، فإنه يجد في نفسه بأنه انتقل من نقصان إلى كمال ، ومن خفاء إلى جلاء ، فإذا كانت هذه الحالة من صفات الكمال ، وكان عدمها من صفات النقصان ، وكان الحق سبحانه وتعالى متزهاً عن جميع صفات النقص ، واجب الاتصاف بجميع صفات الكمال ، لزم بمقتضى العقل الأول أن تعتقد كونه تعالى موصوفاً به ، متزهاً عن النقص الخاصل بسبب فقدانه .

البحث الثالث : في الدليل الذي يمنع من كونه تعالى موصوفاً به ، وتقريره : أن إبصار الشيء قبل حصوله محال ، وسماع الكلام قبل حصوله محال ، إذا ثبت هذا (نقول : إنهم^(١) قالوا : إن هذا يمنع من كونه تعالى موصوفاً به لوجهين :

الأول : إنه تعالى لو كان موصوفاً بهذا الإدراك ل كانت هذه الصفة متغيرة ، لأن يكون رائياً للشيء حال وجوده ، وما كان رائياً له قبل وجوده . وكذلك يكون ساماً للصوت حال حصوله^(٢) ، ولا يكون ساماً له قبل حصوله ، فيلزم وقوع التغير في صفة الله ، وهو محال ، للدلائل التي ذكرناها في أن وقوع التغير في كل صفات الله محال .

الحججة الثانية : وهي إن إدراك الشيء (مشروط بحصول المدرك في نفسه ، فلو اقتضت ذاته حصول هذا الإدراك ، وثبت أن حصول هذا الإدراك^(٣) موقوف على حصول المدرك في نفسه ، فحيث لا تكون ذات الله كافية في اقتضاء هذه الصفة ، بل كان هذا الاقتضاء موقوفاً على حال الغير ، نقول : ذاته موقوفة على تلك الصفة ، وتلك الصفة موقوفة على الغير . والموقف على الغير موقوف على الغير ، وكل ما كان موقوفاً على

(١) قالوا (م) .

(٢) وكذلك يكون تبييناً للصوت حال حصوله (م) .

(٣) من (م) .

الغير كان ممكناً لذاته ، فالواجب لذاته ممكناً لذاته . هذا خلف . وهذا مجموع ما خصناه من المباحث العقلية في هذا الباب .

وللمتكلمين وجهين ضعيفين في هذا الباب نذكرهما ونبه على ضعفها :

فالطريق الأول : وهو الذي عول عليه الأشعرية . قالوا : إنه تعالى حيٌّ ، وكل من كان حياً فإنه يصح عليه السمع والبصر . وكل من صح عليه وصف ، فإنه يجب أن يكون موصوفاً بتلك الصفة ، وإن لم يكن موصوفاً بها ، فإنه يجب أن يكون موصوفاً بصفتها ، وضد السمع (الصم ، وضد)^(١) البصر العمى وذلك نقص . والتقص على الله عما عال ، فوجب كونه موصوفاً بالسمع والبصر . هذا تقدير كلام القوم .

وللائل أن يقول : **السؤال عليه من وجوه :**

السؤال الأول : ما الذي تريدون بقولكم : إنه تعالى حيٌّ ؟ إن عنيتم به : إنه تعالى لا يمتنع أن يعلم ويقدر . فهذا مسلم . لكن لم قلتم : إن كل من لا يمتنع أن يعلم ويقدر ، فإنه لا يمتنع أن يسمع ويبصر ؟ وهل النزاع وقع إلا فيه ؟ وإن عنيتم بكونه حياً معنى سوى ما قلنا إنه لا يمتنع أن يعلم ويقدر . فلا بد من تفسيره ، فإنه محروم التصور ، فضلاً عن كونه معلوم التصديق .

السؤال الثاني : إن سلمنا أن كونه حياً صفة زائدة على سبب^(٢) ذلك الامتناع فلم قلتم : إنه لما حصلت الحياة ، وجب أن يحصل هناك صحة أن يسمع ويبصر ؟ وبيانه من وجوه :

الأول : أن حياته تعالى مخالفة لحياة الواحد منها ، ولا يلزم من كون حياة الواحد منها مؤثرة في صحة السمع والبصر أن تكون حياته كذلك لما ثبت أن المخلفات في الماهية ، لا يجب^(٣) استوازها في اللوازم والأحكام . ألا ترى أن حياة الواحد منها تقتضي صحة الشهوة والنفرة والألم واللذة والجهل والظن ، مع

(١) وضد السمع والبصر صم وعمى (م) .

(٢) سلب (س) .

(٣) يجب (م) .

أن حياة الله تعالى ، تصحح^(١) هذه الصفات ، وما ذاك إلا لأن حياة الله تعالى خالفة لحياتنا ، فلم يلزم من كون حياتنا مقيدة بصحة هذه الصفات كون حياته كذلك ، وإذا ثبت هذا التفاوت في تلك الصورة ، فلم يجوز مثله هنا ؟

الوجه الثاني : إن بتقدير حصول المائلة بين الحياتين ، إلا أنا نقول : كما يعتبر في حصول الصحة قيام المصحح ، فكذلك يعتبر فيها كون الذات قابلة . فهو أن الحياة المصححة حاصلة هناك ، إلا أنه لا يمتنع أن يقال : تلك الذات المخصوصة (المخالفة)^(٢) بخصوصها لسائر الذوات ، غير^(٣) قابلة لهذه الصفة ، ولأجل كون تلك الذات المخصوصة غير قابلة لهذه الصحة انتفت هذه الصحة . والدليل عليه : أن الوجود يصحح جميع الصفات ، ثم إن الوجود حاصل في حق الله تعالى . مع أن أكثر الصفات ممتنعة في حق الله تعالى (وما ذاك إلا لأجل أن تلك الذات المخصوصة غير قابلة لهذه الصفات)^(٤) فكذا ههنا .

والوجه الثالث : هي أن الحياة المصححة لها تین الصفتين ، والذات المخصوصة قابلة لها من حيث هي ، إلا أنه لا يمتنع أن يكون حصول هذه الصحة مشروطاً^(٥) بشرط خصوص ، ويكون ذلك الشرط ، ممتنع الحصول في حق الله تعالى ، فقات ذلك الإمكان لفوات الشرط ، لا لفوات المصحح . ولقائل : أن يقول : وإذا كانت هذه الاحتمالات قائمة فقد سقط هذا الدليل .

السؤال الثالث : سلمنا أن صحة هذه الصفة حاصلة في ذات الله تعالى . ولكن ما المراد بالصمم والعمي اللذين جعلتموهما ضدين للسمع والبصر ؟ إن عينيم بالصمم عدم السمع ، وبالعمى عدم البصر ، فحيثما يرجع حاصل قولكم إلى أن السمع والبصر لم يحصلَا لكان عدمهما حاصلًا ، وعدمهما

(١) لا تصح [الأصل] .

(٢) من (م) .

(٣) غير (س) .

(٤) من (م) .

(٥) من (س) .

نقض . وذلك محال على الله . فيقال لكم : وهل التزاع وقع إلا فيه ؟ وهو أن حصول هاتين الصفتين . هل هو واجب أم لا ؟ وعديمهما هل هو ممتنع أم لا ؟ وإذا كان حاصل دليلكم يرجع إلى عدم هاتين الصفتين محال في حق الله تعالى ، كان هذا إعادة لنفس الداعي . ومعلوم أنه باطل . وإن ادعتم أن الصمم معنى وجودي يضاد السمع ، وأن العمى معنى وجودي يضاد الإبصار ، فكل ذلك ممنوع . وما الدليل على صحته ؟

السؤال الرابع : سلمنا كون الصمم والعمى معنيين وجوديين مضادين للسمع والبصر . فلم قلتم : إن الذات القابلة للضددين يجب اتصافها بأحدهما ؟ وما الدليل على صحة هذه المقدمة ؟ ثم نقول : الذي يدل على فساده : أن الأجسام بأسرها متساوية (فتكون متساوية)^(١) في قبول الصفات . فجسم الهواء قابل للطعوم المختلفة والألوان المختلفة ، مع أنه غير موصوف بشيء منها ، وكذلك الواحد منا ، يصح أن يكون موصوفاً بالإرادة والكرامة . ثم إننا نعلم أفعال أهل السوق ، مع أنها لا تريدها ولا تكرهها .

السؤال الخامس : قولكم الصمم والعمى نقض . فما المراد من النقض ؟ فإن عنيتم بالنقض حصول أمر يمنع من كونه تعالى فاعلاً للعالم وحالقاً له . فلم قلتم : إن حصول هاتين الصفتين يمنع من كونه تعالى خالقاً للعالم (وفاعلاً للعالم ؟)^(٢) وإن عنيتم به معنى آخر . فلا بد من بيانه .

السؤال السادس : ما الدليل على أن النقض على الله محال ؟ ثم هنا منهم من ادعى البديهة فيه ، ومنهم من عول على الدلائل السمعية . أما الأول فنقول : إن صلح ادعاء البديهة فيه . فهو هنا طريق آخر أقرب منه : وهو أن يقال : الحي الذي يكون سمعياً بصيراً كاملاً والذي لا يكون كذلك ناقص والبديهة حاكمة بأنه يجب وصف الله بصفة الكمال ، لا بصفة النقصان ،

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

فوجب وصفه بكونه سمعياً بصيراً . وإذا ثبت هذا ظهر أن ذكر هذا الطريق أولى من ذكر الطريق (الطويل) الذي ذكرتموه . وأما الذين عولوا في تقرير هذه المقدمة على الإجماع . فكلامهم ضعيف ، لأن الآيات الدالة على كون الإجماع حجة أضعف دلالة بكثير من الآيات الدالة على كونه سمعياً بصيراً .

وأقول : فإن كان الاكتفاء بالمقدمة السمعية (جائزأ^(١)) فالاكتفاء بذلك الآيات أولى ، لأنها أدل على المقصود ، وأولى من المقدمات . فهذا هو الكلام في هذا الدليل .

(والطريق الثاني . طريق المعتزلة)^(٢)

وأما المعتزلة فقالوا : الله تعالى حي لا آفة به ، وكل من كان حياً ، لا آفة به ، فإنه يجب أن يكون مدركاً للمدركات عند حضورها يتيح أنه تعالى يدركها عند حضورها . أما المقدمة الأولى ، وهي أنه تعالى حي لا آفة به ، فقد ثبتت . وأما المقدمة الثانية وهي أن كل من كان حياً لا آفة به ، فإنه يدرك المدركات عند حضورها . فقد احتجوا عليه بأن الواحد منا إذا كان حياً ، وكان سليماً عن الآفات فإنه لا بد وأن يدرك . ألا ترى أن الحي إذا كان سليم العين ، وحضر المرئي مع الشرائط فإنه يبصره ، وإذا كان سليم الأذن وحضر المسموع فإنه يسمعه ، وإذا كان سليم الأعضاء ، ووضع الجمر على جسده ، فإنه يحس بذلك الحرارة ، فيثبت بما ذكرنا : أن الحي إذا كان سليماً عن الآفة ، فإنه يجب أن يدرك المدركات عند حضورها .

ولقائل أن يقول :

(السؤال الأول)^(٣) كون الواحد منا حياً ، يخالف كون الله تعالى حياً . وأيضاً : فذات الواحد مختلفة لذات الله تعالى بالملائكة ، ولا يلزم من ثبوت حكم

(١) من (س) .

(٢) زيادة .

(٣) زيادة .

في ماهية ، ثبوت مثله فيها يخالف تلك الماهية .

السؤال الثاني : هل أن الحياة صفة مشتركة ، بين الشاهد والغائب ، إلا أنه لا يمتنع أن يكون إيجاب الحياة لصفة المدركة ، موقوف على شرائط تمنع ثبوتها في حق الله تعالى ، وحينئذ يمتنع حصول ذلك الحكم في الغائب لفوات تلك الشرائط .

وقال بعض المتأخرین من المعتزلة : إن تلك الأشياء لما كانت ممتنعة الثبوت في حق الله تعالى خرجت عن كونها شرائط بصحبة الإدراك ، لأن المعدوم يمتنع كونه شرط لتأثير المقتضى ، وإذا خرجت عن كونها شرائط ، وكان المقتضى حاصلًا وجوب ترتب الآثر عليه^(١) .

ونقول : هذا باطل . لأن بقدر أن يكون الشيء مشروطاً لشيء ، فعند فوات الشرط ، يجب فوات الشرط . إلا أنه يحصل المشروط بدونه . ولو صحيحنا ما ذكرتم ليبطل قياس الخلف ، فإنما إذا قلنا : لم يوجد اللازم (فوجب أن لا يوجد الملزم) . فيقال : لم لم يوجد اللازم^(٢) فقد خرج عن كونه لازماً ، فوجب أن يحصل الملزم بدونه ، ثبت : أن الكلام الذي ذكرتم ، لو صح ليبطل قياس الخلف .

السؤال الثالث : هل أن كون الحي حيًا يوجب المدركة ، إلا أن هذا إنما يجري في الإدراك الحسي ، فإن كون الحي حيًا يوجب هذا النوع من الإدراك . فاما الإبصار والسماع ، فلا يحصلان لمجرد كون الحي حيًا . فبطل قولكم : إن الموجب لهذا الإدراك ، مجرد كونه حيًا . وهذا تمام الكلام في هذا الباب . والله أعلم .

(١) الآثر (س) .

(٢) من (م) .

الباب السادس

في
كتابه تعالى متكلمًا

البحث عن حقيقة الكلام

المسألة الأولى^(١) : في البحث عن حقيقة الكلام :

اعلم . أنا نعلم بالضرورة : أن لنا أمراً ونهاً وخبراً واستخباراً .
فنقول : هذه الماهيات . إما أن تكون مجرد هذه الألفاظ (أو معانٍ تدل عليها
هذه الألفاظ)^(٢) .

والأول باطل لوجوه :

أحدوها : وهو أن الصيغ الدالة على ماهية الأمر والنهي صيغ مختلفة ،
بحسب اللغات المختلفة ، و Maherية الأمر والنهي (واحدة ، فوجب التغيير) .

والثاني : إن ماهية الأمر والنهي^(٣) حقائق ذاتية لا يمكن تبدلها وتغييرها
بحسب الاصطلاحات والأوضاع . وأما هذه الألفاظ والعبارات فإنها قابلة
للتبديل والتغيير ، فوجب التغيير .

الثالث : إن الصيغة الموضوعية لإفادة معنى الخبر ، كان يعقل أن تكون
موضوعة لإفادة معنى الطلب وبالعكس ، وأما انقلاب ماهية الخبر طلباً .

(١) في الأصل : الفصل العاشر .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

وبالعكس . فإنه غير معقول ، فوجب التغاير .

فهذه الوجوه الثلاثة وأشباهها ، دالة على أن ماهية الأمر والنهي والخبر والاستخار ، ليست نفس هذه الألفاظ . وإذا عرفت هذا فنقول : اختلفوا في ماهية الطلب . فمنهم من قال إنه : عبارة عن كونه مريداً صدور الفعل من الغير (والنهي) : عبارة عن إرادة الترك . ومنهم من قال : الطلب ماهية مغايرة لتلك الإرادة بدليل أنه قد يريد الفعل من الغير^(١) مع أنه لا يأمر به ، وقد يأمر به مع أنه لا يريد . وذلك إذا كان المقصود من الأمر غرض آخر سوى إرادة الفعل ، والأولون أجابوا . فقالوا : إنه إذا أراد فعلًا من الغير ، فقد يكون بحيث يريد إعلام الغير (بكونه مريداً لذلك الفعل منه) ، وقد يكون بحيث لا يريد ذلك الإعلام وهو إنما يسمى^(٢) أمراً بذلك الفعل إذا أُنْ بفعل يدل على أنه أراد منه ذلك الفعل . وأما الثاني وهو أنه قد يأمر بما لا يريد ، فقد أجيب عنه : بأن ذلك لا يكون أمراً في الحقيقة . وإنما هو ذكر لفظ يوهم كونه مريداً لذلك الفعل . فهذا منتهي البحث فيه .

ثم تفرع عليه بحث آخر ، وهو أنا سواء قلنا بأن ذلك الطلب النفسي هو الإرادة أو معنى مغاييرًا لها . إلا أنها إذا أردنا أن نعلم غيرنا حصول ذلك المعنى في قلباً . (فلا بد وأن نعمل عملاً يدل على حصول ذلك المعنى في قلباً)^(٣) فالناس رأوا أن الأصلح الأصوب أن يتواضعوا (على أن يعيّنوا)^(٤) لكل معنى من المعاني ألفاظ مخصوصة ، وإن أنها بتلك الأصوات المقطعة ، والالفاظ المركبة . دل إثنانهم بها على أنهم أرادوا كذا وكذا . ولقد كانوا قادرين على أن يعرفوا تلك المعاني بأفعال وأعمال سوى هذه الألفاظ إلا أنهم رأوا أن هذا الطريق أسهل وأصوب من وجوه :

الأول : إن الإنسان مضطر إلى استدخال النسيم البارد لأجل ترويح

(١) من (م ، من) .

(٢) من (م) .

(٣) من (من) .

(٤) من (م) .

القلب . فإذا سخن ذلك النسيم احتاج إلى إخراجه من الصدر ، وذلك الإخراج سبب حدوث الصوت ، وذلك الصوت يمكن تقطيعه في الخارج المختلفة وال المجالس المتباعدة ، ويحدث لتلك الأصوات بسبب قطعها في تلك الخارج والمجالس هيئات مختلفة - هي الحروف . فإذا ركبت تلك الحروف الكثيرة حدثت أصناف كثيرة من الألفاظ ، يمكن تطبيق كل واحد منها على نوع من أنواع الماهيات ، وبهذا الطريق يمكن تعريف المعانى التي لا نهاية لها بخلافسائر الأفعال ، فإنه يقف^(١) تركيبها على هذه الوجوه الكثيرة .

والثاني : إن هذه الأصوات كما توجد ، تنقص ، وتعدم فهي موجودة حال الاحتياج إليها ، ومعدومة حال الاستغناء عنها ، وأما سائر الأشياء فقد لا تكون كذلك .

والثالث : إن الآيات بهذه الأصوات جاري مجرى الإitan بالأمر الطبيعي ، بخلاف سائر الأفعال ، بهذا الطريق صار التعبير عن المعانى الحاضرة في القلوب والضمائر ، بهذه العبارات والألفاظ ، أولى من التعبير عنها بسائر الطرق . فظاهر أن المتكلم عبارة عن فاعل الكلام . لأن المقصود من الكلام : أن يأي الإنسان بعمل اصطلحوا على أنه مقى به ، فإنه يدل على أنه قام بقلبه (ميل إلى شيء) ، أو نفقة عن شيء . ثم اصطلحوا على جعل ذلك الدليل هو هذه الألفاظ . وهذا كلام^(٢) معقول ، لا مجال للنزاع فيه .

المسألة الثانية : في إثبات كونه تعالى متكلماً :

اعلم أن هذا يتفرع على كونه تعالى فاعلاً مختاراً ، وعلى كونه تعالى عالماً بالجزئيات .

فاما الذين فسروا ذلك الطلب بالإرادة . فقالوا : ثبت أنه تعالى مريداً لبعض الأشياء وكارها لبعضها ، فإذا خلق أصواتاً في جسم خصوص تدل تلك

(١) يعتبر (م) .

(٢) من (م) .

الأصوات بالوضع والاصطلاح على كونه تعالى مريداً ، لما أراد ، وكارهاً لما
كره . وذلك هو الكلام .

وأما الذين فسروا ذلك الطلب بمعنى مغایر للإرادة . فهم يحتاجون إلى
إثبات مقدمات . أوها : الفرق المعمول بين ذلك الطلب وبين الإرادة .

وثانيها : إقامة الدلالة على كونه تعالى موصوفاً بذلك المعنى ، وليس للقوم
فيه دليل جيد على ما سيأتي شرحه .

وثالثها : إن^(١) القائلين بهذا المعنى زعموا أن هذا الشيء قديم ، وهو
بعيد .

ويدل عليه وجوه :

الأول : إنه لا معنى للأمر والنبي إلا التزام الفعل ، والتزام الترك ،
والعلم الضروري حاصل بأنه قبل وجود زيد فإنه يمتنع أن يحصل إلزامه فعلًا ،
والإلزام تركاً . فإن معنى الإلزام أن نقول : يا زيد ألزمتك هذا الفعل . وبما
عمرو ألمتكم هذا الترك . والعلم الضروري حاصل أن عند عدم زيد ، وعدم
عمرو ، فإنه يمتنع أن نقول : يا زيد ألمتكم هذا الفعل ، وبما عمرو ألمتكم
هذا الترك ، وإن لم يكن لهذا العلم ضرورة ، فليس عند العقل شيء من
العلوم الضرورية .

والثاني : إنه تعالى أخبر عن أشياء كفوله : « إنا أرسلنا نوحًا »^(٢) و :
« عصى آدم »^(٣) ومعلوم أن الخبر عنه سابق في الوجود على حصول الخبر ، فلو
كان هذا الخبر أزلياً ، لزم أن يكون الأزلي مسبوقاً بغيره ، وهو عمال . فإن
عارضوا ذلك بالعلم نقول : قد ذكرنا : أن المذهب الصحيح في هذا الباب .
هو قول أبي الحسين البصري : وهو أنه يتغير العلم عند تغير المعلوم .

(١) أنه قديم (م) .

(٢) نوح ١ .

(٣) طه ١٢١ .

الثالث : وهو أنه تعالى لما ألم زيداً إقامة صلاة الصبح ، فإذاً أن زيد بذلك الفعل . فهل بقي ذلك الإلزام الأول ، أو لم يبق ، فإن بقي وجب أن لا يكون له سبيل إلى الخروج عن العهدة ، لأنه وإن أتي بذلك الفعل ألف مرة ، فالإلزام الأول باقي (وإن لم يبق ذلك الإلزام فقد عدم) ، والمتكلمون مصرون على أن القديم يمتنع عليه العدم ، فلما عدم هذا الإلزام^(١) وهذا الأمر ، وجب على مقتضي قوله : أن لا يكون قدماً .

الرابع : إن النسخ عندهم جائز ، والننسخ عبارة عن رفع الحكم بعد ثبوته . أو عن انتهاء (زمن)^(٢) ذلك الحكم^(٣) . وعلى التقديرين فقد عدم بعد وجوده ، وما يثبت عدمه امتنع قدمه .

الخامس : إن الصفة القدية الأزلية تكون تعلقاتها (بتعلقاتها)^(٤) أمراً ذاتياً لازماً واجباً . فلو كان أمر الله قدماً لوجب تعلقه بكل ما يصبح (تعلقه)^(٥) به ، لكن الحسن والقبح العقليين باطل عند الفائزين بهذا الفول ، فلا شيء إلا ويصبح الأمر به ، ولا شيء إلا ويصبح النبي عنه ، فيلزم تعلق الأمر بكل الأشياء ، وتعلق النبي بكل الأشياء ، فيلزم كون الأشياء بأسرها مأموراً بها ، منهياً عنها ، وذلك يوجب اجتماع الضدين ، وهو محال .

السادس : إننا كما بينا : أن العلم بالشيء ، يجب أن يتغير عند تغير المعلومات (فكذلك الخبر عن الشيء ، يتغير عند تغير المخبر عنه ، وكل ما يتطرق للتغير إليه يجب أن لا يكون قدماً ، لأنه)^(٦) ثبت أن ما كان قدماً كان العدم عليه محالاً^(٧) .

(١) من (م) .

(٢) زيادة .

(٣) القرآن نسخ شريعة التوراة .

(٤) من (س) .

(٥) من (س) .

(٦) من (م) .

(٧) محالاً (م) .

فهذه وجوه عقلية ظاهرة في أنه يمتنع كون هذا الطلب والخبر قدّيماً، سواء قلنا : إن هذا الطلب هو الإرادة أو غيرها .

واحتاج القائلون بقدم الكلام بأشياء :

الأول : إنه تعالى حيٌ ، وكل حيٌ فإنه يصح أن يكون متكلماً ، وكل من صح عليه الاتصاف بصفة ، فإنه يجب أن يكون موصوفاً بتلك الصفة أو يضدّها . وضد الكلام هو الحرس والسكوت . وذلك نقص ، والتقصّ على الله تعالى محال ، فوجب أن يكون في الأزل موصوفاً بالكلام .

والثاني : وهو أنا أجمعنا على أنه تعالى منتكلم ، فاما أن يكون متكلماً لذاته - وهو باطل بالاتفاق - أو يكون متكلماً^(١) بالكلام ، وذلك الكلام إن كان حادثاً ، فاما أن يحدث في ذاته ، أو في غيره ، أو لا في محل . والأقسام الثلاثة باطلة ، فبطل كون الكلام حادثاً ، فوجب أن يكون قدّيماً . وإنما قلنا : إن حدوث الكلام في (ذات الله محال ، لأنه يوجب قيام الحوادث بذات الله وهو محال . وإنما قلنا : إن حدوث الكلام في)^(٢) غيره محال ، لأنه لو جاز أن يكون متكلماً بكلام حاصل في غيره ، لجاز أن يكون جاهلاً بجهل يقوم بغيره ، وعجزاً بعجز يقوم بغيره . وذلك باطل . وإنما قلنا : إن حدوث الكلام لا في محل : محال . فبالاتفاق . وأبضاً : فكلام الله تعالى صفة ، وصفة الشيء تكون حاصلة فيه لا محالة .

والثالث : إن الكلام إما أن يكون صفة كمال ، أو صفة نقص . فإن كان صفة كمال يجب أن يكون موصوفاً به أبداً . إذ لو لم يكن موصوفاً به في الأزل لزم كونه خالياً عن صفة الكمال ، والخلو عن صفة الكمال ، والخلو عن صفة الكمال نقصان ، والنقصان على الله محال . وإذا كان صفة نقص يجب أن لا يتصرف بها البتة ، لأن النقص على الله - عز وجل - محال . وحيث توافقنا على أنه تعالى قد اتصف به ، علمنا أنه ليس من صفات النقص .

(١) متكلماً (من) .

(٢) من (م) .

الرابع : إن العلم الضروري حاصل بأن المتكلم أكمل وأفضل من لم يكن متكلماً ، ولا شك أن الواحد منا متكلم . فلو لم يكن الله في الأزل متكلماً ، لزم أن يكون حال الواحد منا عند وجوده أفضل وأكمل من الله تعالى ، حين كان في الأزل ، وذلك محال . فثبتت أنه تعالى موصوف بالكلام في الأزل .

ولقائل أن يقول : أما الوجه الأول : فقد تكلمنا عليه في مسألة السمع والبصر ، والذي نريده هنا هو أن تقول : لا نسلم أن السكوت نقص ، بل النقص أن يقول القائل : يا زيد صلٌّ ، ويا عمرو صُمٌّ . مع أن زيداً وعمروأ يكونان معدومين ، الا ترى أن الرجل إذا جلس في دار نفسه وحده ، حالياً (عن الناس)^(١) ثم يقول : يا مستقر اركب ، ويا قاتئاً أقبل^(٢) . فإن كل أحد يقضي عليه بالجنون والنقص ، فكذا هنا .

وأما الوجه الثاني : وهو أن قولكم : أجمعنا على أنه تعالى متكلم . فتقول : إن عنيتم بكونه متكلماً أنه فعل أفعالاً مخصوصة ، دلت تلك الأفعال على كونه تعالى مريداً لبعض الأفعال ، وكارها لبعضها ، فهذا مسلم إلا أن هذا القدر لا يدل على كونه تعالى موصوفاً بشيء من الصفات المسماة بالكلام ، وإن عنيتم بكونه متكلماً : أمراً وراء ذلك فهذا بمعنى . والاتفاق ليس إلا في اللفظ .

وأما الوجه الثالث : وهو أن الكلام صفة كمال ، والخلو عنه نقص ، والنقص على الله محال . فجوابه : أن الاشتغال بالأمر والنهي حال عدم المأمور والنهي ، هو النقص والفسد .

وهذا بعينه هو الجواب عن الرابع :

فهذا خلاصة الكلام المعقول في هذا الباب .

وأما اللفظيات والسمعيات ، ففيها أقوال كثيرة^(٣) لا تليق بهذا الكتاب . والله أعلم بالصواب . ومنه التوفيق .

(١) من (م) .

(٢) في (م ، س) . تصحيف .

(٣) آنوار (س) .

الْبَابُ السَّابِعُ

فِي

كُوئنَةٍ قَعَدَ فِي مَرْأَةٍ بَاقِيَا

في القدم والبقاء

من الناس^(١) من يقول : إن كونه قدّيماً باقياً عين ذاته المخصوصة . ومنهم من يقول : هما صفتان قائمتان بذات الله تعالى .

واحتاج الأولون بوجوه :

الأول : إن المفهوم من كون الشيء قدّيماً معقول لنا ، والذات المخصوصة التي هي ذات الله تعالى من حيث إنها هي غير (معلومة لنا)^(٢) فوجب التغاير . بيان الأول : أن القديم هو الذي لا أول لوجوده ، والباقي هو الذي يكون مستقر الوجود ، وهذا المفهوم معقول . وأما أن الذات المخصوصة ، التي هي ذات الله تعالى غير معقوله ، فلما ثبت تقريره فيما تقدم . وإذا لاحت المقدمتان ، فالنتيجة لازمة .

الثاني : إننا نقول القديم الباقي إما أن يكون جسماً أو جوهرًا أو عرضاً ، أو شيئاً ما (مغايراً)^(٣) هذه الأقسام الثلاثة ، ف يجعل المفهوم من القديم الباقي مورداً للتقسيم إلى هذه الأقسام الأربع ، ومورداً للتقسيم مشترك بين الأقسام

(١) القدم والبقاء : زيادة والمعنوان في الأصل : الحادي عشر .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

فالمفهوم من القديم الباقي ، أمر مشترك بين هذه الأقسام ، فوجب كونه مغايراً لكل هذه الأقسام .

الثالث : إنما نقول : إن ذات الله تعالى قديمة باقية ، فتكون القضية مفهوماً . وإذا قلنا : إن ذات الله (تعالى ذات) ^(١) لم يقد هذا الكلام شيئاً ، ولو لا التغاير بين الذات وبين كونها باقية ، وإلا لقام كل واحد من هاتين القضيتين مقام الأخرى .

في هذه الوجوه الثلاثة ، دالة على أن كونه تعالى قديماً باقياً ، صفة .

واحتاج المتكلمون لكون البقاء صفة زائدة على الذات بوجهين :

الأول : إنه لو كان البقاء صفة قائمة بذات الله تعالى ، لافتقرت الذات إلى تلك الصفة فيلزم أن يكون واجب الوجود لذاته ، واجب الوجود لغيره ، وذلك محال . وللقول أن يقول : لم لا يجوز أن يقال : الذات المخصوصة لكونها تلك الذات المخصوصة توجب (الدائم والاستمرار . والمحال إنما يلزم لسو أثبنا شيئاً وراء الذات يوجب ^(٢) دوام تلك الذات . أما إن قلنا : الذات المخصوصة توجب ذلك الدوام ، لم يلزم منه محال . مع أن على هذا التقدير يكون ذلك الدوام صفة من صفات الذات .

الثاني : إنه لو كان الدوام والاستمرار صفة ، وكانت تلك الصفة أيضاً دائمة مستمرة ، فيلزم أن يكون دوامها زائداً عليها ، ولزم التسلسل ، وأيضاً : فنقول : دوام تلك الصفة إما أن يكون لنفسها ، أو لشيء آخر ، فإن كان دوامها لنفسها ، ودوام تلك الذات لأجل تلك الصفة ، (فحينئذ تكون تلك الصفة واجبة لنفسها ، وتكون الذات واجبة لأجل تلك الصفة) ^(٣) وما يكون دائرياً لنفسه يكون أولى بكونه ذاتاً مستقلة بنفسها ، مما يكون دوامه بسبب غيره ،

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

وإما إن كان دوام تلك الصفة بدوام شيء آخر ، فذلك الآخر إن كان هو الذات لزم الدور ، وإن كان شيئاً آخر لزم التسلسل ، والكل ع الحال .

(فهذا حاصل الكلام المعمول بالشخص في هذا الياب . والله أعلم)^(١) .

(١) من (م) .

البَابُ الثَّالِثُ

فِي
كُوْنَةِ تَعَالَى حُلْبَاً

(اعلم^(١) أن المراد من كونه تعالى حيًّا) : إنه يصح أن يعلم ويقدر ، ولما ثبت بالدليل كونه قادرًا عالِمًا . وكل ما كان موجودًا امتنع أن يكون ممتنع الوجود ، يثبت أنه تعالى يصح أن يعلم ويقدر ، ولا معنى لكونه حيًّا إلا ذلك . وللائل أن يقول : الامتناع مفهوم عدمي ، فنفي الامتناع يكون عندماً للعدم ، فيكون موجودًا وكونه حيًّا مفهوم وجودي ، وأنه صفة للذات ، ونعتَ لها ، فيمتنع أن يكون عين الذات ، (فيكون)^(٢) هو صفة وجودية قائمة بالذات .

ومن الناس من قال : الحياة صفة موجودة لأجلها يصح على الذات أن يعلم ويقدر . واحتج عليه : بأنه لو لا اختصاص تلك الذات بالصفة التي لأجلها يصح عليها العلم والقدرة ، لم يكن ثبوت هذه الصحة^(٣) لتلك الذات أول ثبوتها لسائر الذوات .

ويقال له : هذا إنما يلزم لو قلنا : الذوات متساوية في الماهية ، حتى يقال : لو لا اختصاص بعضها بهذه الصفة ، وإنما حصل هذا الامتياز . أما لما كانت ذاته المخصوصة مخالفة بالماهية لسائر الذوات لم يلزم ما ذكرتموه .

(١) عنونا بالباب السابع بدل الفصل الثاني عشر .

(٢) زيادة .

(٣) الصفة (س) .

وأيضاً : كما أن الذوات مختلفة في صحة أن يعلم ويقدر ، فكذلك مختلفة في صحة أن يكون حياً فإن وجب (أن يعلل ذلك الاختلاف بصفة ، لوجب أن يعلل اختلافها في صحة الحياة) بصفة أخرى ، ولزوم التسلسل .

وإن قلتم : بأن ذلك الاختلاف معلل بالذات المخصوصة . فلم لا يجوز مثله في صحة العالمية والقادرية ؟ والله أعلم .

البَابُ التَّاسِعُ

كَلِمَاتُ فِي الصِّفَاتِ

الفصل الأول


في حصر صفات الله تعالى

اعلم^(١) أن المتكلمين حصروا الصفات في هذه التسنية . وهي كونه حياً ، عالماً ، قادراً ، مريداً ، سميعاً ، بصيراً ، متكلماً ، باقياً . فإذا قيل لهم : فهل تثبتون لله صفة أخرى ؟ قالوا : لا . لأن الدليل لم يدل إلا على هذه الصفات ، وما لا دليل عليه يجب تفهيمه . وربما قالوا : لوجوزنا إثبات ما لا دليل عليه لم يكن عدد أولى من عدد آخر ، فلزم إثبات أعداد لا نهاية لها من الصفات المجهولة . وذلك محال .

وقد علمت في علم المنطق : أن عدم العلم بالشيء لا يفيد العلم بعدم الشيء .

وعلمت أيضاً : أن قول القائل : ليس عدد أولى من عدد . إن أريد به عدم هذه الأولوية في الذهن والعقل ، فذاك لا يفيد إلا التوقف وعدم الجزم ، وإن أريد به عدم الأولوية في نفس الأمر ، فهذا مما لم يمكن إثباته ، بل الواجب أن يقال : إن ما دل العقل على ثبوته قضينا بثبوته وما لم يدل العقل على ثبوته ولا على عدمه وجوب التوقف فيه . والله أعلم .

(١) واعلم أن الفصول من هنا إلى آخر الكتاب الثالث من المطالب العالية ، فصول تفسيرية . وهي في النسخ تبدأ من الفصل الثالث عشر ، إلى الفصل الثاني والعشرين . وسنضع الفصول التفسيرية هذه تحت باب « سماته » كلمات في الصفات ، وحنزنا الفصول : بالفصل الأول ، والثاني .. الخ .



الفصل الثاني

في أنه تعالى عالم لذاته أو لمعنى؟

اعلم^(١) . أن أهم المهمات في هذه المسائل البحث عن محل الخلاف . فنقول : لا شك أن القادر هو الذي يصح منه الفعل . وهذه الصحة ليست نفس تلك الذات المخصوصة ، لأن المفهوم من هذه الصحة قد يعلمه من لا يعلمحقيقة تلك الذات المخصوصة . وأيضاً : العالم هو الذي يكون له شعور بذلك الشيء ، وتبين به . وقد عرفت أن معنى الشعور والإدراك والتبين لا يحصل البة إلا عند حصول نسبة مخصوصة بين ذات العالم وبين المعلوم . وهذه النسب والإضافات المسماة بالتعلق لا بد من إثباتها ، وإلا فيمتنع الاعتراف بكونه تعالى قادرًا عالماً ، فإن كان المراد بقولنا : إنه تعالى عالم ولهم علم . وقدر رله قدرة هذا المعنى فذلك مما لا سبيل البة إلى إنكاره ، وإن كان معنى العالم هو الذات الموصوفة بهذه النسبة الخاصة ، ومعنى القادر هو الذات الموصوفة بذلك الصحة المخصوصة ، كان تقي هذه النسب ، وهذه الإضافات تقياً لكونه عالماً قادرًا . وإن كان المراد منه معنى آخر وراء ما ذكرناه فذلك يستدعي بحثاً آخر ، سوى ما ذكرناه . وتقريره :

إن من المتكلمين من زعم : أن العلم صفة قائمة بذات العالم ، وهذا تعلق بالمعلوم . وهذا القائل أثبت أموراً ثلاثة : أحدها الذات . وثانيها :

(١) الرابع عشر [الأصل] .

الصفة . وثالثها : التعلق الخاصل بين تلك الصفة وبين ذلك المعلوم .

ومعهم من زعم أن العلم صفة توجب العالمة ، ثم أثبتوها تعلقاً بين العالم وبين المعلوم ، ولا أعرف كيفية مذاهبيهم فيه . فإنه يحتمل أن يقولوا : العالمة هي المتعلقة بالمعلوم لا العلم ، ويحتمل أن يقولوا : العلم هو المتعلق بالمعلوم ، لا العالمة . وعلى هذه التقديرات فقد أثبتوها أموراً أربعة : الذات ، والعلم ، والعالمة ، والتعلق . ولا يبعد أن يثبتوا التعلق للعلم وللعالمة أيضاً . (وعلى هذا التقدير فقد أثبتوها أموراً خمسة .)

وأما نحن فلا ثبت إلا أمرين الذات)^(١) والسبة ، المسماة بالعالمية ، وندعى أن هذه النسبة ليست نفس الذات ، بل هي أمر زائد على الذات ، موجود في الذات . وهذا هو البحث عن المعقول الصرف .

فاما المباحث اللغوية فهي أمور :

أحدها : أن تلك الصفات ، هل يقال : إنها مغايرة للذات أم لا ، بل هي لا نفس الذات ولا غيرها ؟

وثانيها : أن هذه الصفات هل توصف بكونها قديمة أم لا ؟

وثالثها : أن تلك الصفات هل توصف بأنها أعراض أم لا ؟

ورابعها : أنها هل توصف بأنها قائمة بالذات أو حالة في الذات ، أو موجودة في الذات ، أو يجب الامتناع من كل هذه الألفاظ ، إلا أنه يقال : إنها موجودة بالذات ؟ فجميع هذه المباحث لغوية لا معنوية .

إذا عرلت هذا فنقول : المشهور أن الفلاسفة والمعزلة ينكرون الصفات)^(٢) وأما الصفاتية فإنهم يثبتونها .

(١) من (م) .

(٢) المعزلة لا ينكرون الصفات . وكيف ينكرون صفة القدرة ، وعم يفراؤن في القرآن (إن الله عل كل شيء ، قدير) ؟ ولم كتب في علم الترجيد مثل شرح الأصول الخمسة ، والمفتري . والمجموع في المحيط بالتكليف فيها : إثبات الصفات ، وهي للقاضي عبد الجبار وتفسير القرآن للزمشي . فيه تزكيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقين . وللقاضي عبد الجبار أيضاً : كتاب تزكيه القرآن عن

والتحقيق في شرح محل الخلاف ما ذكرنا .

قلنا : هنا مقامان : الأول : إثبات العلم والقدرة ، يعني تلك النسب المخصوصة بأمور زائدة على الذات . والمقام الثاني : بيان أن تلك الصفات المسمة بالعلم والقدرة . هل هي واجبة الوجود بأنفسها ، أو الموجب لها هو ذات الله تعالى ، أو يقال : ذات الله يوجب معنى ، وذلك المعنى يوجب هذه النسب والإضافات ؟ فهذا قام الكلام في هذا البحث .

أما المقام الأول : فهو في بيان أن القدرة والعلم بالتفسير الذي ذكرناه يمتنع أن يكون عين الذات ، بل هنا صفتان قائمتان بالذات ، والذي يدل على صحة ما ذكرناه وجوه :

الحججة الأولى : إن قولنا : عالم ينافسه قوله : ليس بعالم ، (ولا ينافسه قوله ليس موجود) ، وقولنا : موجود ينافسه قوله : ليس موجود ، ولا ينافسه قوله : ليس بعالم^(١) ولو كان كونه موجوداً هو عين كونه عالماً ، لامتنع حصول هذا التغابير ، لأن الشيء الواحد يمتنع أن يصدق عليه كونه نقيباً له ، وكونه ليس نقيباً له .

الحججة الثانية : إذا دل الدليل على أن العالم لا بد له من مؤثر قديم أزلي واجب الوجود للذاته ، فعند هذا يبقى العقل متوقفاً في أن ذلك المؤثر عالم ، أو ليس بعالم . وقدر ، أو ليس بقدار ، ويفترق في إثبات كونه تعالى عالماً قادرًا إلى دليل منفصل ، ولو كان كونه عالماً قادرًا نفس كونه موجوداً قدريًا واجبًا . لما كان الأمر كذلك ، لأن الشيء الواحد يمتنع أن يصدق عليه كونه معلوماً ، وكونه لا معلوماً . لأن الجمع بين التقىضين محال .

الحججة الثالثة : إذا قلنا : إن ذات الله الموجودة موجودة . خرجت القضية

المطاعن وكتاب ثبيت دلائل النبوة . والمألف تقل عنهم إثبات الصفات ، وكلامهم فيها ، ولكن المعتزلة يتذكرون صفات الجسمية له عز وجل ، وينكرون أن يكون الله جسماً ، ولو بد روجل وعين وأذن جارحة . فمن قال من العلماء : إن المعتزلة يتذكرون الصفات ، فهو يعني أنهم يتذكرون صفات الأعضاء ، لا صفات المعاني والأفعال .

(١) من (مس) .

عن الإفادة . وإذا قلنا : ذات الله الموجدة : عالم قادر ، كانت القضية مفيدة ، وافتقرنا في التصديق بها إلى الحجة . ولو لا أن المفهوم من كونه عالماً قادرًا مغایر للمفهوم من كونه موجوداً ، لم يكن الأمر كذلك .

الحججة الرابعة : إننا بینا أنه عالم خصل النسبة المسمة بالعلم ، لم يحصل كون العالم^(١) عالماً والسبة بين ذات العالم وبين ذات المعلوم صفة لتلك الذات ، ومفتقرة إليها ، وكيف لا تقول ذلك ، والنسب والإضافات مقوله بالقياس إلى غيرها ، والذوات القائمة بأنفسها ليست كذلك ، وكل ذلك يوجب التغاير ؟

الحججة الخامسة : إن المفهوم من كون الذات قادرة ، غير المفهوم من كونها عالمة . وذلك لأن القادر قد يكون عالماً ، وقد لا يكون ، كما أن العالم قد يكون قادرًا وقد لا يكون . فلما كان ماهية العالمية غير ماهية القدرة ، وحد العالمية غير حد القدرة ، فلو قلنا : إنها عين الذات لزم أن يكون الشيء الواحد : لا يكون شيئاً واحداً . بل يكون شيئاً متغيراً . وذلك عمال .

الحججة السادسة : لو كان كونه عالماً ، عين كونه قادراً ، لكان كل ما صح كونه عالماً به وجب أن يصح كونه قادراً عليه ، فكان يلزم في الواجب لذاته ، وفي الممتنع لذاته أن يكون مقدوراً ، كما أنه معلوم له بحيث أطبق أهل العقل أن الواجب لذاته والممتنع لذاته معلوم ، (وليس بمقدور علمتنا أن المفهوم من كون الشيء معلوماً ، مغایر للمفهوم من كونه مقدوراً)^(٢) وذلك يقتضي حصول المغايرة بين العلم وبين القدرة .

الحججة السابعة : إن القادر إذا خرج مقدوره إلى الوجود . لم يبق قادراً على إيجاده بعينه . لأن إيجاد الموجود وتحصيل الخاصل محال . والمحال لا قدرة عليه ، فالمقدور بعد دخوله في الوجود لم يبق مقدوراً ، لكنه بقي معلوماً بعد خروجه إلى الوجود . وصدق هذا النفي ، والإثبات ، يوجب التغاير بين العلم وبين القدرة^(٣) .

(١) العالم (س) الشيء (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م، س) .

الحججة الثامنة : إن العلم ماهية مخصوصة ، والقدرة أيضاً ماهية مخصوصة ، فلما أن تكون إحدى الماهيتين عين الأخرى أو غيرها؟ فإن كان الأول كان لفظ العلم لفظ القدرة لفظان مترادا فـ، يفيد كل واحد منها ما يفيده الآخر . ومعلوم أن ذلك باطل ، لأن حد العلم غير حد القدرة ، وأحكام العلم غير أحكام القدرة ، وخصائص كل واحد منها مغايرة لخصائص الآخر . وإذا كان الأمر كذلك وجب أن يكون المعمول من كونه عالماً ، مغايراً للمعمول من كونه قادراً ، وأن يكون المعمول من كل واحد منها ، مغايراً للمعمول من كونه موجوداً . وذلك يقيد المطلوب .

ولنعبر عن هذا الكلام بعبارة أخرى . فنقول : المعمول من كونه عالماً ، ومن كونه قادراً ، ومن كونه ذاتاً موجودة ، إما أن يكون معمولاً واحداً ، أو لا يكون كذلك . والأول باطل بالبديهة ، لأننا بديهية العقل^(١) نعلم أن هذه الألفاظ ليست مترادة بل هي ألفاظ متباعدة ، يفيد كل واحد منها غير^(٢) ما يفيده الآخر . فهذه المعاني الثلاثة إما أن تكون ذرات ثلاثة قائمة بأنفسها . وذلك باطل بالاتفاق ، وبصربيح العقل ، أو يكون بعضها موصوفاً ، والباقي صفات . وهو المطلوب .

واحتاج نهاية الصفات بوجوه :

الحججة الأولى للفلسفه : قالوا : هذه الصفات إما أن تكون واجبة الوجود لذواتها ، أو جائزه الوجود لذواتها . والقسمان باطلان ، فالقول يشوبها باطل

أما بيان أنه يمتنع كونها واجبة الوجود لذواتها فلوجهين : الأول : ما ثبت أن واجب الوجود لذاته^(٣) يمتنع أن يكون أكثر من واحد . والثاني : أن الصفات غير (قائمة بأنفسها بل هي)^(٤) قائمة بالذات ، والقائم بغيره مفتقر

(١) العقل (من) .

(٢) غير (م) .

(٣) لذاته (من) .

(٤) من (من) .

إلى الغير ، فيكون ممكناً لذاته ، لا واجباً لذاته .

وأما بيان أنه يمتنع كونها ممكنة لذواتها ، فهو أن كل ممكن لذاته ، لا بد له من سبب . وذلك السبب ليس إلا تلك الذات ، وذلك محال من وجهين : الأول : إنه إذا كان المؤثر هو تلك الذات والقابل أيضاً تلك الذات فيلزم كون الشيء الواحد قابلاً وفاعلاً ، وهو محال . والثاني : هو أن الاحتياج لا يحصل إلا عند زمان الحدوث ، وإلا لزم تكوين الكائن ، وهو محال ، فلو كانت هذه الصفات معللة بالغير ، لكان حادثة ، لكن كونها حادثة محال ، فيمتنع كونها معللة بالذات .

الحججة الثانية للفلسفه : قالوا : إن العالم إما أن يكون فرداً أو مركباً ، ويمتنع كونه مركباً ، لأن كل مركب فهو مفتقر إلى كل واحد من أجزائه ، وجزء الشيء غيره ، فكل مركب فهو مفتقر إلى غيره ، وكل مفتقر إلى الغير ممكن لذاته ، فلو كان إنـ العالم مركباً لكان ممكناً لذاته ، وكل ممكن لذاته ، فلا بد له من سبب يوجده . فيثبت أن إنـ العالم لو كان مركباً لكان ممكناً ، ولو كان ممكناً افتقر إلى الفاعل ، وذلك محال في حق إنـ كل الممكنات يتبع أنـ إنـ كل الممكنات لا يكون مركباً ، وكل ما لا يكون مركباً ، كان فرداً مطلقاً . والمجموع الخالص من الصفة والموصوف يكون مركباً ، فيثبت أن إنـ العالم فرد مطلق ، وليس فيه تركيب من الصفة والموصوف . وهو المطلوب .

وأما دلائل المعتزلة : - فليهم وجوه عامة في كل الصفات ، ووجوه خاصة في كل واحد من الصفات - أما الوجوه العامة :

فالحججة الأولى : قالوا : عالمية الله تعالى واجبة ، والواجب لا يعلل . أما أن عالمية الله تعالى واجبة ، فلأنها لو كانت جائزة لافتقار ذلك العالم إلى فاعل يجعله عملاً ، وحيثند يصير إنـ العالم (١) عبداً ، وهو محال . وأما أن الواجب لا يعلل . فلأن الافتقار إلى العلة ، لأجل أن يتراجع بسببيها جانب الوجود على جانب

(١) إنـ (٢) .

العدم . وإذا كان ذلك الرجحان حاصلاً على سبيل الوجوب ، انتع افتقاره إلى العلة .

الحججة الثانية : القول بالقدماء يفضي إلى المحال فيكون محالاً . والدليل عليه : أنها قد دللتنا على أن القدر مفهوم ثبوتي ، فالقدماء تكون مشاركة في هذا المفهوم ، (وإذا كانت مشاركة)^(١) فاما أن يخالف بعضها بشيء من الأجزاء المقومة ، أو لا يكون كذلك . فإن كان الأول فما به المشاركة غير ما به المخالفة ، لأن كل واحد من أولئك القدماء مركب من هذين القيدين ، وهذا قد يبيان ، ضرورة أن جزء ماهية القديم قديم ، فذاته الجزءان يتشاركان في القدر ، ويختلفان في موجبه الآخر ، فيكون كل واحد من ذيئن الجزيئين أيضاً مركباً ، فيلزم كون كل واحد منها مركباً من أجزاء غير متناهية (وهو محال . وإن كان الثاني وهو أن أولئك القدماء لا يخالف بعضها بعضها في جزء مقوم للماهية)^(٢) فهي أشياء متماثلة في تمام الماهية ، فيلزم كون الذات صفة ، والصفة ذاتاً ، ويلزم القول بتعدد الألة وهو محال)^(٣) .

الحججة الثالثة : إنه لو قامت الصفة بالذات لحصل في الوجود قدماء متغيرة ، وذلك باطل بالاتفاق .

الحججة الرابعة : إن المعقول من حلول الصفة في الذات حصول تلك الصفة في الجيز المعين ، تبعاً لحصول ذلك المحل فيه ، وإنما لورفعنا هذا المعنى من العقل ، فحينئذ لا يكون قيام أحدهما بالأخر أولى من قيام الآخر بالأول ، فيثبت أن قيام الصفة بالموصوف ، يقتضي كون الموصوف حاصلاً في الجيز ، مختصاً بالجهة ، وذلك في حق الله تعالى محال .

الحججة الخامسة : إن ذات الله تعالى ، إما أن يتم إلهيتها بدون هذه الصفات ، وإما أن لا تتم . والثاني يوجب كونه محتاجاً إلى الغير ، والأول

(١) زيادة .

(٢) من (س) .

(٣) من (م) .

يقتضي أن تكون تلك الذات المخصوصة كافية في الإلهية . وهي كان الأمر كذلك ، كان الإله غنياً في إلهيته عن هذه الصفات . ومثل هذه الصفات يجب نفيها بالاتفاق .

الحججة السادسة : الذات وحدها ، إما أن تكون كافية في الإلهية أو لا تكون . فإن كانت الذات وحدها كافية في حصول الإلهية ، كانت هذه الصفات لغواً في حصول الإلهية ، وإن لم تكن كافية . فنقول : الصفات إما أن تكون كافية في حصول الإلهية أو لا تكون . فإن كانت كافية في الإلهية كانت (الذات)^(١) لغواً فيها ، وإن لم تكن كافية فنقول : فعل هذا التقدير الذات من حيث إنها هي غير كافية ، والصفات أيضاً غير كافية ، فعند اجتماعها إما أن يحصل أمر زائد على ما حصل حال الانفراد ، أو لم يكن كذلك . فإن حصل فالوجيب بذلك الزائد ، إما الذات وحدها ، أو الصفة وحدها ، وحيثذا يعود التقسيم الأول . أو بجمعها فحيثذا يعود الكلام من أنه إما أن يكون قد حصل حال الاجتماع (ما لم يحصل)^(٢) حال الانفراد ، أو لم يحصل . فإن كان الأول كان حصول ذلك الزائد لأجل سبب زائد آخر ، وللزم التسلسل ، وهو محال ، وإن لم يحصل زائد أصلاً كان الحال عند الاجتماع ، كما هو عند الانفراد (وما كان عند الانفراد)^(٣) ولم تكن الإلهية حاصلة ، ووجب القطع بعدم حصولها عند الاجتماع ، فثبتت أن الإلهية من لوازم تلك الذات المخصوصة من حيث هي هي ، ولا حاجة إليها إلى إثبات صفة أخرى .

وأما الوجوه التي تسكتوا بها في نفي العلم خاصة . فهي ثلاثة :

الحججة الأولى : لو كان تعالى عالماً بالعلم ، لتعلق علمه بما تعلق به علم الواحد منا ، من الوجه الواحد . وكل علمين كذلك فهما مثلان ، ويلزم من مثاللها ، إما قدمها معاً ، أو حدوثها معاً ، وذلك محال .

(١) من (س) .

(٢) من (س) .

(٣) من (م ، س) .

الحججة الثانية : لو كان تعالى عالماً بالعلم ، لكان إما أن يكون عالماً بعلم واحد ، أو بعلوم متناهية ، أو بعلوم غير متناهية ، والثلاثة باطلة ، فالقول يكونه عالماً بالعلم باطل . وإنما قلنا : إنه لا يجوز أن يكون عالماً بعلم واحد ، لأنه لا يصح أن يعلم كونه تعالى عالماً (بهذا المعلوم)^(١) مع الذهول عن كونه عالماً بالعلوم الآخر ، والمعلوم مغایر لغير المعلوم . وإنما قلنا : إنه لا يجوز أن يكون عالماً بعلوم متناهية ، لأن معلوماته غير متناهية . وإذا توزعت المعلومات المتناهية على المعلومات التي لا نهاية لها ، لزم تعلق العلم الواحد بمعلومات كثيرة . وإنما قلنا : إنه لا يجوز أن يكون عالماً بعلوم غير متناهية ، لأن كل عدد موجود ، فإنه يقبل الزيادة والتقصي ، وكل ما كان كذلك فهو متناهي . ينتهي : أن كل عدد موجود فهو متناهي . وما لا يكون متناهياً ، يمتنع وجوده .

الحججة الثالثة : لو كان عالماً بالعلم ، لكان إما أن يعلم ذلك العلم بعين ذلك العلم ، وهو عمال . لأن العلم لا بد فيه من نسبة مخصوصة ، وحصول النسبة بين الشيء وبين نفسه الحال ، أو بعلم آخر ، والكلام فيه كما في الأول . فيلزم إما الدور وإما التسلسل ، وهما محالان .

والجواب عن الأول : إنه بناء على أن الشيء الواحد لا يكون قابلاً وفاعلاً . وقد بينا أنه باطل .

وعن الثاني : لم لا يجوز أن يقال الذات المخصوصة واجبة الوجود لعينها ، وهي موجبة لتلك العالمية المخصوصة ولتلك القادرية ؟ .

وأما الحججة الأولى للمعتزلة فتقول : إن عنيت^(٢) بكون عالمية الله واجبة لعين تلك الذات المخصوصة ، فهذا عين عمل التزاع . وإن أردت أنها واجبة على الإطلاق فتقول : هذا لا يقدح في غرضنا ، فإن ذات الله إذا كانت موجبة لمعنى ، وكان ذلك المعنى موجباً للعالمية ، فحيثما تكون ذاته موجبة لما يوجب العالمية وذلك لا يقدح في كون العالمية واجبة .

(١) من (م ، س) .

(٢) أيها القاضي .

وأما الحجة الثانية لهم : فنقول : إنهم معتبرون بحصول العالمية والقادرة ، فكل ما تذكرون في المعنى ، فنحن نوردهم عليكم في العالمية والقادرة .

وأما الحجة الثالثة : وهو التزام قدماء متغيرة ، فإن عنitem بالغيرين الحقائقان المختلفتان . وهذا مسلم . وهو أول المسألة ، وإن عنitem به الشيئين اللذين يجوز أن يفارق أحدهما الآخر ، إما بمكان أو بزمان فلم قلتم : إن كل موجودين يجب أن يكونوا كذلك ؟

وأما الحجة الرابعة : وهي أن المعمول من الحلول حصول الصفة في الحيز ، بينما حصول محلها فيه . فقد أبطلنا هذا التفسير في باب تفسير الجوهر والعرض . قوله : لو دفعنا بهذا المعنى لم يكن حلول أحدهما في الآخر أولى من العكس . فجوابه : إنما بياناً : أن قول القائل ليس هذا أولى من ذلك مقدمة ركيكة ضعيفة .

وأما الحجة الخامسة : وهي أن ذاته إن كانت كاملة في الإلهية فلا حاجة إلى الصفة . فنقول : لم لا يجوز أن يقال تلك الذات المخصوصة أوجبت المعنى ؟ وذلك المعنى أوجب العالمية . وهذا هو بعينه الجواب عن الحجة السادسة .

وأما الحجة الأولى من الوجوه التي تمسكوا بها في نفي علم الله : فنقول : العلمان إذا تعلقا بذلك المعلوم الواحد ، فقد اشتراكا في ذلك الحكم ، والاشتراك في الأثر لا يقتضي الاشتراك في ماهية المؤثر ، لأن المختلفان في الماهية لا يمنع اشتراكهما في بعض اللوازم .

وأما الحجة الثانية : فنقول : كل ما أوردتموه علينا في العلم فهو لازم عليكم في التعليقات . وهذا هو الجواب بعينه عن الحجة الثالثة .

فقد ظهر بهذه التبيهات أن هذه الدلائل بأسرها ضعيفة . ثم نقول : إنها بأسرها إنما تتجه على من يقول هذه التعليقات معللة بصفات أو بمعنى قائمة بالذات . ونحن لا نقول بذلك ، بل قد دللتكم على أن هذه التعليقات معلومات

رائدة على الذات . وعندنا : إنها معللة بنفس الذات ، وعند هذا يظهر أن شيئاً من هذه الدلائل لا يتوجه علينا البتة . وبالله التوفيق .

المقام الثاني : أعلم أنا قد ذكرنا أن المراد من القادرية كونه بحيث يصبح منه الإيجاد والترك . والمراد من العالمية هذه النسبة المخصوصة والإضافة المخصوصة فنقول من العلوم بالضرورة : أن هذه الصحة المخصوصة ، وهذه النسبة المخصوصة لا تكون ذاتاً قائمة بذاتها مستقلة بحقائقها ، فهي لا بد وأن تكون ممكناً لذواتها ، وكل ممكناً فلا بد له من سبب . وذلك السبب إما تلك الذات أو غيرها . والأول باطل وإلا وكانت تلك الذات مفتقرة في لوازمهها إلى غيرها ، والمتضرر إلى الغير ممكناً لذاته ، فواجب الوجود لذاته ممكناً لذاته فثبتت أن الموجب لهذه الأحكام والنسب هو ذاته المخصوصة ، إلا أنه يقى هنا بحث آخر ، وهو : أن اللوازم على قسمين لوازن بغير وسط ولوازم بوسط . فهذه العالمية والقادرة لا يبعد أن يكون موجهاً هو عين ذات الله ، ولا يبعد أيضاً أن يقال : إن ذات الله تعالى توجب أمراً ، وذلك الأمر يوجب هذه العالمية والقادرة ، سواء قلنا : تلك الواسطة واحدة ، أو وسائط كثيرة ، فكل واحد من الوجهين محتمل . إلا أنا نقول : لما كان لا بد من الاعتراف بكون تلك الذات المخصوصة موجبة لهذه النسب والإضافات . إما بواسطة وإما بغير واسطة ، وكانت الواسطة مجهولة وجوب على سبيل الأولى والأخلق حذف هذه الواسطة من بين . والاعتراف بكون الذات المخصوصة موجبة لها . والذي يقرر ذلك : أنا إذا استدللنا بحدوث العالم على الفاعل المختار . فإذا قيل : لم لا يجوز أن يقال : بأن الفاعل المختار معلول علة موجبة بالذات ؟ قلنا : لما وجب الاعتراف بوجود موجود واجب الوجود لذاته ، وبوجود الفاعل المختار ، كان الأولى أن نقول : ذلك الفاعل المختار هو ذلك الموجود الواجب لذاته ، وحذفنا الوسائط من بين . فلما قلنا هذا في المعلومات المبانية عن ذات الله تعالى ، وجب أيضاً أن نقوله ونعقله في الصفات القائمة بذات الله .

واحتاج القائلون بإنكار هذه المعانى بوجوه :

الأول : وهو أن العلم في الشاهد صفة متعلقة بالمعنى ، فيجب أن يكون

في الغائب كذلك ، لأن الحقيقة واللامية لا تختلف بسبب اختلاف الشاهد والغائب .

والثاني : إن العالمية حصلت بعد أن لم تكن في الشاهد ، فوجب كون العلم صفة موجودة ، ولا يمكن أن يقال : إن الذي حدث هو مجرد النسب والإضافات لأن ذات الجسم لا يمكن أن تكون متعلقة بالمعلوم ، فوجب أن يكون الحادث صفة يحصل لها هذا التعلق .

والثالث : إن العلم ما له تعلق بالمعلوم ، فلو كانت الذات متعلقة بالعلوم لزم أن تكون ذات الله على ، وذلك باطل .

ولم يجرب أن يحيط عن الأول : فيقول : العلم في الشاهد ليس إلا هذا التعلق المخصوص ، وإلا هذه النسبة المخصوصة . ونحن نعقل من معنى العلم إلا هذا الشعور وهذا الإدراك وهو ليس إلا هذه النسبة المخصوصة .

وعن الثاني : لم لا يجوز أن يقال : هذه النسبة المخصوصة إذا حدثت في الجسم فقد حصل العلم والشعور والإدراك ، وإذا لم تحصل فقد زال العلم فإما أن يعتقد أنه حصل صفة وحصل لتلك الصفة هذا التعلق ، فهذا منزع ؟

وعن الثالث : إننا لا نسلم أن العلم عبارة عن شيء متعلق بالمعلوم ، بل العلم عبارة عن نفس التعلق ، وعن نفس تلك النسبة المخصوصة . وعلى هذا فإنه لا يلزم من كون الذات موصوفة (بذلك التعلق)^(١) أن تكون الذات عالياً . فهذا خام كلامنا في هذا الباب (والله أعلم بالصواب)^(٢) .

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

الفصل الثالث

في إِصْبَابِ وَصَفَاتِ الْهُدَى عَالِيٍّ

اطبقت^(۱) الفلسفة : على أن صفات الله تعالى . إما سلوب وإما إضافات . أما السلوب فكقولنا : إنه ليس بجسم ولا بجواهر ولا بمحيز . وأما الإضافات فكقولنا : إنه جواد موحد مفضل ، وأما ما يتركب من هذين القسمين فأقول : إنهم ذكروا ما يبطل هذه المقدمة . وذلك لأنهم قالوا : العلم عبارة عن صورة مطابقة للمعلوم (في العالم)^(۲) ، وإذا كان الأمر كذلك فعلمه تعالى بالمعلومات عبارة عن صور مطابقة للمعلومات وتلك الصور ليست بباب السلوب ولا من باب الإضافات فهذا اعتراف منهم بأن الله تعالى صفة حقيقة قائمة بذاته . وذلك يبطل قولهم : إن صفات الله مخصوصة في السلوب والإضافات .

واعلم . أنا بينما لا سبيل إلى إثبات ذلك الخصر إلا على سبيل الأولى والأخرى . وأما العلم فلو كان من باب النسب والإضافات ، لم يكن إثبات العلم قادحاً في ذلك الخصر . وهذا ما ت قوله في هذا الباب (وبالله التوفيق)^(۳) .

(۱) الفصل الخامس عشر [الأصل] .

(۲) من (من) .

(۳) من (م) .

الفصل الرابع

في أن تكرب الشيء هل هو نفسه نفس المكون، أو غيره؟

اعلم^(١) . أنه تعالى إذا أخرج الشيء (إلى الوجود)^(٢) ، فهو هنا أمران : أحدهما : ذلك المكون . والثاني : أنه تعالى كون ذلك الشيء وأخرجه من العدم إلى الوجود ، فتكونين الله تعالى إيه . هل هو نفس ذلك الأثر أم هو مغاير له ؟ ونظير هذا البحث في الشاهد أن التحرير هل هو عين الحركة ؟ والتسويد . هل هو عين السواد ؟ فمن قال : التكونين نفس المكون . قال (التحرير) نفس الحركة ، والتسويد نفس السواد . ومن قال : التكونين نفس المكون . قال (التحرير) نفس الحركة ، والتسويد نفس السواد . ومن قال : التكونين غير المكون . قال^(٣) في هذه الصورة بالتغيير . وهذا البحث غامض ، ولله غور عظيم .

ونقول : من قال : إن التكونين غير المكون أن يحتاج بأنه إذا قيل : لم حدث هذا الشيء ؟ ولم يوجد بعد أن كان معدوماً ؟ فيقول : لأجل أن القادر أحدهه وأوجده ، فيعمل وجوده بأحداث المحدث إيه ، وبالتجاد الموجد إيه . فلو كان [أحداث المحدث إيه] نفس وجود ذلك الأثر ، لصار قولنا : إنه إنما وجد لأجل أن القادر أوجده ، جارياً مجرى أن يقال : إنه إنما وجد لنفسه ، لكنه لو

(١) الفصل السادس عشر [الأصل] .

(٢) من (مس) .

(٣) من (م ، مس) .

وَجَدَ لِنَفْسِهِ وَيَنْفَسُهُ ، لَزَمَ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْقَادِرِ فِيهِ أُثْرٌ ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي نَفْيَ التَّأْثِيرِ ، وَنَفْيَ الْمُؤْثِرِ ، وَذَلِكَ باطِلٌ . فَيُبَيَّنُ بِهَذَا : أَنَّ إِيمَاجَ الدُّرْجَ لَهُ ، مُغَابِرَ لِوُجُودِهِ فِي نَفْسِهِ .

وَذَلِكَ الإِيمَاجُ وَالنَّكْوَنُ لَيْسُ هُوَ نَفْسُ الْقَدْرَةِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَادِرَ قَدْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى أَشْيَاءِ مَعَ أَنَّهُ لَا يَوْجِدُهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ تَعَالَى قَادِرًا عَلَى خَلْقِ شَمْسٍ كَثِيرَةٍ ، وَأَقْمَارٍ كَثِيرَةٍ ، مَعَ أَنَّهُ تَعَالَى مَا خَلَقَهَا . فَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا وَغَيْرِ خَالقِ لَهَا ، فَيُبَيَّنُ بِهَذَا : أَنَّ النَّكْوَنَ صِفَةٌ مُغَابِرَةٌ لِلْقَدْرَةِ ، وَمُغَابِرَةٌ لِلْمَكْوَنِ وَذَلِكَ هُوَ الْمَطْلُوبُ .

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا : النَّكْوَنُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الْمَكْوَنِ ، فَقَدْ احْتَجَوْا عَلَيْهِ : بِأَنَّ النَّكْوَنَ لَوْ كَانَ غَيْرَ الْمَكْوَنِ ، لَكَانَ ذَلِكَ النَّكْوَنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا أَوْ مُحَدَّثًا ، فَإِنْ كَانَ قَدِيمًا لَزَمَ مِنْ قَدْمِهِ قَدْمَ الْمَكْوَنِ^(۱) ، لِأَنَّ النَّكْوَنَ إِمَّا يَصْدِقُ مَعَ حَصْوَلِ الْكَوْنِ . أَلَا تَرَى أَنَّهُ مَا دَامَ الْفَعْلُ يَكُونُ بِاقْتِيَاعٍ عَلَى الْعَدْمِ الْأَصْلِيِّ ، فَإِنَّهُ يَصْدِقُ عَلَى ذَلِكَ الْقَادِرِ أَنَّهُ مَا أُثْرَ فِيهِ ، وَمَا كَوْنَهُ ، وَمَا تَصْرُفُ فِيهِ . فَيُبَيَّنُ أَنَّ النَّكْوَنَ لَا حَصْوَلَ لَهُ إِلَّا عِنْدِ حَصْوَلِ الْمَكْوَنِ ، فَلَوْ كَانَ النَّكْوَنُ قَدِيمًا لَزَمَ أَنْ يَكُونَ الْمَكْوَنَ قَدِيمًا ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ قَدْمَ الْعَالَمِ . إِمَّا إِنْ كَانَ النَّكْوَنُ حَادِثًا ، فَفَقَرَ تَكْوِينَهُ إِلَى تَكْوِينٍ آخَرَ ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ التَّسْلِيلَ ، وَهُوَ حَالٌ .

فَهَذَا خَلاصَةُ مَا فِي الْمَوْضِعِ (مِنَ الْمُبَاحِثِ الْعُقْلَيَّةِ) ، وَمُسْتَكْوَنُ لَنَا عُودَةُ إِلَى هَذَا الْبَحْثِ فِي الْكِتَابِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْحَدَوْثِ وَالْقَدْمِ . وَبِيَاهِ اللَّهِ التَّوفِيقُ^(۲) .

(۱) الْمَكْوَنُ (م) الْمَعْلُولُ (س).

(۲) مِنْ (م، س).

الفصل الخامس

في تقسيم أسماء الله تعالى

اعلم^(١) أن أسماء الله تعالى يمكن تقسيمها من وجوه :
ال التقسيم الأول : وهو أن الإسم الواقع على الشيء إما أن يكون مسماه
هو الذات ، أو جزء من أجزاء الذات ، أو أمراً خارجاً عن الذات .
أما (القسم الأول : وهو)^(٢) الإسم الدال على الذات : فهذا معقول في
الجملة . وهل يعقل إثباته في حق واجب الوجود أم لا ؟ ولقائل أن يقول :
ذات الله تعالى ذات مخصوصة ، مميزة بنفسها ، وبخصوصيتها عن سائر
الذوات ، على ما ثبت ذلك بالبراهين القاطعة ، وتلك الذات المخصوصة من
حيث هي هي غير معلومة للخلق . وإذا لم تكن معلومة امتنع وضع الإسم لها ،
لأن المقصود من الإسم أن يصطلح شخصان على وضع لفظة معينة لتعريف
(معنى)^(٣) معين ، حتى أن كل واحد منها إذا تلفظ بتلك اللفظة عرف السامع
أن مراد القائل من تلك اللفظة ذلك المعنى . فعمل هذا وضع الإسم إنما يعقل
حيث كان المعنى معلوماً للسائل والسامع ، ولما كانت الحقيقة المخصوصة التي
لواجب الوجود غير معلومة لأحد من الخلق ، كان وضع الإسم لتلك الحقيقة
المخصوصة ، ممتنعاً .

(١) الفصل السابع عشر [الأصل] .

(٢) زيادة .

(٣) من (س) .

وعبر قدماء الفلاسفة عن هذا المعنى فقالوا : إنها حقيقة لا تدركها عقول المخلق ، فلا إسم لها ، إلا أن نشرح الحقيقة بأنها واجهة الوجود لذاتها .

ولم يجرب أن يجيب فيقول : الذي ثبت عندنا : أنا لا نعرف تلك الحقيقة المخصوصة . وأما أنه يمتنع عقلاً عرفاتها ، فذلك لم يثبت بالدليل البالغة . وبتقدير أن يكون ذلك ممتنعاً لم يبعد أن يشرف الحق - سبحانه - بعض عباده بتلك المعرفة . وحيثند يكون وضع الاسم ممتنعاً به ، وأيضاً : فهو أن العقول البشرية تمتنع عليها (هذه المعرفة إلا أنه لم يثبت أن الأرواح القدسية الملكية يمتنع عليها)^(١) ذلك . وأيضاً : فهو أن العقول البشرية والأرواح الملكية يمتنع عليها تحصيل هذا العرفان ، إلا أنه لا يبعد أن يكون لتلك الحقيقة المخصوصة إسم معين . ثم إنه تعالى يشرف بعض عباده بتعريف ذلك الاسم ، ولا يبعد أن يكون ذكر ذلك الاسم ، سبيلاً ، لأن تنقاد لذكره الأرواح المطهرة المقدسة ، ولا يبعد أيضاً : أن يحصل لذاك ، قوة في الروح ، لا تحصل إلا بذلك الطريق . فكل هذه الوجوه محتملة .

وأما القسم الثاني : وهو الاسم الذي يفيد جزء الماهية . فنقول : هذا في حق واجب الوجود محال . لأنه فرد متزه عن جهات الكثرة والتركيب .

وأما القسم الثالث : وهو الاسم الذي يفيد صفة خارجة عن الماهية . فنقول : هذا الاسم إما أن يدل على صفة حقيقة عارية عن الإضافة ، أو يدل على إضافة فقط (أو على سلب فقط)^(٢) أو على صفة حقيقة مع إضافة أو على صفة حقيقة مع سلب . أو على صفة إضافية مع سلب أو على مجموع صفة حقيقة إضافية أو سلبية وهذه أقسام سبعة^(٣) .

أما القسم الأول : وهو الذي يدل على صفة حقيقة خارجة عن الماهية ،

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

(٣) حقيقة أو إضافية أو سلبية (م) .

فنتقول : تلك الصفة إما الوجود ، وإما شيء من كيفيات الوجود ، وإنما قسم ثالث مغاير للقرين ، أما اللفظ الدال على كونه موجوداً . فهو لفظ الموجود . وأعلم أن الموجود قد يراد به ما قبل (١) الوجودان . وعلى هذا التقدير ، فالوجود يجري مجرى المعلوم . ومنه قوله تعالى : ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا﴾ (٢) وقد يراد به كونه ثابتاً في نفسه متحققاً في ذاته . وإذا ثبتت هذا الاحتمال فحينئذ لا يكون لفظ الموجود نصاً في هذا المعنى . وهذا السبب كان بعض الموحدين يعبر عن وجوده تعالى في نفسه بالفظ : **المقيقة** (٣) ، لأن هذا اللفظ ، وإن كان فارسياً ، إلا أنه نص في المقصود ، وأما لفظ الموجود فإنه ليس نصاً في هذا المعنى ..

إذا عرفت هذا فنتقول : الألفاظ الدالة على الذات كثيرة . ونحن نذكر بعضها :

فال الأول : لفظة الحق . فنتقول الحق هو الموجود ، والباطل هو المعدوم . وأحق الأشياء باسم الحق هو الله . سبحانه . قال . سبحانه . : ﴿ثُمَّ رَدُوا إِلَيْهِ مُرْلَاهُمْ الْحَقَ﴾ (٤) وهو أيضاً : يحق الحق . قال تعالى : ﴿وَيَحْقِّقُ اللَّهُ الْحَقَ﴾ بكلماته (٥) وأيضاً : وعده حق . قال تعالى : ﴿إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ (٦) .

واعلم . أن الحق هو الموجود ، والباطل هو المعدوم ، فإذا كان الشيء واجب الوجود كان اعتقاد وجوده ، والإقرار بوجوده : مستحق التقرير والإثبات ، فلا جرم يسمى هذا الاعتقاد ، وهذا الإقرار حقاً . وأما إذا كان واجب العدم ، كان اعتقاد وجوده والإقرار بوجوده مستحق العدم ، فلا جرم يسمى هذا الاعتقاد ، وهذا الإقرار : باطلأ ..

إذا عرفت هذا فنتقول : الشيء إما أن يكون واجباً لذاته ، أو ممتنعاً

(١) ما قول (م) .

(٢) النساء ٦٤ .

(٣) النسبة (س) .

(٤) الأنعام ٦٢ .

(٥) يومن (٨٢) .

(٦) لقمان (٢٣) .

لذاته، أو مكنا لذاته . (أما الواجب لذاته فإنه حقٌّ مُحضٌ لذاته . وأما الممتنع لذاته فهو باطلٌ مُحضٌ لذاته) ^(١) وأما المكن لذاته فإنه لا يترجح وجوده على عدمه ، إلا بإنجاد موجود ، ولا يترجح عدمه على وجوده . إلا بإنعدامه معدوم . فعلى هذا : المكن إذا أخذ من حيث هو هو ، فإنه (يكون) ^(٢) معدوماً ، يعني أنه ليس له استحقاق الوجود والعدم من ذاته . وإذا كان كذلك ، فكل ممكن فهو من حيث إنه هو (هو) ^(٣) باطل . وهالك : وهذا قال - سبحانه - ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ ^(٤) ولما كان كل مكن فإنه يكون مكناً أبداً ، وكل ممكن فإنه من حيث هو هو يكون باطلًا وهالكاً ، لزم أن ما سوى الحق - سبحانه - فهو هالك أبداً . وهذا السبب قالوا : لا موجود في الحقيقة إلا الله . وأيضاً : فكل مكن فهو إنما يكون موجوداً بالنظر إلى تكوين واجب الوجود ، فواجب الوجود هو الذي يؤثر في جعل ما سواه حقاً . وهذا قال : ﴿ وَمَنْ أَنْهَا
الْحَقُّ بِكَلْمَانَهُ ﴾ ^(٥) فهو - سبحانه - حق لذاته ، و ﴿ مَنْ أَنْهَا
الْحَقُّ بِكَلْمَانَهُ ﴾ ^(٦) ولما ثبت أنه - سبحانه - حق لذاته ، كان اعتقاد وجوده واعتقاد كونه موصوفاً بصفات العلو والعظمة أحق الاعتقادات ، لأن المعتقد لما كان ممتنع التغير كان ذلك الاعتقاد أيضاً ممتنع التغير ، وكذا القول في الإقرار به ، فهو - سبحانه - أحق الحقائق بأن يكون حقاً ، ومعرفته أقى الحقائق بأن تكون حقاً ، والإقرار به أحق الأقوال ، بيان ي تكون حقاً .

الاسم الثاني : إنه تعالى «شيء» . وقال جهم بن صفوان : لا يجوز نسمية الله بهذا الاسم . وأعلم . أن جهباً لا ينزع في كونه تعالى موجوداً وثابتاً . وإنما ينزع في أنه تعالى هل يسمى بهذا الاسم ؟ .

(١) من (م) .

(٢) زيادة .

(٣) زيادة .

(٤) القصص (٨٨) .

(٥) يونس (٨٢) .

(٦) الأنفال (٧) .

أما الذين أطلقوا هذا الاسم على الله . فقد احتجوا بالقرآن واللغة . أما القرآن فقوله تعالى : ﴿ قل : أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرَ شَهادَةً ؟ قل : اللَّهُ ﴾^(١) قالوا : هذه الآية دالة على أنه تعالى مسمى باسم الشيء . وأيضاً : قوله : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهِهِ ﴾^(٢) والمراد بالوجه : الذات فههنا : استثنى ذاته عن الشيء والمستثنى داخل تحت المستثنى منه . وأما اللغة : فهو أن من انكر كون المعدوم شيئاً . قال : الشيء والموجود متاردافان . ومن أثبت كون المعدوم شيئاً ، قال : الشيء ما يصح أن يعلم ويخبر عنه ، فكان لفظ الشيء أعم من لفظ الموجود . وإذا ثبت هذا فنقول : توافقنا على أنه تعالى موجود ، فإن كان الشيء مرادفًا للموجود وجب كونه تعالى مسمى باسم الشيء ، وإن كان الموجود أخص من الشيء ، وقد صدق عليه الوجود الذي هو أخص ، وجب أن يصدق عليه الشيء ، الذي هو أعم .

ولمن انكر إطلاق اسم الشيء على الله : أن يحتاج بالقرآن والمعقول . أما القرآن فآيات : أحدها : قوله تعالى : ﴿ خالق كُلِّ شَيْءٍ ﴾^(٣) فلو كان هو تعالى مسمى بالشيء لزم أن يكون خالقاً لنفسه ، وهو محال . ولا يجوز أن يحمل ذلك على كون هذا العام خصوصاً ، لأن الخارج إذا كان هو القليل^(٤) يجوز حسن إطلاق لفظ الكل (عليه ، فإنه يجوز)^(٥) على القسم الأعظم الأكبر ، إجراء للأعظم مجرى الكل . والحق - سبحانه - بتقدير أن يقع عليه اسم الشيء هو أعظم الأشياء وأجلها . (لا يجوز ذلك)^(٦) فتضييق العموم في مثل هذه الصورة قبيح وغير جائز . والأية الثانية : قوله ﴿ لَيْسَ كَثُلَةٌ شَيْءٌ بِهِ ﴾^(٧) (حكم على مثل مثل نفسه بأنه ليس شيء ، ولا شك أنه مثل مثل نفسه

(١) الأنعام .

(٢) القصص (٨٨) .

(٣) الأنعام (١٠٢) .

(٤) الحقير (س) .

(٥) زيادة .

(٦) زيادة .

(٧) الشورى (١١) .

فوجب أن لا يسمى بالشيء^(١) وقول من يقول : الكاف زائدة : بعيد . لأن حل الفاظ هذا الكتاب العالى على الإفادة ، وصونها عن اللغو أولى . والأية الثالثة . قوله تعالى : ﴿وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(٢) أمر بان يدعوا الله بالأسماء الحسنة ، وحسن الاسم عبارة عن الألفاظ الدالة على صفات الجلال والكمال (ولفظ الشيء يدل على القدر المشترك بين جميع الموجودات خصوصها ونقيضها . ومتى كان الأمر كذلك ، كان هذا اللفظ خالياً عن الدلالة على صفات الجلال والكمال)^(٣) فوجب أن لا يجوز ذكره في حق الله - سبحانه - فهذا خام البحث . وهو بحث لفظي مختصر .

الاسم الثالث : الماهية . واعلم أن هذا اللفظ لفظ مركب في الأصل (لأنه في الأصل)^(٤) مأخوذ من قولهم عند الإشارة إلى الحقيقة المعينة : ما هي ؟ وهذا اللفظ وارد في القرآن . قال تعالى حكاية عن فرعون أنه قال لموسى : ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥) ؟ ثم إن موسى - عليه السلام - ما منعه من هذا السؤال ، بل اشتغل بجوابه ، فقال : ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾^(٦) .

واعلم أن هنا مباحثة عالية شريفة ، وهي أنه جاء في الكتاب الإلهي مناظرة فرعون مع موسى - عليه السلام - مرتين^(٧) . فمرة قال : ﴿فَمَنْ رَبَّكُمْ يَا مُوسَى﴾^(٨) ؟ وطلب منه تعریف الإله بلفظة « من » ، وهذه اللفظة طالبة^(٩) للصلة لا للذات .

(١) من (م ، ت) .

(٢) الأعراف (١٨٠) .

(٣) من (م) .

(٤) من (س) .

(٥) الشعراء (٢٣) .

(٦) الشعراء (٢٤) .

(٧) أكثر من مرة يطلب وإيجاز . وهو يقصد الإطناب .

(٨) طه (٤٩) .

(٩) طالبة (س) (موصولة) (م) .

فقال موسى - عليه السلام - في جوابه : **﴿وَرَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾**^(١) فالمخلق إشارة إلى تدبير الأجساد ، والهداية إلى تدبير الأرواح . وهذا هو كمال البيان . لأن كل ذات قائمة بنفسها ، سوى الله تعالى فهي إما متحيزة ، وهي الأجساد ، أو غير متحيزه وهي الأرواح ، فانقطع فرعون ه هنا في هذا المجلس . ثم أعاد هذه المخاطرة في مجلس^(٢) آخر ، وطلب تعریف حقيقة الإله بلحظة « ما » ، فقال : **﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾**^(٣) ؟ لذا ذكر موسى في جوابه : الصفة . وقال : **﴿وَرَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾**^(٤) فقال فرعون **﴿مَنْ حَوْلَهُ : أَلَا تَسْتَعْنُونَ﴾**^(٥) ؟ يعني أي ذكرت لحظة « ما » وهي تفید طلب ماهية الذات ، وأنه يجیب عنه بذكر الصفة . وهذا الجواب لا يلبي بهذا السؤال . فأعاد موسى الجواب بذكر الصفة (مرة أخرى)^(٦) ، وقال : **﴿وَرَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ﴾**^(٧) فعند هذا صرخ فرعون بالسفاهة . وقال : **﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ مَنْجُونَ﴾**^(٨) يعني أي تبته على أن الجواب بذكر الصفة لا يلبي بالسؤال الذي يذكر بلحظة « ما » وإنما يلبي بالسؤال الذي يذكر بلحظة « من » ثم إنه مع هذا التنبية لم يتبه . فقال موسى : **﴿وَرَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾**^(٩) يعني : إن كنت يا فرعون عاقلاً علمت أنه لا جواب عن هذا السؤال إلا بما ذكرته .

وتقريره : أن تعریف الشيء إما أن يكون بنفسه أو بأجزاء ماهيته ، أو بالأمور الخارجة عن ماهيتها . أما تعریفه بنفسه : فمحال لأن المعرف متقدم في المعلومة على المعرف ، فلو عرفنا الشيء بنفسه للزم أن يكون العلم به متقدماً على العلم به ، وهو محال . وأما تعریفه بأجزاء ماهيته (فهذا إنما يعقل في حق الماهية)^(١٠) التي تكون مركبة من الأجزاء ، والحق - سبحانه - منزه عن ذلك

(١) طه (٥٠) .

(٢) هو مجلس واحد ذكر الله ما حدث فيه .

(٣) الشعراء (٢٦) .

(٤) الشعراء (٢٧) .

(٥) الشعراء (٢٨) .

(٦) من (س) .

(٧) من (س) .

(٨) الشعراء (٢٩) .

(٩) من (س) .

(١٠) من (س) .

لم يتمتع تعريف ذاته بهذا الطريق . ولا بطل هذان القسمان ثبت أنه لا يمكن تعريفه إلا بـ لوازمه وآثاره . ويجب أن تكون تلك الآثار أحوالاً ظاهرة جلية . وأظهر الآثار الصادرة عن الله - سبحانه - تكوين هذا العالم وإيجاده ، فظهور بهذا أن الإنسان إن كان عاقلاً ، فإنه يعلم أنه لا سبيل إلى تعريف ذات الله تعالى - إلا بذكر خلوقاته (ومكتوناته)^(١) فهذا شرح هذه المناورة ..

الاسم الرابع : الحقيقة . وهي فعلة ، والفعل قد يكون بمعنى الفاعل (كالنصر بمعنى الناصر)^(٢) والبصیر بمعنى البادر ، والعلیم بمعنى العالم . وقد يكون بمعنى المفعول كـ القتیل بمعنى القتول . فالحقيقة في حق الله تعالى ، بمعنى الفاعل : هو الذي يحقق الحقائق ، ويكون الماهیات . وفي حق المکنات بمعنى المفعول ، يعني أنها محققة بـ تحقيق الحق لها .

الاسم الخامس : الذات . اعلم أن هذه اللفظة وضعت للدلالة على اختصاص شيء بشيء آخر . يقال : امرأة ذات مال ، وذات جمال ، وـ ماهية ذات كذا ، وـ حقيقة ذات كذا . وتمام البيان فيه : أن ذات الأشياء من حيث أنها تلك الذوات والحقائق مجھولة . لا يمكن تعريفها إلا بصفاتها ، فلهذا السبب يقال : حقيقة ذات كذا وكذا ، حتى تصر تلك الصفة معرفة لتلك الحقيقة . ثم جعل لفظ الذات مفید لتلك الماهية التي هي موصوفة بالصفات ، فلا جرم دل لفظ الذات على الأمر الذي له صلاحية أن تكون هي موصوفة بالصفات . وهذا هو تفسير الذات ، وأحق الذوات بهذا الاسم ذات الله - تعالى - لأنـه أكمل الذوات في القيام بالنفس عن محل ، وفي الاستغناء عن محل والقابل ..

الاسم السادس : النفس . قال تعالى : « تعلم ما في نفسك . ولا أعلم ما في نفسك »^(٣) والنفس قد يزاد به الجسد ، وـ ذلك في حق الله تعالى محال . وقد يراد به الذات والحقيقة . وهو المراد بهذا اللفظ في حق الله تعالى ..

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

(٣) المائدة ١١٦ .

القسم الثاني : الأسماء الدالة على كيفية الوجود :

واعلم أن هذه الكيفية نوعان :

أحدها : الوجوب والآخر : الدوام .

أما الاعتبار الأول ففيه ثلاثة أسماء : الأول : قولنا واجب الوجود لذاته ، وذلك يقين أنه يستحق الوجود من ذاته المخصوصة ، ولذاته المخصوصة ، وقريب من هذا اللفظ قولنا بالفارسية : « خدای » وأصل هذه الكلمة قولهم : خودای ، معناه : بنفسه جاء ، والمزاد من هذا المعنى : الوجود ، فصار قولنا : « خدای » أي بنفسه وجده . وذلك هو اللفظ المطابق لقولنا : واجب الوجود لذاته .

الاسم الثاني : القوي . قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّيْنِ ﴾^(١) وذلك لأن الشيء الذي لا يقبل التغيير يقال : إنه قوي . فكونه تعالى بحيث لا يقبل العدم في ذاته البة ، هو المراد من القوة . ويمكن أن يقال : المراد من القوة : هو كونه مؤثراً في غيره ، والمراد بكونه متيماً بحيث لا يقبل الأثر من غيره ، وهذا أحسن .

الثالث : القيوم . وهو إسم لما يكون قائماً بذاته مقوياً لغيره ، فكونه قائماً بذاته . معناه : أنه يكون موجوداً لذاته وبذاته ، فلا جرم يستغنى عن كل ما سواه (وكونه مقوياً لغيره) معناه . أنه هو المكون لكل ما سواه ^(٢) وهو الموجب لكل ما عداه ، والذات الموصوفة بكونها قائمة بذاتها ، ومقومة لغيرها هو الكامل في القيام ، فلهذا سمي قيوماً .

وأما النوع الثاني من كيفيات الوجود فهو الدوام . وفيه أنواع من الأسماء :

الإسم الأول : القديم . واعلم أن القديم هو الذي لا أول لوجوده .

وقد يراد به : الذي طالت مدة وجوده . قال تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالٍ كَثِيرٍ ﴾

(١) الذاريات (٥٨) .

(٢) من (م) .

القديم ^(١) وقال : ﴿ حتى عاد كالمرجون القديم ﴾ ^(٢) وقد دللتا على أنه -
سبحانه - قديم أزلي .

وقال بعضهم : القدم صفة سلبية . وهو خطأ . لأنه عبارة عن نفي
العدم السابق ، ونفي النفي ثبوت .

ومنهم من قال : إنه قديم يقدم هو صفة قائمة به . وهو أيضاً باطل .
وإلا لكان ذلك القدم قد يُقدم آخر ، ولزم التسلسل ، وهو محال .
الإسم الثاني : الأزلي . وهو غير ما ذكرناه في تفسير القدم .

الإسم الثالث : الأبدي . ومعناه أنه لا آخر له ، ولا يصير معدوماً بعد
وجوده البتة .

الإسم الرابع : الباقى ^(٣) قال تعالى في « طه » : ﴿ والله خير
وابقى ﴾ ^(٤) ومنهم من قال : هو الذي وجد أكثر من زمان واحد . ومنهم من
قال : الباقى هو الذي يكون ميراً من العدم من جميع الوجوه . وعلى هذا
التقدير ، فالباقي ليس إلا الله .

واعلم أنه تعالى واجب الوجود لذاته ، وكل ما كان كذلك كان دائم
الوجود ، فإن اعتبرنا دوامه (في الماضي) ^(٥) ، فهو القدم والأزل ، وإن اعتبرنا
دوامه في المستقبل فهو الأبد والسرد ، ولفظ السرد استفهام من السرد ، وهو
الاستمرار والتعاقب ، وأدخل فيه الميم ليفيد هذا المعنى على سبيل المبالغة .

وقال بعضهم : الباقى هو الذي لا ابتداء لوجوده ، ولا انتهاء لوجوده .

وقيل : الباقى الذي يكون في أمهى على الوصف الذي في أمهى .

وقيل : هو الأول بلا ابتداء ، والآخر بلا انتهاء .

(١) يوسف (٩٥) .

(٢) بس (٣٩) .

(٣) الباقى (ت) .

(٤) طه (٧٣) .

(٥) من (س) .

وقيل : الحق باقي ببقائه ، والخلق باقي بابقائه .

الإسم الخامس : الوارث . قال تعالى : « إنا نحن نرث الأرض ومن
عليها »^(١) وقال : « والله ميراث السموات والأرض »^(٢) واعلم أن مالك جميع
المكنات هو الله - سبحانه - ولكنه بفضله جعل بعض الأشياء ملائكة لبعض
عباده ، فالعبد إذا مات ، وبقي الحق - سبحانه - عادت تلك الأملاك إلى المالك
ال حقيقي ، فكان هذا هو المراد من كونه وارثاً . فالحاصل : أن المراد من كونه
وارثاً : كونه باقياً بعد فناء الخلق ، كما قال : « لمن الملك اليوم ؟ الله الواحد
القهار »^(٣) .

الإسم السادس : الأول والآخر والظاهر والباطن . واعلم أن المؤثر
متقدم بالذات ، وبالعلية على الآخر ، فإذا ابتدأت بالمؤثر وتزلت منه إلى الآخر ،
كان المؤثر هو الأول ، وإذا صعدت من الآخر إلى المؤثر كان المؤثر هو الآخر .
وبهذا الطريق يظهر أنه لما كان مبدأ أولاً لجميع المكنات ، لزم كونه أولاً عند
التزوّل^(٤) إلى المكنات ، وكونه آخرأ عند الصعود من المكنات ، ويكون
ظاهراً لأنّ الآخر يدل على وجود المؤثر ، ويكون باطناً لأن العلم بالمعلول لا يفيد
العلم بجاهة العلة البة ، وإنما الغاية القصوى فيه : أن يدل على وجود العلة
(فهو ظاهر لدلاله خلوقاته على وجوده)^(٥) وباطناً لقصور خلوقاته عن الدلاله
على ماهيتها المعينة ، وحقيقة المخصوصة . ويجب البحث هنا عن أسرار هذه
اللفاظ الأربعة^(٦) . أما الأول : فهو الفرد السابق ، والذي يدل على أنه
كذلك : أنه لا شك في وجود الموجودات الكثيرة . فنقول : إنها إما أن تكون
بأسراها مكنته الوجود ، أو واجبة الوجود ، أو يكون بعضها مكناً وبعضها

(١) مريم (٤٠) .

(٢) الحديد (١٠) .

(٣) غافر (١٦) .

(٤) الزوال (م) .

(٥) من (م) .

(٦) الأول والآخر والظاهر والباطن .

واجياً . أما القسم الأول : وهو أن تكون الموجدات بأسرها مكنته فهذا بحال ، لأن جموعها مفتقر إلى (كل واحد منها ، وكل واحد منها ممكناً) ، فمجموعها مفتقر إلى الممكناً ، والمفتقر إلى (^(١) الممكناً ممكناً) ، فالمجموع ممكناً . وكل واحد من ذلك المجموع ممكناً ، وكل ممكناً فلا بد له من علة مغایرة له ، نمجموع الممكناً ، وكل واحد من آحاد الممكناً : (مفتقر إلى علة مغایرة ، وما يغایر مجموع الممكناً ، ويعاير كل واحد من آحاد الممكناً) ^(٢) فإنه يمتنع أن يكون من الممكناً ، فيثبت أنه لا يمكن أن يقال : إن جميع الموجدات ممكناً .

وأما القسم الثاني : وهو ، أن يكون جميعها واجب الوجود ^(٣) فقد سبق بيان أنه يمتنع أن يكون في الوجود شيئاً ، يكون كل واحد منها واجباً لذاته ، فلم يبق إلا أن يقال : الموجود الواحد واجب لذاته ، وأما كل ما سواه فإنه ممكناً لذاته ، وذلك الواجب هو المبدأ لوجود كل الممكناً ، والببدأ متقدم بالذات والعلية على الآخر ، فيثبت أنه تعالى أول بالنسبة إلى كل ما سواه من الموجدات .

وأما المتكلمون القائلون بالحدث ^(٤) ، فقالوا : ثبت بما ذكرنا انفتار كل ما سواه إليه وذل الافتقار يمتنع أن يكون حال البقاء ، وإلا لزم تكوان الكائن ، وهو بحال ، فوجب أن يكون إما حال الحدوث أو حال العدم . وعلى التقىذيرين فيلزم أن يكون كل ما سواه محدثاً . والحدث ما سببه عدم ، والفاعل كان موجوداً حال عدمه ، فيثبت أنه - سبحانه - كما أنه أول يعني التأثير والعلية فهو أيضاً أول ، يعني أنه كان موجوداً ، عندما كان كل ما سواه معدوماً .

القسم الثالث من الأسماء : الألفاظ الدالة على التنزية والتقديس :

وهي كثيرة :

(١) من (م ، س) .

(٢) من (م) .

(٣) الوجود (س) .

الإسم الأول : القدس . قال تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ ﴾^(١) وقال : ﴿ يَسْبِحُ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا هُوَ الْقَدُوسُ ﴾^(٢) وأعلم . أن القدس مشتق من القدس وهو الطهارة . وهذا يقال : بيت المقدس ، أي المكان الذي يتظاهر فيه من الذنوب . وقيل للجنة : حظيرة القدس . لطهارتها من آفات الدنيا . ويقال لجبريل - عليه السلام - روح القدس . لأنه طاهر عن الخيانة في التبليغ والوحى . قال تعالى حكاية عن الملائكة : ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾^(٣) .

الإسم الثاني : السلام . والمراد منه : ذو السلام . والفرق بين القدس والسلام : أن القدس هو المزه عن الناقص في ذاته وفي صفاتة ، والسلام هو المزه عن الناقص في أفعاله .

والإسم الثالث : العزيز . وهو الذي يقل وجوده ، ويتشدد الحاجة إليه ، ويصعب الوصول إليه ، فما لم تجتمع هذه المعانى الثلاثة في شيء ، لا يطلق اسم العزيز عليه . فكم من شيء يقل وجوده ، ولكن لا يحتاج إليه ، فلا يسمى عزيزاً . وقد يكون بحيث لا مثل له ، ويحتاج إليه جداً ، ولكن يسهل الوصول إليه فلا يسمى عزيزاً كالشمس فإنه لا مثل لها (ويعظم الانفاس بها)^(٤) ، ولكنها لا توصف بالعزء ، بسبب أنه لا يصعب الوصول إليها ، أما إذا اجتمعت المعانى الثلاثة فهناك يوصف بكونه عزيزاً ، ثم في كل واحد من هذه (المعانى)^(٥) ، الثلاثة كمال ونقصان . فالكمال في قلة الوجود أن يرجع إلى واحد ، إذ لا أقل من الواحد ويكون بحيث يستحيل وجود مثله ، وليس لهذا إلا الله . (سبحانه وتعالى)^(٦) . فإن الشمس ، وإن كانت واحدة في الوجود ،

(١) الحشر (٢٣) .

(٢) الجمعة (١) .

(٣) البقرة (٢٠) .

(٤) من (س) .

(٥) من (م) .

(٦) من (س) .

فليست واحدة في الإمكان ، لأنه يمكن وجود مثلها . والكمال في كونه متنفعاً به ، أن تكون جميع المنافع حاصلة منه وما ذاك إلا الله - سبحانه - فإنه هو المبدأ لجميع المكانت ، والكمال في صورة الوصول إليه هو أنه يمتنع الإحاطة بكبه ، ولا سبيل إلى معرفته إلا بهدایته ، ولا سبيل لأحد من الخلق إلى القيام بشكر نعمه ، وكمال كل هذه المعانى الله - سبحانه - فيثبت بما ذكرنا : أنه هو العزيز المطلق .

الإسم الرابع : الجبار . وفيه رجوه :

الأول : الجبار : العالى الذى لا ينال . ومنه يقال : نخلة جبارأ إذا طالت ، وقصرت الأيدي من أن تناول أعلاها . ورجل جبار إذا كان متكبراً لا يتواضع ولا ينقاد لأحد . وهذا الاسم في حق الله يفيد أنه - سبحانه - بحيث لا تناله الأفكار ، ولا تحبط به الأ بصار ، ولا تصل إلى كنه عزّته عقول العقلاه ، ولا يرتفقى إلى (مبادىء إشراق جلاله علوم الحكماء)^(١) وهو بهذا المعنى من صفات التنزية .

والثاني : الجبار بمعنى المصلح للأمور : يقال : جبرت الكسر ، إذ أصلحته . فالجبار يفيد الكثرة والبالغة . فعل هذا : الجبار في الحقيقة : هو الله - سبحانه - لأنه هو المصلح لهمات الخلق بحسب أجسادهم وأرواحهم .

والثالث : أن يكون الجبار من أجبره على كذا إذا أكرهه على ما أراد . يقال : جبر السلطان فلاناً على كذا ، وأجبره - بالآلف - إذا أكرهه على ما أراد ، فعل هذا الجبار في وصف الله هو الذي جبر الخلق على ما أراد منهم ، وجعلهم عليه ، أرادوا أم كرهوا ، فلا يجري في سلطانه إلا ما يريد ، ولا يحصل في ملکه إلا ما حكم به .

الإسم الخامس : المتكبر . وهو الذي يرى الكل حقيراً بالإضافة إلى ذاته ، ولا يرى العظمة والكرياء إلا لنفسه ، وينظر إلى غيره نظر الملاوك إلى

(١) مقدادر ميزان جلاله علوم العلما، (م) .

العبيد ، فإن كانت هذه الرؤية صادقة كان التكبر حقاً ، وكان صاحبها منكراً حقاً . ولا يتصور ذلك على سبيل الكمال إلا الله - سبحانه - وإن كانت تلك الرؤية باطلة ، ولم يكن ما تراه من التفرد بالعظمة كما يراه ، كان التكبر باطلأً مذموماً . وهذا قال - عليه السلام - حاكياً عن الله - سبحانه - : ﴿الْكَبِيرُ يَهُوَ رَدَائِي ، وَالْعَظِيمُ إِزَارِي . مِنْ نَازِعِنِي وَاحِدًا مِنْهَا قَدْفَتِهِ فِي النَّارِ﴾^(١) ولما كان الأمر كذلك ظهر أن التكبر في حق الله - سبحانه - صفة مدح وكمال ، وفي حق الخلق صفة نقصان واحتلال .

الاسم السادس والسابع : العلي . الكبير . قال - سبحانه - : ﴿فَالْحَكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾^(٢) وقال : ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ﴾^(٣) فقدم في الآية الأولى لفظة العلي على لفظ الكبير ، وفي الثانية عكس الترتيب وقال : ﴿وَلَا يَؤْدُهُ حَفْظُهُمْ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(٤) وقال : ﴿وَكَبِيرُهُ تَكْبِيرًا﴾^(٥) وقال : ﴿وَلِهِ الْكَبِيرِيَّةُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٦) فنقول : أما العلي فهو مشتق من العلو ، وهو يقابل السفل (ثم إن العلو والسفل)^(٧) قد يحصلان في الأمور المحسوسة تارة ، وفي الأمور المعقولة أخرى . أما في المحسوسة فكما يقال : العرش فوق الكرسي ، والسماء فوق الأرض . وهذا العلو لا يحصل إلا في الأجسام . ولا تقدس القدس الحق عن الجسمية ، تقدس علوه عن أن يكون بهذا المعنى . وأما في الأمور المعقولة فنقوله تعالى : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ ، وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(٨) ومعلوم أن هذه الرفعة ليست إلا في صفات الجلال ، وفي البعد عن صفات النقصان .

(١) الحديث أحاد.

(٢) غافر (١٢) .

(٣) الرعد (٩) .

(٤) البقرة (٢٥٥) .

(٥) الإسراء (١١١) .

(٦) البانية (٣٧) .

(٧) من (م ، س) .

(٨) المجادلة (١١) .

إذا عرفت هذا فتقول : لا تفترض مرتبة من مراتب الكمال في الموجودات إلا والله - سبحانهه - في أعلى الدرجات . فيقال : الموجود إما مؤثر ، وإما أثر ، والمؤثر أعلى درجة من الأثر . والله - سبحانهه - هو المؤثر في الكل ، فكان أعلى من الكل . وأيضاً : الموجود إما واجب وإما ممكن ، والواجب أعلى درجة من الممكن ، والله - سبحانهه - هو الواجب فكان أعلى من الكل . وأيضاً : الموجود إما كامل مطلقاً ، وإما أن لا يكون كذلك ، والكامل ^(١) المطلق أعلى حالاً من لا يكون كذلك . والله - سبحانهه - هو الكامل المطلق . فكان أعلى من كل الموجودات ، وكذا القول في كمال العلم وكمال القدرة وكمال الحياة وكمال الدوام وكمال الوجود وكمال الرخمة . وقس عليهما نظائرها . فيثبت أنه - سبحانهه - أعلى من جميع الموجودات في المراتب العقلية ، وجلَّ تعالى عن أن يكون عليه بحسب المكان والجهة . وإذا عرفت العلو بهذا المعنى فقد عرف الفرقية في قوله : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فِرْقَ عِبَادِهِ﴾ ^(٢) وفي قوله : ﴿مَنْ يَخْافُنَّ وَهُنَّ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ ^(٣) .

ثم تقول : يرجع حاصل هذا العلو إلى أحد وجهين ، إما أن يكون معناه : هو أنه لا يساويه شيء في الشرف والمجد والعزّة ، وحيثذا يكون هذا الأسم من أسماء التنزية ، ومن أسماء السلوب ، وإما أن يكون معنى ذلك هو أنه قادر على الكل ، ومتصرف في الكل ، فيكون ذلك من باب الصفات الإضافية ، وأما الكبير . فقد ورد في صفات الله ألفاظ من هذا الجنس : هذا اللفظ (وهو الكبير) ^(٤) وثانيها : المتكبر . كما تقدم ثالثها : الأكبر (وهذا اللفظ وارد في القرآن في صفات الله . قال : ﴿وَرَضِوانَ مِنَ اللَّهِ أَكْبَر﴾ ^(٥) وقال : ﴿وَلِذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَر﴾ ^(٦) فاما في ذات الله - تعالى - فهو قولنا : الله أكبر .

(١) والكمال (س) .

(٢) الأنعام (١٨) .

(٣) النحل (٥٠) .

(٤) من (م) .

(٥) التوبة (٧٢) .

(٦) النمل (٤٥) .

وأما الكبراء فهو قوله - سبحانه - ^(١) : ﴿ وَلِهِ الْكُبْرَىءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ^(٢) ونقول : أما الكبير ففيه وجهان : أحدهما : أنه الذي يقع في مقابلة الصغير ، وقد يعتبر الكبير والصغير في المقادير . والحق مقدس عن المقدار والحجمية فلا يكون كبره بحسب الحجم والحجمية . وقد يعتبر الكبر والصغر في درجات الكمالات العقلية فـقال : فلان كبير القوم ، وإن كان أصغرهم في الحجمة ، ويقال فلان كبير في الدين . أي أن درجته عالية .

إذا عرفت هذا فتقول : في تفسير الكبير بهذا المعنى في حق الله وجهان :

الأول : أنه ثبت أن الحق - سبحانه - أكمل الموجودات وأشرفها وأجلها وأعلاها ، فيكون - سبحانه - كبيراً بالقياس إلى كل ما سواه ، وكل ما يغایره فهو ضئيل بالقياس إليه . والثاني : أنه كبير يعنى أنه أكبر عن مشابهة المخلوقات : وعلى هذين الوجهين فيكون الكبير من أسماء التنزية . وأما الأكبر ففيه وجهان : الأول : أنه أكبر من كل ما سواه من الموجودات ، وبمحض أن يكون قول المصلي : الله أكبر هذا . كأنه يقول : الله أكبر من كل ما سواه ، وإنما قدرم هذا القول أمام ^(٣) أفعال الصلاة ، لأن المصلي إذا عرف هذا المعنى قبل الشرف في الصلاة لم يتعلق خاطرة بشيء سوى الله ، ولم يتعلق قلبه بغير الله .

وأما الكبراء فقال - عليه السلام - حاكياً عن الله : « الكبراء رداقي ، والعظمة إزارى » وفي تخصيص لفظ الكبراء بالرداء ، والعظمة بالإزار ما يدل على أن الكبراء أعلى شأناً من العظمة ، وابعد عن أوهام الخلق وأفهمهم .

الإسم التاسع والعشر ^(٤) : الواحد : والأحد . قال تعالى : ﴿ وَالْحَكْمُ

(١) من (م) .

(٢) الجانة (٣٧) .

(٣) من (س) .

(٤) من (س) .

إله واحد ^(١) وقال : **«**قل : هو الله أوحد ^(٢) **»** واعلم . أن الواحد قد يراد به **(**نفي الكثرة في ذاته ، وقد يراد به **)** ^(٣) نفي الضد والند . أما الواحد بالتفسير الأول فقد ذكروا في تعریفه وجوهاً :

الأول : إنه شيء لا ينقسم . وإنما قلنا : شيء . احترزاً عن المعدوم . وإنما قلنا : لا ينقسم . احترزاً عن قولنا : رجل واحد ، إنسان وثوب واحد فإنه يقبل القسمة . أما الواحد الحقيقي فإنه لا يقبل القسمة بوجه من الوجوه .

الثاني : قال بعضهم : الواحد ^(٤) الحقيقي هو الذي لا يصح فيه الوضع والرفع بخلاف قوله : **(**إنسان واحد **)** ^(٥) لأنك تقول : إنسان بلا يد . فإنه يصح رفع شيء منه الحق - سبحانه - احدى الذات .

الثالث : قال بعضهم : الواحد ما لا يكون عدداً (والعدد ما كان نصف مجموع حاشيته) ^(٦) وأقل العدد اثنان ، وله حاشيتان ، الواحد والثلاثة وبمجموعها أربعة ونصفها إثنان ، فعلمبا أن الاثنين عدد ، وأما الواحد فليس له إلا حاشية واحدة ، فلم يكن عدداً . واعلم أن الجوهر الفرد ^(٧) عند من يقول به : واحد حقيقي بهذا التفسير . فإن قيل : الواحد بهذا التفسير مشعر بأنه أقل القليل كما في حق الجوهر ^(٨) (الفرد) ، وذلك نقص ، وهو على الله محال ، قلنا : كون الجوهر الفرد موصوفاً بالصغر والقلة إنما كان من حيث أنه يصح عليه أن يمسه غيره ويتصل به غيره ، فيعظم ويکبر . فإذا انفرد قيل : إنه صغير وحقير ، وإذا ماسه واتصل به غيره . قيل : أنه كبير وكثير ، فلما كان وصف

^(١) البقرة (١٦٣) .

^(٢) الإخلاص (١)

^(٣) من (م) .

^(٤) الواحد الحقيقي (م) .

^(٥) من (س) .

^(٦) من (م) .

^(٧) الجوهر (من) .

^(٨) الفرد (من) .

الجوهر الفرد بالصغر والخمارة ، إنما كان لهذا المعنى (ثم هذا المعنى)^(١) ، متنع
الثبت في حق الله تعالى ، لا جرم امتنع وصفه بالصغر والقلة .

واعلم : أن نفأة الصفات زعموا أن من أثبت الصفات لله - تعالى - فإنه
لا يمكنه أن يقول بوحدانية الله تعالى ، وذلك لأننا إذا حكمنا بقيام الصفات
الكثيرة بذات الله - تعالى - كان بمجموع (الذات)^(٢) والصفات أمثلة كثيرة لا
 شيئاً واحداً ، ويصبح أيضاً فيه معنى الوضع والرفع مثل أن يقال : قادر وليس
بعالم إلى أن يثبت بالدليل بطلان ذلك .

وزعم بعضهم : أن من أثبت الله تعالى صفات ثمانية . فقد قال بتاسع
نسمة ثم إن الله تعالى قال : ﴿لَقَدْ كَفَرُوا بِهِ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾^(٣)
وما كان القائل بالثلاثة كافراً ، كان القائل بالتسعة . وهو قائل بالثلاثة ثلاث
مرات - أدخل في الكفر ، وأما الواحد بالتفسير الثاني ، فهو أنه ليس في الوجود
موجود يساويه ، في وجوب الوجود بالذات ، ولا موجود يساويه في العلم بجميع
العلميات ، التي لا نهاية لها ، ولا موجود يساويه في القدرة على جميع
الممكناً .

وزعم نفأة الصفات : أنه تعالى واحد يعني أنه ليس في الوجود موجود
يساويه في القدم والأزلية ، بخلاف مثبي الصفات فإنهم أثبتوه موجودات فديمة
أزلية ويتفرع على ما ذكرنا فروع :

الفرع الأول : أعلم أنه تعالى واحد في ذاته ، وواحد في صفاتـه ، وواحد
في أفعالـه ، أما أنه واحد في ذاته فلأن ذاته متزنة عن جهـات التـركـيبـات ، لا من
الـترـكـيبـات المـقدـارـية الحـسـيـة كـما في الجـسـم ، ولا من التـركـيبـات العـقـلـيـة كـما في
الـنوـعـ المـرـكـبـ من الجـنسـ والـفـصـلـ ، وأما أنه واحد في صـفـاتـه فهو أنه ليس في

(١) من (من) .

(٢) من (من) .

(٣) المائدة (٧٣) وهذه الآية تکفر نصارى الكاثوليك القائلين بثلاثة آلة . كل إله مستقل بذاته
ويعمله عن غيره من زملائه .

الوجود (موجود)^(١) آخر يساويه في الوجود بالذات ، وفي العلم بكل المعلومات ، وفي القدرة على كل المكنات ، وفي الغنى عن كل ما سواه . وأما إنه واحد في أفعاله فهو أنه ليس في الوجود موجود يكون مبدئاً لجميع المكنات إما بغير واسطة ، وإما بواسطة إلا هو .

الفرع الثاني : الألفاظ المشتقة من الواحد ، هي هذه : الأحد ، والوحيد ، والتوحيد . فقولنا : وحده : لا شريك له . أما الأحد ، فقد جاء في القرآن ، وهو قوله : ﴿ قل : هو الله أحد ﴾^(٢) والفرق بين الواحد والأحد من وجوه :

الأول : إن الواحد اسم لأول العدد يقال : واحد ، إثنان ، ثلاثة . ولا يقال : أحد ، إثنان ، ثلاثة .

والثاني : إن أحداً في النفي أعم من الواحد ، يقال : ما في الدار واحد بل اثنان . أما لو قالوا : ما في الدار أحد ، فإنه يقتضي عموم النفي .

الثالث : إن لفظ الواحد يصح جعله وصفاً لاي شيء أريد ، فيصبح أن يقال : رجل واحد ، وثوب واحد ، ولا يصح وصف شيء في جانب الإثبات بالأحد : إلا الله الأحد . فلا يجوز أن يقال رجل أحد ، ولا ثوب أحد ، فكأنه - سبحانه - قد استأثر بهذا النعت في جانب الشبه . أما في جانب النفي فقد يذكر هذا في حق غير الله ، فيقال : ما رأيت أحداً ، فال الأحد والواحد ، كالرحمن والرحيم . فالرحمن قد اختص به الله - سبحانه - ولا يشاركه فيه غيره ، وأما الرحيم فقد تحصل فيه المشاركة ، وكذلك الأحد ، قد اختص به الله - سبحانه - ولهذا السبب لم يذكر لام التعريف في أحد . فقال : ﴿ قل هو الله أحد ﴾^(٣) لأنه صار نعتاً لله على الخصوص ، فصار معرفة ، فاستغنى عن التعريف .

(١) من (من) .

(٢) الإخلاص (١) .

(٣) الإخلاص (١) .

الفرع الثالث : إن قوله تعالى : ﴿ قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾^(١) بحسبه الفاظ ثلاثة من أسماء الله . وكل واحد منها إشارة إلى مقام من مقامات السبّارين إلى الله . فالمقام الأول مقام المقربين^(٢) وهو أعلى المقامات . وهؤلاء هم الذين نظروا إلى ماهيات الأشياء وحقائقها من حيث هي هي ، فلا جرم ما رأوا موجوداً سوى الله ، لأن الحق واجب (الوجود)^(٣) لذاته ، وما سواه ممكن والممكن إذا أخذ مع عدم السبب^(٤) كان عندماً محضاً ، فهؤلاء ما رأوا موجوداً سوى الله - سبحانه - وقوله « هو » إشارة مطلقة ، والإشارة المطلقة تتعين^(٥) بشرط أن يكون المشار إليه واحداً فقط . فلا جرم كان قولنا « هو » إشارة إلى الحق - سبحانه - ولم يفتقرها مع هذه النقطة إلى ذكر صفة لذلك المشار إليه ، لأن الافتقار إلى المميز إنما يحصل حيث حصل هناك موجودات وقد بينا أن هؤلاء لم يشاهدو بعيون عقولهم إلا موجوداً واحداً ، فادي افتقارهم إلى ذكر المميز ، فلهذا السبب كانت لفظة « هو » كافية في حصول العرفان التام لهؤلاء المقربين .

وأما المقام الثاني - فهو دون المقام الأول - وهو مقام أصحاب اليمين ، وذلك لأنهم شاهدوا مع الحق موجوداً فحصلت في عقولهم كثرة في الموجودات ، الكلمة « هو » غير كافية في حق هؤلاء ، بل احتاجوا إلى صفة لكلمة « هو » باعتبارها يمتاز الحق عن غيره ، فترن بالفظة « هو » لفظة « الله » فقيل مع هؤلاء : « هو الله » .

والمقام الثالث : وهو مقام أصحاب الشمال ، وهو أضعف المقامات ، وهم الذين يجوزون أن يكون إلّه أكثر من واحد فقيل لأجلهم : ﴿ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ إبطالاً للشرك ونصرجاً بالتوحيد .

وههنا بحث آخر على ما تقدم ، أن صفات الله تعالى إما أن تكون

(١) الإخلاص (١) .

(٢) المقربين (س) .

(٣) من (س) .

(٤) السبب (س) .

(٥) من (م) .

إضافية ، أو سلبية أما الإضافية فنقولنا عالم ، قادر ، خالق^(١) ، وأما السلبية فنقولنا : ليس بجسم ولا بجواهر . والمخلوقات تدل على النوع الأول من الصفات أولاً ، وعلى النوع الثاني ثانياً . فنقولنا : « الله » يدل على جميع الصفات الإضافية المعتبرة في الإلهية . وقولنا « أحد » . يدل على جميع الصفات السلبية . وذلك لأن قولنا : « الله » معناه : أنه الذي يستحق العبادة ، واستحقاق العبادة لا يكون إلا لمن يكون مستقلًا بالإيجاد والإبداع وذلك لا يحصل ، إلا لمن كان موصوفاً بالقدرة التامة والحكمة التامة^(٢) . وأما الأحادية فهي دالة على كونه متزهاً عن التركيبات الحسية والعقلية . وهذا يدل على أنه ليس (بجسم ولا متحيز)^(٣) لأن كل متحيز فهو منقسم ، وإذا لم يكن متحيزاً في شيء من الأحياز والجهات ، يجب أن لا يكون حالاً في شيء ، ولا عملاً في شيء . وأيضاً : إذا كان أحداً ، لم يكن له مثل ولا ضد ولا ند ، لأنه لو حصل في الوجود موجودان ، كل واحد منها واجب لذاته لكنهما مشاركون^(٤) في الوجود و مختلفين في التعين ، وما به المشاركة غير ما به المخالفة ، فيكون كل واحد منها مركباً في ذاته من هذين الفيتين ، فيثبت أن كونه تعالى أحداً ، يدل على جميع الصفات السلبية .

فإن قيل : كيف يعقل كون شيء أحداً . فإن كل حقيقة موصوفة بالأحادية ، فهناك تلك الحقيقة وتلك الأحادية ، مجموعها ، فهذا ثالث ثلاثة ، لا أحد . والجواب : أن الأحادية لازمة لتلك الحقيقة التي لا يمكن إلا أن تعبّر عنها بقولنا : « هو » فلهذا السبب كان أجل الأسماء عند المحققين قولنا : « هو الله » .

واعلم . أن قولنا : هو الله يدل على انتقاد كل ما سواه إليه ، وقولنا : أحد . يدل على استغفاله على كل ما سواه ، وكل من حصل له هذان الوصفان

(١) خالق (م) .

(٢) ويبيح الصفات .

(٣) وليس متحيز (م) .

(٤) متساوين (من) .

كان هو السيد في الحقيقة ، فلهذا قال بعده : ﴿الله الصمد﴾ وأيضاً : قيل : الصمد هو الجسم المصنوع الذي لا جوف له ، وذلك في حق الله تعالى . فوجب أن يحمل ذلك في حقه تعالى على براءته عن جميع جهات التركيبات .

فكانه لما قال : إنه أحد قيل له : وما الدليل عليه ؟ قال : لأنه صمد ، يعني كونه بريئاً عن جميع جهات التركيبات .

واعلم أنه مبحثه لما بين ذلك فرع على هذا الأصل ثلاثة أنواع من الفروع :

الفأول : أنه ليس له ولد ، لأن الولد عبارة عما ينفصل من الشيء ، جزءاً من أجزائه ثم يتولد عن ذلك الجزء ما يمثل ذلك الكل . وهذا إنما يعقل في الشيء الذي يقبل الجزء والبعض وذلك في حق الله تعالى . وفيه تفسير آخر - على ما سبق - وهو : أن المؤثر إذا كان موجهاً بالذات كان الأثر كالشيء المنشود منه . فقوله : ﴿لم يلد﴾ إشارة إلى نفي هذا المعنى ، أعني نفي أن يكون تأثيره في خلقاته على سبيل الإيجاب والتوليد .

والفرع الثاني : أنه لم يتولد عن غيره ، وهو قوله : ﴿ ولم يولد﴾ لأن كونه السيد يقتضي استغناؤه عن كل ما سواه .

والفرع الثالث : أنه ليس في الوجود أحد يساويه في صفاتيه . فإنما بينا : أنه لو حصل في الوجود موجود آخر ، واجب الوجود لذاته ، لا يشتركا في ذلك الوجوب ، ولا يختلفا في ذلك التعيين^(١) ، فيلزم منه كون كل واحد منها مركباً . وذلك يقدح في كونه السيداً على الإطلاق .

الفرع الرابع : الكلام في الواحد ، قال تعالى : ﴿ذرني ومن خلقت وحيداً﴾^(٢) نقوله «وحيداً» نصب على الحال على بعض الأقوال . وعلى هذا التقدير فيحتمل أن يكون حالاً من الخالق ، وأن يكون حالاً من المخلوق . فإذا

(١) التغير (س) التعيين (م) .

(٢) المثل (١١) .

فلا : إن وحيداً نصب على الحال من الحال كأن القرآن وارداً بجعل الوحديد
إسماً من أسماء الله . وفي تفسيره^(١) وجوه : الأول : أنه سبحانه كان موجوداً في
الأزل . والثاني : أنه سبحانه مستقل بتدبر الملك والملائكة ، ولا يحتاج في
التكوين والتخليق إلى مادة ، ومدة ، وألة ، وعدة . والثالث : أنه متعدد
بصفات الجلال ونعمت الكمال .

الفرع الخامس : الكلام في التوحيد : وهو عبارة عن الحكم بأن الشيء
واحد ، وعن العلم بأن الشيء واحد يقال : وحده إذا وصفته بالوحدة ، كما
يقال : شجعت فلاناً إذا نسيه إلى الشجاعة . واعلم أن مقام التوحيد مقام
يضيق عنه النطق ، لأنك إذا أخبرت عن الحق بشيء ، فهناك غبر عنه ،
وخبر به ، وجموعها فهو ثلاثة ، والعقل يعرفه ، والنطق لا يصل إليه .

الإسم الحادي عشر : الصمد . قيل : إنه مأخوذ من صمده ، إذا قصده
في الخواج ، يقال صمدت صمد هذا الأمر ، أي قصدت قصده^(٢) والثاني :
أنه الذي لا جوف له ، ويجب حله في حق الله تعالى منزهاً عن التركيب
والتألف .

الإسم الثاني عشر : البديع . قال سبحانه : ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ ﴾^(٣) وفي وجهان : الأول : أنه الذي لا مثل له ، ولا شبيه ، يقال
هذا شيء بديع ، إذا كان عديم المثل . والثاني : أن البديع هو المبدع ، فعيل
يعني مفعل . ومعنى المبدع أن تكون أفعاله واقعة دفعه واحدة من غير سبق
مادة ، ومدة ، وألة وعدة .

الإسم الثالث عشر : الغني . قال تعالى ﴿ سَبَّانَهُ هُوَ الْغَنِي ﴾^(٤)

(١) تقريره (س) .

(٢) قصدت قصده - الثاني : إنه لما كان فرداً (س) .

(٣) البقرة (١١٧) .

(٤) بروس (٦٨) .

وقال : ﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ ، وَأَنْتُمُ الْفَقَرَاءُ ﴾^(١) ولما ثبت أنه واجب الوجود لذاته، فالوا : الواجب لذاته يمتنع أن يصير واجباً لغيره ، لأن عند فرض عدم ذلك الغير - إن بقي - لم يكن واجباً لغيره ، وإن لم يبق لم يكن واجباً لذاته ، وكل ذلك الحال . فإذاً الواجب لذاته لا تعلق له بغيره البتة ، وكل ما سواه فهو يحتاج إليه في ماهيته ، وفي وجوده ، وفي صفاته . فظهور بهذا البيان : أنه سبحانه هو الغني ، وكل ما سواه فهو فقير وغنى بإغفاء الله .

الإسم الرابع عشر : القيوم . قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَعَنْتُ الرِّجُوْنَ لِلْحَيِّ الْقَيُومِ ﴾^(٣) وقرأ عمر بن الخطاب : « الحي القيام » وأعلم أن القيوم مبالغة في القيام ، وكمال هذا المعنى إنما يحصل عند اجتماع أمرين : أحدهما : قيامه بذاته ، كما قال : ﴿ قَاتَأَ بِالْقَسْطِ ﴾^(٤) يمعنى استغنائه عن كل ما سواه . والثاني : كونه قيماً لغيره ، يمعنى كونه مقوتاً لغيره ، ومجموع هذين المعنين هو القيوم . ولما دللتنا على أن واجب الوجود واحد ، وثبت أن ما سواه فهو عكش لذاته ، فلا بد له من مؤثر ، فكل ما سوى ذلك الواحد فهو مفتقر إليه فيثبت أنه تعالى قائم بذاته . مقوم لكل ما سواه ، فهو القيوم الحي بذاته ولذاته .

وأعلم أن كونه قائماً بذاته ، يقتضي أن يكون متزهاً عن جهات التركيب وهذا الأصل لوازمه :

الأول : إن واجب الوجود واحد ، إذ لو كان اثنين لا شتركا في الوجوب ، واحتلفا في التعيين ، فتحصل الكثرة في كل واحد منها ، فلا يكون واجب الوجود فرداً على الإطلاق^(٥) . الثاني : إنه لما كان فرداً امتنع أن يكون متزهاً ،

(١) محمد (٣٨) .

(٢) البقرة (٢٥٥) .

(٣) طه (١١١) .

(٤) آل عمران (١٨) .

(٥) ما مر من قوله قصدت قصده إلى هنا من (م ، ت) .

لأن كل متحيز فهو منقسم بالقسمة المقدارية (ومنقسم أيضاً بالقسمة العقلية ، لأنه يشارك سائر المتحيزات في عموم كونه متحيزاً^(١) ومخالفها بخصوصيته ، فيحصل التركيب في ذاته ، وإذا لم يكن متحيزاً ، فليس في الجهة .

النوع الثالث من لوازم القيومية : أن لا يكون في محل ، لا عرضاً في موضع ، ولا صورة في مادة ، لأن الحال مفتقر إلى المحل ، والمفتقر لا يكون قيوماً .

النوع الرابع من لوازم القيومية : قال بعضهم : لا معنى للعلم إلا حضور حقيقة المعلوم عند العالم ، فإذا كان قائمًا بنفسه كانت حقيقته حاصلة له ، لا للغير ، فكان عالماً بذاته ثم ذاته علة لغيره ، فيلزم من علمه بذاته علمه بغيره إلى آخر المراتب . فعل هذا يلزم من قيوميته كونه عالماً بجميع المعلومات .

النوع الخامس من لوازم قيوميته : أن القائلين بالحدث ، قالوا : لما كان مفروضاً لوجود كل ما سواه ، كان كل ما سواه محدثاً ، لأن تأثيره في تكوين ذلك الغير يتنبع أن يكون حال بقائه ، لأن تحصيل الحاصل محال ، فهو إما حال وجوده ، أو حال عدمه . وعلى التقديررين فيلزم أن يكون كل ما سواه محدثاً .

النوع السادس من لوازم القيومية : أنه لما كان قيوماً لكل الممكنات ، استندت كل الممكنات إليه ، إما بواسطة أو بغير واسطة ، وعلى التقديررين كان القول بالقضاء والقدر لازماً . فظاهر بما ذكرنا : أن قولنا : « الحقيقة القيوم » يحيط بجميع المباحث العالية المعتبرة في الإلحاديات .

إذا عرفت هذا . فالقيوم من حيث إنه يدل على استغاثة عن الغير وفيما يذاته كان من باب السلوب ، ومن حيث إنه يدل على كونه مفروضاً لغيره ، كان من باب الإضافات ، وعن ابن عباس أنه كان يقول : « أعظم أسياء الله تعالى الحقيقة القيوم » ، واعلم أن من عرف أنه سبحانه هو القائم والقيم والقيوم ، انقطع قلبه عن الخلق بالكلية . وقال أبو يزيد البسطامي رضوان الله عليه : « حسبك

(١) من (م) .

من التوكل أن لا ترى لنفسك ناصراً غيره ، ولا لرزقك حارثاً غيره ، ولا
لعملك شاهداً غيره .

الإسم الخامس عشر والسادس عشر : الجليل . وذو الجلال . (اعلم أن الجليل
غير وارد في القرآن، لأن الجليل هو بعنه ذو الجلال^(١) وهذا النقطة وارد في القرآن
في سورة الرحمن مرتين: قال تعالى: ﴿وَبِقَوْنِي وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(٢)
وقال في آخر السورة: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذُي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(٣) وأعلم أن الكبير اسم
لكمال الذات والجليل اسم لكمال الصفات، والعظيم اسم لكمال الذات والصفات
والأفعال، فالجليل يفيد كمال الصفات السلبية والثبوتية، أما كمال الصفات
(السلبية فهو أنه تعالى متزه عن القصد والند والشريك والمكان والزمان وأما كمال
الصفات)^(٤) الثبوتية فهو كونه تعالى موصوفاً بالعلم التام والقدرة التامة. إذا
عرفت هذا فتقول: الجليل فعال، فيحتمل أن يكون يعني الفعل، أو يعني
المفعول، أو يعني الفاعل. أما يعني الفعل فهو أنه يعني أنه يجعل المؤمنين
ويكرمهم ويعظمهم (فعل هذا التفسير)^(٥) قوله ذُو ﴿الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾
معناه: ذو الجلال والإكرام وأما يعني المفعول فمعناه أنه سبحانه يستحق أن يجعل
ويكرم، ولا يجد وجوده، ولا يكفر بهاته. وأما يعني الفاعل فمعناه كونه
موصوفاً بصفات الجلال. قال بعضهم «الجليل الذي جل من قصده، وذل
من طرده»، وقيل: «الجليل الذي جل قدره في قلوب العارفين، وعظم خطره
في نفوس المحبين».

الإسم السابع عشر: العظيم. قال تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَى الْعَظِيمِ﴾^(٦)
واعلم أنه سبحانه ليس عظيماً بسبب عظم الجلة، لأن هذا حال في حقه، بل
(معنى كونه)^(٧) عظيماً (أنه عظيم في)^(٨) كمال ذاته وصفاته وأفعاله. فقد

(١) من (س) .

(٢) الرحمن (٢٧) .

(٣) الرحمن (٧٨) .

(٤) من (م) .

(٥) من (م) .

(٦) البقرة (٢٥٥) .

(٧) من (س) .

(٨) زيادة .

يقال للرجل السيد : إنه عظيم قوله . أما أنه عظيم في ذاته ، فلأنه الجسم الذي لا يحيط البصر باطرافقه يقال إنه عظيم . والحق سبحانه لا يحيط العقل والفهم بكلته ذاته ، فكان أعظم من كل عظيم . وأما أنه عظيم في صفاته ، فلأنه يقال : فلان عظيم قوله إذا كان أكثرهم علمًا وقدرة واستغناه ، والحق سبحانه لا مناسبة لعلمه وقدرته إلى أحد فكان أعظم الموجودات ، وأما أنه عظيم في أفعاله فلان من فعل أفعالاً^(١) لا يعجز عنها غيره ، يقال : إنه أعظم من غيره . ولماذا المعنى يقال : فلان أعظم ملوك الأرض ، إذا حصل له من الملك والبساطة ما ليس لغيره . والله - سبحانه - مالك الملك في الحقيقة فكان أعظم الموجودات لهذا الاعتبار . إذا عرفت هذا فالعظيم بالاعتبار الأول من باب السلوب ، وبالاعتبار الثاني من باب الإضافات ، وبالاعتبار الثالث من باب الأفعال .

الإسم الثامن عشر والتاسع عشر : الماجد . والمجيد . قال تعالى ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدِ ﴾^(٢) واعلم أن المجيد فعيل من الماجد كالعلم من العالم ، والقدير من القادر .

وفي المجيد قولان : أحدهما المجد : هو الشرف النام الكامل . قال تعالى : ﴿ قَوْلَانَ الْمَجِيدَ ﴾^(٣) أي الشريف . والله تعالى له الشرف والمجد والعلو والعظمة . والثاني : أن المجد في الأصل عبارة عن السعة ، يقال رجل ماجد إذا كان سخياً مفضلاً كثير الخير . فعل هذا ﴿ الْمَجِيدَ ﴾ في صفة الله تعالى يدل على كثرة إحسانه وجوده :

الإسم العشرون : السبوح . وهذا الإسم غير وارد في القرآن لكن أجمعت الأمة على ذكره في حق الله تعالى ، وهو مأخوذ من قولك : سبحانه الله . وكل اسم على فنول - بشديد العين - فالفاء فيه منصوب كقولك : سفود

(١) لا (م ، س) .

(٢) البروج (١٤-١٥) .

(٣) ق (١) .

وتنور ، إلا ثلاثة أحرف : سبوج ، وقدوس ، وذو روح - لموحد الذاريات -
واعلم أن التسبيح مصدر ، سبحان . اسْمَ كَانَكَ قَلْتَ أَسْبِحُكَ تَسْبِيْحًا ،
فوضعت لفظة سبحان لهذا المجموع وفي تفسير التسبيح وجهان : الأول : سُنْنَة
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَعْنَاهُ ، فَقَالَ : « إِبْرَاهِيمَ اللَّهُ عَنْ كُلِّ سُوءٍ » أَيْ تَنْزِيهُهُ مِنْ كُلِّ
سُوءٍ . والوجه الثاني : أَنَّ الْشَّتَاقَيْنَ التَّسْبِيْحَ مِنْ سَبِيعٍ فِي الْأَرْضِ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا .
قَالَ تَعَالَى : « إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبِيْحًا طَوِيلًا^(١) » فَإِذَا حَلَّنَا التَّسْبِيْحَ عَلَى التَّنْزِيهِ
فَأَنْصَلَ الْأَذْكَارَ : تَنْزِيهُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا تَرَى أَنَّهُ تَعَالَى حَكِيمُ الْمَلَائِكَةِ أَنْهُمْ
« يَسْبِحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ^(٢) » وَحَكِيمُ عَنْهُمْ أَنْهُمْ قَالُوا فِي قَصَّةِ آدَمَ : « وَنَحْنُ
نَسْبِحُ بِحَمْدِكَ ، وَنَقْدِسُ لَكَ^(٣) » وَفِي مَرْضَعِ آخَرَ : « وَإِنَا لَنَحْنُ الصَّافُونَ ،
وَإِنَا لَنَحْنُ الْمَسْبِحُونَ^(٤) » وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ : « أَنَّ أَهْلَ السَّيَاءِ الدُّنْيَا قِيَامٌ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُونَ : سَبِحَانَ ذِي الْمَلْكِ وَالْمَلَكُوتِ . وَأَهْلَ السَّيَاءِ الثَّانِيَةِ رَكُوعٌ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُونَ : سَبِحَانَ ذِي الْعِزَّةِ وَالْحِبْرُوتِ . وَأَهْلَ السَّيَاءِ الثَّالِثَةِ
سَجُودٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُونَ : « سَبِحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ » وَاعْلَمُ . أَنَّ
هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمَرَادُ مِنْهَا شَرَحَ تَفَارُقَ درَجَاتِ الْمَلَائِكَةِ فِي مَقَامَاتِ الْعِرْفَةِ وَالْمَحْبَةِ
وَالْعِبُودِيَّةِ .

واعلم أن التسبيحات الواردة في القرآن كثيرة . ومن جملتها : « وَإِنْ مِنْ
شَيْءٍ إِلَّا يَسْبِحُ بِحَمْدِهِ ، وَلَكُنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيْحَهُمْ^(٥) » وَمِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ :
الْمَرَادُ مِنْهُ التَّسْبِيْحُ (بِالْقَوْلِ)^(٦) وَاحْتَجَوْا عَلَيْهِ بِأَنَّهُ قَالَ : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
يَسْبِحُ بِحَمْدِهِ ، وَلَكُنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيْحَهُمْ^(٧) » وَلَوْ كَانَ الْمَرَادُ مِنَ التَّسْبِيْحِ هُوَ
دَلَالَةُ آثَارِ الصَّنْعِ عَلَى الصَّانِعِ لَكَانَتْ رَيْفَةً لِمَنْ يَفْقَهُونَهَا لِقَوْلِهِ : « وَلَكُنْ سَأَلُوكُمْ : مَنْ

(١) الزمر (٧) .

(٢) الأبياء (٢٠) .

(٣) البقرة (٢٠) .

(٤) الصافات (١٦٥ - ١٦٦) .

(٥) الإسراء (٤٤) .

(٦) من (م) .

(٧) الإسراء (٤٤) .

خلق السموات والأرض ليقولن الله **﴿هُوَ﴾**^(١) وأجاب المحققون عنه بأن قالوا : دلالة المخلوقات على كونه تعالى مترزاً عن صفات المحدثات ونعموت الأجسام من أدق أبواب المعارف ، فكيف يمكن أن يقال : إن ذلك معلوم لكل أحد ؟ ثم هؤلاء حملوا ذلك التسبيح على كونه دالاً على جلالة الخالق وعلمه وكماله .

وقالوا : دلالة النطق أضعف من دلالة الذات لوجوه : الأول : إن دلالة النطق (تتحمل الكذب ودلالة الماهية لا تتحمل إلا الصدق) . والثاني : إن دلالة النطق **﴿هُوَ﴾**^(٢) وضعية يجوز تغيرها بتغير الأوضاع والاصطلاحات . وأما دلالة المحدثات على كون خالقها مترزاً مقدساً ، فهي دلالة ذاتية ، والدلالة الوضعية العرضية أضعف حالاً من الدلالة الذاتية . والثالث : إن الدلالة النطقية اللغوية لا يسمعها إلا السمع الظاهر ، والدلالة الذاتية العقلية لا ينتفع بها إلا العقل .

ولما كان العقل الباطن أشرف من السمع كانت الدلالة الذاتية أشرف من اللغوية . والرابع : إن الدلالة النطقية غير باقية ، بل كما توجد تزول وتبطل . وأما الدلالة العقلية فإنها باقية **﴿هُوَ﴾**^(٣) .

الإسم الحادي والعشرون : الظاهر . ومعناه : المترء عن التقائص ، المبرأ عن العيوب ، فلن لفظ الطهارة كما ورد (في البراءة)^(٤) عن الفاذورات الحسية ، فكذلك ورد في البراءة عن الصفات الذميمة ، قال تعالى في صفة أهل بيت النبي : **﴿وَيُطْهِرُكُمْ نَطْهِرًا﴾**^(٥) وسمى الصفات المذمومة نجامة ، فقال : **﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾**^(٦) .

(١) لقمان (٢٥) .

(٢) من (م) .

(٣) فإنها أشرف (ت) .

(٤) من (س) .

(٥) الأحزاب (٣٣) .

(٦) التوبة (٢٨) .

الإسم الثاني والعشرون : الطيب . قال عليه السلام : « إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب » والفرق بينه وبين الظاهر : أن الظاهر هو المبرأ عن العيب ، أما الطيب فهو الذي تحصل معنی الطهارة فيه ، مع أنه يكون متفعاً به ، لأن الطيب هو الذي تحصل منه رائحة طيبة ، وذلك نوع نفع ، فالطيب في حق الله سبحانه : أنه المزه عن جميع العيوب وتكون جميع المنافع صادرة عنه .

الإسم الثالث والعشرون : الفرد . وهو في مقابلة الزوج .

الإسم الرابع والعشرون : الوتر . وهو في مقابلة الشفع . قال عليه السلام : « إن الله ^(١) وتر يحب الوتر » ^(٢) وأعلم أن الوتر والفرد متقابيان . ومعناه عند أهل الحساب أنه : الذي لا ينقسم نصفين متساوين . وأعلم أن الوتر أشرف من الشفع ويدل عليه وجوه : الأولى : إن الفردانية صفة الله سبحانه ، والزوجية صفة الممكنتات ، وصفة الحق - سبحانه - أشرف من صفة الخلق . والثانية : إن كل زوج فهو يحتاج إلى الواحد (وهو فرد) ^(٣) والواحد غني عن كل الأعداد ، فالفرد أشرف من الزوج ، والثالث : إن الفرد مشتمل على الزوج والفرد معاً ، لأن العدد الفرد يكون أحد قسميه زوجاً والأخر فرداً . أما الزوج ، فإما أن يكون كلا قسميه زوجاً ، أو يكون كلاهما فرداً . والمشتمل على النوعين أشرف من المشتمل على أحدهما . الرابعة : إن الفرد لا يقبل التنصيف ، والزوج يقبله ، وعدم قبول القسمة قوة ، وقبولها ضعف . الخامس : إن جميع الأعداد إما تكون عن الواحد ، لأن الواحد إذا ضم إليه واحد آخر حصل إثنان ، وإذا ضم إليها واحد آخر حصلت ثلاثة ، وقس الباقى عليه ، فيثبت أن الواحد علة لمجموع الأعداد . لكن الواحد فرد . فالفرد أشرف . السادس : إن الوتر غالب . وذلك لأن الشفع والوتر إذا اجتمعا حصل الوتر ، لا الشفع . فدل على أن الوتر غالب على الشفع ، فكان الوتر

(١) إنه وتر (س) .

(٢) الوتر هو الفرد . والحديث بين أن الله واحد .

(٣) من (م) .

أشرف . السابع : إن الوحدة لازمة لجميع مراتب الأعداد ، فإن كل مرتبة من مراتب الأعداد إذا أخذت من حيث إنها تلك المرتبة كانت واحدة ، كقولك عشرة واحدة ، ومائة واحدة ، والوحدة وتر . فالوتر لازم لجميع مراتب الأعداد ، والزوج ليس كذلك . فكان الوتر أفضل من الشفع . والله أعلم^(١) .

القسم الرابع من أسماء الله : الأسماء الدالة على القدرة :

وهي كثيرة :

ال الأول : القادر . قال تعالى : ﴿ قُلْ : هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعِظَّ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ فَنَعِمُ الْقَادِرُونَ ﴾^(٣) .

الثاني : القدير . وهو غير وارد في الأسماء التسعة والسبعين إلا أنه كثير الورود في القرآن . قال تعالى : ﴿ تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(٤) وأعلم أنه قد يوجد في اللغة العربية أمثلة مختلفة مأخوذة من الأفعال جعلت نعمات ، وكان المقصود من بعض تلك الأمثلة تأكيد الفعل والبالغة في الوصف ، ومن بعضها كون ذلك الفعل كالصفة الازمة له ، فمن ذلك : بناء فعال . إذا أراد تكثير الفعل ، وهذا السبب أخذوا أسماء الصناع من هذا المثال كقوفهم : حداد وبناء ونجار ونلاح وخياط^(٥) ليدل ذلك على أن تكون هذه من هؤلاء الفاعلين . ومن ذلك صرفهم لفظ فاعل إلى فعل مرة ، وفعول أخرى ، إذا أرادوا أن يجعلوا الصفة المضافة إلى الموصوف كالسجية الازمة والخلفة الازمة ، وذلك مثل صرفهم لفظ قادر إلى قدير ، وخابر إلى خبر ، وناصر إلى نصير ، وصرفهم : صابر إلى صبور ، وشاجر إلى شكور ، وغافر إلى غفور . والسبب في ذلك : أن كل من فعل فعلًا ، قل ذلك الفعل أو كثرة ذلك :

(١) والله أعلم (م) .

(٢) الأنعام (٦٥) .

(٣) المرسلات (٢٣) .

(٤) الملك (١) .

(٥) تكون هذه (م) . تكرير (س) .

ضعف فيه أو قوي . فإنه يجوز أن يشتق منه اسم الفاعل ، كمن يقول : دخل فهو داخل ، وخرج فهو خارج فإذا احتاج إلى تمييز بين الفعل الذي يظهر من الفاعل مرة واحدة ، وبين الذي يظهر منه غالباً ، وكذلك إذا احتاج إلى أن يميز بين الفعل الذي يظهر منه على سبيل التكليف وبين الذي يظهر منه على سبيل الخلق والعادة ، وجب العدول إلى هذه الأمثلة ، ليتميّز بواسطتها بعض هذه الأقسام عن بعض .

وما يدل على أن الفعل أوكد من الفاعل ، أنه يقال سمع فهو سامع ، ورحم فهو راحم . وأما بناء الفعل فإنه لا يستعمل إلا عند قصد تأكيد الفعل ، لأننا إذا قلنا سمع رحيم دل ذلك على تأكيد معنى الرحمة ، وتمكن هذا الفعل من طباع الموصوف به ، كالخلق الثابت ، وكالطبع اللازم . وهذا السبب كان لفظ القدير في القرآن أكثر من لفظ القادر ، ولفظ العليم أكثر من لفظ العالم .

الإسم الثالث : المقدر . قال تعالى : ﴿ فِي مَقْدُودٍ صَلْقٌ عِنْدَ مَلِيكٍ مَقْتَدِرٍ ﴾^(١) وزنه مفتول من القدرة . قال بعضهم : قدر ، واقتدر ، يعني واحد . وأما المحققون فقد فرقوا بينها ، لأن بناء اقتدر دلالة على كمال حال القدرة ، فقولنا : اقتدر معناه : أن الفاعل متصرف في فعله كيف شاء وأراد ، لا يعوقه عن ذلك عائق ، ونظيره قوله كسب واكتسب . فإن كسب يستعمل فيما يكسبه^(٢) الإنسان لنفسه ولغيره . وأما اكتسب فهو مختص بما يفعله الإنسان لنفسه^(٣) قال تعالى : ﴿ هُوَ مَا كَسَبَ وَعَلَيْهَا مَا اكتسبتُ ﴾^(٤) وإنما خص الخير بالكسب ، والشر بالاكتساب ، لأن الخير قد يعمله الإنسان لنفسه ولغيره ، فلا جرم لا يكون فيه الجهد والرغبة كاملاً ، وأما الشر فلا يعمله إلا لنفسه ، ليلتذبه ، فلا جرم كان الجهد فيه أكمل ، فلا جرم خص بلفظ الاكتساب . وأيضاً : أفعال الشر ينتفع

(١) الفجر (٥٥) .

(٢) يكسبه الإنسان (س) .

(٣) لنفسه (س) .

(٤) البقرة (٢٨٦) .

عنها بالزواجر الشرعية . فلا بد من الجد في إدخالها في الوجود ، وإن لم تحصل (أفعال الخير)^(١) لأن الموانع عنها دائمة .

الإسم الرابع والخامس : القوي التين . واعلم أن القادر على الشيء المؤثر فيه يسمى قوياً عليه . وأيضاً : الشيء الذي لا يتاثر عن غيره يسمى (قوياً)^(٢) كما يقال : هذا الحجر قوي . فالحاصل : أن القوة الفاعلة تسمى قوة ، والإستعداد الشديد لعدم الانفعال يسمى أيضاً قوة ، وقد يسمى أيضاً متناة . ومعنى المتناة : الصلابة ، وهي مأخوذة من المتن ، الذي هو الظاهر ، لأن استمساك أكثر الحيوان يكون بالظاهر . فالقوة في حق الله تعالى . عبارة عن كونه قادراً على التأثير . والتين في حقه عبارة عن امتلاع تأثيره عن غيره ، وذلك لأنه واجب الوجود لذاته ؛ في ذاته ، وفي جميع صفاته ، فيمتنع تأثيره عن الغير (والله أعلم)^(٣) .

القسم الخامس من أسماء الله تعالى : الأسماء الدالة على العلم :

وهذه الألفاظ كثيرة :

أحدما : إثبات العلم الله تعالى . قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَنْهُ عِلْمٌ السَّاعَةٌ﴾^(٤) وقال : ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾^(٥) وقال : ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾^(٦) وقال : ﴿وَلَا تَضُعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾^(٧) وقال : ﴿فَاعْلَمُوا أَنَا أَنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾^(٨) .

وثانيها : العالم . قال تعالى : ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾^(٩) .

وثالثها : العلام . قال تعالى : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغَيْبِ﴾^(١٠) .

(١) النساء (١٦٦) .

(٢) زيادة .

(٣) فاطر (١١) .

(٤) قويًا (س) .

(٥) هرث (١٤) .

(٥) من (م) .

(٦) الحشر (٢٢) .

(٦) لقمان (٣٤) .

(٧) المائدة (١١١) .

(٧) البقرة (٢٥٥) .

ورابعها : الأعلم . قال تعالى : ﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ ﴾^(١) .

وخامسها : العلم . قال تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلِمَ الْقُرْآنَ ﴾^(٢) و﴿ عَلِمَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾^(٣) إِلَّا أَنْ هَذَا الْفَظْلُ لَا يُذَكَّرُ فِي حُقْقِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَأَنَّهُ لِفَظْ يُوَهِّمُ تَوْعِيَةً مِّنَ الدُّنْيَا .

وسادسها : العليم . قال تعالى : ﴿ وَأَسْرَوْا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ . إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدْرِ ﴾^(٤) .

سابعها : العلامة . يقال : رجل علامة إذا وصف بكثرة العلم ، ولا يجوز استعماله في حق الله تعالى . لأن هذه اللفظة وضعت لمن خرج عن القلة والقصان إلى الكثرة والكمال ، بسبب التكلف والارتباط . وذلك في حق الله تعالى محال .

الإسم الثاني : اللطيف . قال تعالى : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مِنْ خَلْقِهِ ؟ وَهُوَ اللطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾^(٥) واعلم أن «اللطيف» له معانٍ . فالأول : أن الشيء الصغير جداً ، الذي لا يحس به لغاية صغره يسمى لطيفاً . وهذا في حق الله تعالى محال . فوجب حله على لازمة ، وهو أن الحواس لا تتفق عليه لكونه لطيفاً ، وبهذا التفسير يكون من صفات التنزية . الثاني : اللطيف هو العالم بدقة الأمور وغواصتها ، يقال فلان لطيف اليد . إذا كان حاذقاً في صنعته ، مهتماً إلى ما يشكل على غيره ، وعلى هذا التقدير فكونه لطيفاً عبارة عن علمه . والثالث : اللطيف هو البر بعيادة الذي يلطف بهم من حيث لا يعلموه ، ويعينه مصالحهم من حيث إنهم لا يحتسبون ، ومنه قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِيَادَتِهِ ﴾^(٦) والرابع : قال الغزالى - رحمه الله - : «هذا الإسم

(١) الإسراء (٥٤) .

(٢) الرحمن (٢-١) .

(٣) النساء (١١٣) .

(٤) المثلك (١٣) .

(٥) المثلك (١٤) .

(٦) الشرقي (١٩) .

إنما يستحقه من يعلم حقائق المصالح وعواقبها ، ثم يسلك في اتصالها إلى المستحقين سبيل الرفق دون العنف . فإذا اجتمع هذا العلم وهذا الفعل فقد تم معنى اللطيف » .

ثم إنه لا يتصور كمال هذا العلم ، وكمال هذا الفعل إلا الله - سبحانه - فاما علمه - سبحانه - بالدقائق فلا إشكال فيه لأن الخفي والجلي بالنسبة إلى علمه سيان . وأما رفقه في الأفعال ، ولطفه فيها ، فلا يدخل تحت الحصر .

ومهنا (لا) ^(١) يجب شرح أنواع حكم الله في خلق السموات ، والكواكب والعناصر الأربع ، والمواليد الثلاثة ، بل يجب أن نكتفي هنالك بشرح لطفه في تيسير لقمة يتناولها العبد من غير كلفة ، فقد تعاون على إصلاحها خلق لا يحصى عددهم ، من مصلح الأرض وزارعها وساقيها وحاصلد حبها ومنقيها وطاختها وخبازها ، إلى غير ذلك ، فإن شرحها لا يتم في مجلدات ، فهو سبحانه من حيث دبر الأمور حكيم ، ومن حيث أوجدها : جود ، ومن حيث ربها : مصور ، ومن حيث وضع كل شيء في موضعه عدل ، ومن حيث لم يترك فيها دقائق وجوه الرفق لطيف ، ولن يعرفحقيقة هذه الأسماء من لم يعرف حقيقة هذه الأفعال .

الإسم الثالث : الخبر . قوله تفسيران : الأول : أن الخبر هو العالم بكله الشيء المطلع على حقيقته ، يقال : فلان بهذا الأمر خبير ، قوله به خبرة ، إلا أن الخبرة في صفة المخلوقين إنما تستعمل في العلم الذي يتوصل إليه بالاختبار والامتحان . والله متنه عنه ، والتفسير الثاني : الخبر بمعنى المخبر كالسميع بمعنى السمع ، والبديع بمعنى المبدع .

الإسم الرابع : الشهيد . قال تعالى : « ألم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد » ^(٢) وقال تعالى : « شهد الله » ^(٣) وأعلم أن الشهيد مبالغة من

(١) زيادة .

(٢) فصل (٥٣) .

(٣) آل عمران (١٨) .

الشاهد ، كالعلم من العالم ، والقديم من القادر ، وفي تفسيره وجوه : الأول : إنه العالم . قال تعالى : ﴿ عَالَمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ ﴾^(١) وَ ﴿ الْغَيْبُ ﴾ عبارة عنها يظن وَ ﴿ الشَّهَادَةُ ﴾ عما ظهر . فإذا اعتبر العلم مطلقاً فهو العليم ، وإذا أضيف إلى الغيب والأمور الباطنية فهو الخبر . وإذا أضيف إلى الأمور الظاهرة فهو الشهيد . الثاني : إن الشاهد والشهيد هو الحاضر المشاهد . قال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّمْهُ ﴾^(٢) أي فمن حضر . وهذا الحضور إن كان بالعلم فهو الوجه الأول . وإن كان بالرؤيا والإبصار كان وجهاً ثانياً . الثالث : الشهيد والشاهد ، هو الذي يثبت به الأمر المتنازع فيه بين الخصمين ، فكونه شهيداً معناه : أنه تعالى بين حقائق الأشياء ، وأظهرها ، ومن جملتها أنه بين توحيد وعدله وصفات جلاله بحسب الدلائل ، ووضع البيانات ، ومنه قوله : ﴿ شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾^(٣) والرابع : إنه تعالى شهيد بمعنى المشهود له . وذلك لأن العباد يشهدون له بالوحدانية ، ويقررون له بالعبودية .

الإسم الخامس : المحيظ . قال تعالى : ﴿ وَلَا يَرُودُهُ حَفَظُهُمَا ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا ﴾^(٥) وقال : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ، وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٦) وأعلم أن المحيظ مبالغة من المحافظ كالعلم من العالم :

وللحفيظ معنیان : أحدهما : ضد النسوان والسهور ، ويرجع معناه إلى العلم فهو تعالى حفيظ للأشياء بمعنى كونه تعالى عالماً بجملها وتفاصيلها ، على لا يتبدل بالسهور والنسوان . والثاني : المحيظ . هو الذي ضده التضييع ، فهو سبحانه حافظ السموات والأرضين . قال تعالى : ﴿ وَلَا يَرُودُهُ حَفَظُهُمَا ﴾^(٧)

(١) المرعد (٩) .

(٢) البقرة (١٨٥) .

(٣) آل عمران (١٨) .

(٤) البقرة (٢٥٥) .

(٥) يوسف (٦٤) .

(٦) الحجر (٩) .

(٧) البقرة (٢٥٥) .

وحافظ للكتب الإلهية عن التحريف^(١) قال تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ،
وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٢).

الإسم السادس : الرقيب . قال تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام :
﴿فَلِمَ تَرْوِيَتِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ﴾^(٣) والرقيب الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء . ومنه قوله تعالى : ﴿مَا يَلْفَظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لِدِيهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٤) قال الخطاطي : وهو في نعوت الأدميين : الموكِل بحفظ الشيء المترصد له ، المحترز عن الغفلة فيه . وأما مراقبة العبد ربها فهي علم العبد باطلاع الحق عليه ، فاستدامته لهذا العلم هي (المسماة)^(٥) بمراقبة الله تعالى . وهذه المراقبة مفتاح كل الخيرات ، فإن العبد إذا تيقن أن الله مراقب لأحواله ، مطلع على ضمائره ، سامع لأفواهه ، لا يغيب عن علمه النور والقطمير والصغير والكبير ، خاف سطوات عقابه في كل حال ، وهابه في كل مقال ، عالماً بأنه الحكيم الرقيب ، والشاهد الذي لا يغيب .

الإسم السابع : المهيمن . قال تعالى : ﴿السَّلَامُ لِمَنِ امْرَأْنَا﴾^(٦) وهو اسم لمَنْ كان موصوفاً بمجموع صفات ثلاثة : أحدها : العلم بأحوال الشيء . والثاني : القدرة التامة على تحصيل مصالح ذلك الشيء . والثالث : المراقبة على تحصيل تلك المصالح ، فالجامع لهذه المعانٰي : اسم المهيمن . ولن تجتمع هذه الصفات على الكمال إلا لله - سبحانه - .

واعلم أنا لما انتهينا إلى هذا الموضوع عرض ما أوجب قطع هذا النوع من الكلام .

ونختم هذا الباب بنوعين من البحث :

(١) اليهود حرفوا التوراة ، والنصارى حرفوا الإنجيل .

(٢) الحجر (٩) .

(٣) المائدة (١١٧) .

(٤) ق (١٨) .

(٥) من (م ، س) .

(٦) الحشر (٢٣) .

أما النوع الأول : فهو أن تأثير قدرة الله تعالى في خلق الأجناس والأنواع والأصناف والأشخاص بحسب الذوات ويحسب الصفات ، ويحسب آثار الحكمة في تخليق تلك الذوات الموصوفة ب تلك الصفات المخصوصة تقاد تكون غير متناهية ، ولهذا السبب جعل الله تعالى يحسب كل نوع منها اسم خاص . وكل من كان أكمل عرفاً بأقسام علائقات الله تعالى ، وأكثر وقوفاً على آثار حكمته في تخليقها كان علمه بأسماء الله أكبر . فهذا هو السر ، والعملة في هذا الباب .

والنوع الثاني من البحث : أن هذه الرقى العزائم المذكورة بالألفاظ المجهولة ، إما أن تكون من أسماء الله أو من أسماء الملائكة أو من أسماء الشياطين .

ولا شك أن أشرفها وأقواها في التأثير هو أسماء الله . ولا يبنا أنها محصورة في هذه الأقسام التي لخصناها ، علمنا أن متهي الأمر في تلك الألفاظ المجهولة أن تكون دالة على هذه الصفات ، فلعل السبب في تأثيرات تلك الألفاظ : أن قارئها إذا لم يكن عالماً بها فإنه يستولي على قلبه نوع خوف وفزع ، فيحصل في ذلك الوقت اتصال بجومر النفس الناطقة بعالم المفارق والمقدسات ، فتفوي التأثيرات . لهذا السبب (والله أعلم بالصواب)^(١) .

(١) من (م، ت) .

الفصل السادس

في إثبات حكمة تعالى حكماً

اعلم^(١) . أن الحكمة مفسرة بأمررين : أحدهما : الحكمة النظرية ، وهي معرفة حقائق الأشياء . وعلم الله تعالى أكمل العلوم وأفضلها ، فوجب أن تكون حكمته أفضل أنواع الحكمة ، وأكملها . والثاني : الحكمة العملية ، وهي عبارة عن الفعل المفضي إلى حصول المنفعة ودفع المضرة .

ثم نقول : إن كان المقصود من ذلك الفعل إيصال النفع إلى النفس ، ودفع الضرر عن النفس ، فهذا هو المسمى بداعي الشهوة ، وإن كان المقصود من ذلك الفعل إيصال النفع إلى الغير ودفع الضرر عن الغير ، فهذا هو المسمى بداعي الحكمة . ولما ثبت بالدلائل أن الله تعالى متنزه عن الشهوة والنفرة ، والألم واللذة . كانت داعية الشهوة عتبة الثبوت في حقه .

بقي الكلام في إثبات داعية الحكمة الله تعالى . فنقول : للفلاسفة في تقرير هذا المطلوب طريق . وللمعتزلة طريق آخر . ونحنا نذكر كل واحد منها على الوجه الأحسن^(٢) .

أما طريق الفلسفه : فهو أنهم قالوا : إن العقل يحكم بأن الموجود . أما

(١) الفصل الثامن عشر [الأصل] .

(٢) اللاقن (من) .

أن يكون خيراً محسناً ، وإنما أن يكون مشتملاً على الخير والشر ، إلا أن الخير غالب ، وإنما أن يكونا متساوين ، وإنما أن يكون الخير مغلوباً ، وإنما أن يكون شراً محسناً . قالوا : أما الخير المحسن ، فالحكمة تقتضي إيجاده وتكوينه . وأما الذي يكون مشتملاً على الخير والشر ، إلا أن الخير غالب على الشر فالحكمة تقتضي أيضاً تكوينه لأن ترك الخير الكبير ، لأجل الشر القليل شر كثير ، ولا يمكن أن يقال : فلم لم يخلق الخالق هذا القسم بحيث يكون حالياً عن ذلك الشر القليل ؟ لأننا نقول (عن) ^(١) الكلام في الخير الذي يمتنع عقلاً أن ينفك عن ذلك الشر القليل : هذا القسم مما تقتضي الحكمة تكوينه لأن تحصيل ذلك الخير الكبير ، منفكًا عن ذلك الشر القليل ، لما كان محالاً عقلاً . لم يبق إلا أحد اثنين : أحدهما : أن نترك ذلك الخير الكبير : لأجل الحذر عن ذلك الشر القليل . وقد بينا أن ترك الخير الكبير (لأجل الشر القليل) شر كثير ^(٢) (والثاني : أن نرضى بذلك الشر القليل لأجل الرغبة في تحصيل ذلك الخير الكبير) ^(٣) فيثبت أنه حصل التعارض في هذا القسم بين (تحمل الشر الكبير وبين تحمل الشر القليل ، وصریح العقل ناطق بأن) ^(٤) تحمل الشر القليل أولى من تحمل الكبير ، فيثبت بهذا أن القسم الذي يكون خيراً راجحاً على شره ، فإنه واجب التحصيل في الحكمة . وأما القسم الثالث وهو الذي يتعادل فيه الخير والشر ، فالحكمة لا تقتضي إيجاده . وأما الرابع والخامس فظاهر أنه على ضد الحكمة .

إذا ثبت هذا فنقول : خلوقات الله تعالى إما خيرات محسنة ، وإن كانت مشتملة على الشر ، إلا إن الخير فيها أغلب ، فإن الجائع وإن كان كثيراً ^(٥) ، إلا أن الشبعان أكثر ، والمريض وإن كان كثيراً ، إلا أن الصحيح أكثر ، والمعيوب

(١) زيادة .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

(٥) أقل (م) .

وإن كان كثيراً إلا أن السليم أكثر ، فثبت بما ذكرنا أن جميع خلوقات الله تعالى واقعة على وجه الحكمة والصواب . وعندهم قالوا : الخير مراد مرضي به ، والشر مراد مكره (أما إن الخير مراد مرضي به ، فلأن المقصود من الخلق إنما هو تحصيل الخير ، وأما أن الشر مراد مكره)^(١) فإنه نظراً إلى ذاته من حيث إنه مكره ، إلا أنه لكونه من لوازمه ذلك الخير المطلوب بالذات ، صار مراداً فهو مكره بالذات ، مراد بالغرض والطبع ، ونظم حكيم الشعراء هذا المعنى فقال :

الشيب كره . وكراهه أن نفارق أعجب بشيء على البعضاء محبوب

والمعنى أن الشيب يوجب نقصان القوة والحياة ، فهو مكره بالذات . إلا أنه لما امتنع حصول الحياة إلا مع حصوله ، وكانت الحياة محبوبة ، لزم كون الشيب محبوباً . وهذا يقتضي أن يكون الشيب محبوباً وبمحظوظاً ، إلا أنه محبوب بالغرض ، بمغضوب بالذات^(٢) . فهذا تمام الكلام في تقرير هذا الباب .

واعلم . أن الكلام في هذا المقام من وجهين^(٣) :

الوجه الأول : إن قول القائل : إن هذا المؤثر لم يفعل الخير؟ ولم يفعل الشر؟ إنما يتوجه إذا كان ذلك المؤثر فاعلاً مختاراً ، وحيثند يقال له : لم فعلت هذا؟ ولم تركت ذلك؟ أما إذا كان موجباً بالذات ، فهذا السؤال ساقط ، وأقصى ما في الباب أن يقال : إنه وإن كان موجباً بالذات إلا أنه عالم بما يصدر عنه إلا أنا نقول علمه بما يصدر عنه ، لا يكفي في حسن هذا السؤال . إذا لم يكن مختاراً في ذلك التأثير ، ألا ترى أن العاقل العالم إذا سقط من المسطح ووقع على إنسان آخر ، ومات ذلك الإنسان ، فإنه لا يحسن أن يقال له : لم قتلت ذلك الإنسان؟ لأنه لما كان غير^(٤) مختار في ذلك الفعل لا جرم لا يتوجه عليه ذلك السؤال .

(١) من (م) .

(٢) محبوب (من) .

(٣) وجرو [الأصل] .

(٤) غير من (من) .

[إذا ثبت هذا فنقول^(١) (المبدأ الأول عند الفلاسفة (بأن إله العالم)^(٢) موجب بالذات ، فكان هذا البحث غير لائق بذهبهم . وإنما يلقي هذا البحث بذهب القائلين بأن إله العالم فاعل بالاختيار .

وللفلاسفة أن يقولوا : مقصودنا من هذا البحث : أن نبين أن^(٣) مخلوقات المبدأ الأول ، إما أن تكون خيرات خصبة ، وإما أن تكون الخيرية فيها غالبة على الشرية ، استدلاً بكمال آثاره ، وما يجدر على كمال ذاته وصفاته . ولا شك أن هذا البحث مفيد .

الوجه الثاني : إن كلامكم مبني على أصول : أحدها : إن هذه الخيرات الكثيرة لا يمكن تحميلها إلا مع تلك الشرور . والثاني : إن تلك الشرور مرجوحة بالنسبة إلى تلك الخيرات . والثالث : إنه متى كان الأمر كذلك ، فإنه يجب تحمل تلك المرجوحة القليلة ، فيجب علينا أن نبحث عن كل واحد من هذه الأصول .

أما الأصل الأول وهو أنه لا يمكن تحميل هذه الخيرات إلا مع هذه الشرور : فنقول :^(٤) هذا من نوع . والدليل عليه : وهو أن الأجسام متساوية في الجسمية ، فاختصاص كل واحد منها بخاصيته المعينة وطبعه المعين ، لا بد وأن يكون لأجل الفاعل المختار . وإذا كان الأمر كذلك فحيثند يكون القادر المختار قادرًا على إيجاد تلك الخواص والطائع حال كونها سبباً لحصول المنافع ، ويكون قادرًا على سلب تلك الخواص والطائع حال كونها سبباً لحصول المضار والمفاسد . فيثبت بهذا : أنه يمكن تحميل تلك الخيرات مبرأة عن تلك الشرور . فمثلاً: النار متى كانت سبباً لحصول المصالح والخيرات من طبيخ الأطعمة ونضج الأغذية ، فإنه تبقى فيها الطبيعة النارية . ومنتهى صارت سبباً

(١) إذا ثبت هذا فنقول ... هذا من نوع (من) .

(٢) زيادة .

(٣) خيرات (من) .

(٤) انظر التعليق رقم ١٢

لإحراق إنسان فإنه يسلب عنها تلك الطبيعة . وإذا كان هذا ممكناً في قدرة الله كان بإفلاؤها على طبيعتها في الإحراق عند ملاقة بدن الإنسان : شرًّا يمكن إزالته . وأيضاً : الشر سام ومحذٍ . ورماً في غشاء الدماغ والطبيب يقدر على إزالة ذلك الورم بالمسهل الخفيف . فإن كان الإله يعجز عنه فهذا الطبيب الحفيظ أكمل قدرة من الإله ؟ وأيضاً : الملك الكبير إذا استولى على أنواع ، فإن وقع في قلبه داعي يدعوه إلى الإحسان إليهم تخلصوا بسبب حصول تلك الداعية في قلبه من القتل والنهب . فإن كان الله العالم عاجزاً عن خلق تلك الداعية في قلبه ، فما أعظم هذا العجز وإن كان قادرًا عليه ، ولم يفعل ، فما أعظم هذا الشر .

فإن قالوا : هذا إنما يلزم إذا كان الله العالم مختاراً ، فهو باختياره تارة يخلق الطبيعة النازية في جسم النار ، وتارة يزيلها عنها . أما إذا قلنا : إنه موجب بالذات فقد سقط هذا الكلام . وهكذا القول في سائر الأمثلة . فنقول : إننا قد بينا : أنه متى كان المبدأ الأول موجباً بالذات ، كان هذا البحث ساقطاً عديم الفائدة . والحاصل : أن الله العالم ، إن كان موجباً بالذات ، كان هذا البحث غير محتاج إليه أبداً ، وإن كان قادرًا مختاراً كان هذا البحث باطلأ . فظهر أن على جميع التقديرات باطل .

وأما الأصل الثاني وهو قوله : المفاسد مرجوحة بالنسبة إلى المصالح :
فنقول : هذا محض المغالطة . وتقريره : يجب أن يكون مسبوقاً بقديمة .

وهي أن نقول : بقاء الإنسان سليماً عن الآفات غير ، وبقاوه مع اللذة والسرور غير ، فنقول : المقصود من تخلص الإنسان والحيوان . إما البقاء على السلامة عن الآفات ، وإما الفوز باللذة والبهجة .. والأول^(١) : باطل . لأن حال البقاء على العدم الأصلي كان هذا المقصود حاصلاً ، فيثبت أن المقصود من التخلص يجب أن يكون هو هذه اللذة والبهجة والسرور . وإذا عرفت هذا فنقول : إن كان المراد من قولكم : الخير غالب ، والشر مغلوب : هو أن

(١) الأول (من) .

السلامة عن الآفات غالبة والواقع (في الآفات مغلوب)^(١) فنقول : هب أن الأمر كذلك ، إلا أنا بینا : أنه لا يجوز أن يكون المقصود من الخلق والإيجاد : هو السلامة عن الآفات ، فلا يجوز أن يكون الشر القليل محتملاً لتحصيل الخير الكبير بهذا المعنى . وإن كان المراد أن حصول اللذة والسرور راجح على حصول الغم والألم فهذا منوع . وظاهر أن الأمر ليس كذلك ، فإن أوقات السرور واللذة قليلة ، والغالب حصول الغم والغم والحزن بسبب الحرص والحسد والرغبة في طلب الدنيا .

نقول : إن حب الإنسان للمال والجاه شديد ، فإذا طلب فالغالب أنه لا يفوز بمطلوب ، فيبقى قبله أبداً في الألم والوحشة ، بل نقول : إن لم يفز بمطلوبه فهناك البلاء الشديد ، وإن فاز بمطلوبه فحيثما يلتذ به ، والتذاذة به يحمله على طلب الزائد . وذلك الطلب يوجب العناء الشديد والبلاء العظيم ، فالحاصل أنه عند الطلب إن بقي في الحرمان فهناك البلاء والخسران ، وإن فاز بالوجودان عظم التذاذة به . وتلك اللذة تصير سبباً لحصول طلب أكمل مما كان ، وأقوى مما كان ، وهو يوجب الحرص الشديد أعظم مما كان ، فيثبت أن الإنسان لا ينفك بتة عن هذا النوع الواحد من البلاء والعناء . وأما سائر أنواع البلاء مثل قصد الأعداد وحصول أنواع الأمراض والألام سواء كانت قليلة أو كثيرة والخوف من الفقر والهرم ، وطريق العلل المفرة ، فهذا بحر لا ساحل له . فنقول : من يقول : إن هذه المكرهات أقل من تلك اللذات : مكابرة ، لا يليق بها عاقل . فيثبت بما ذكرنا : أن قولهم الخير راجح ، والشر مرجوح مخالطة عصمة .

وأما الأصل الثالث . وهو قولهم : ترك الخير الكبير ، لأجل الشر القليل شر كبير ، فنقول : الشر قد يعني به ترك الخير ، وقد يعني به حصول الألم والضرر ، قوله : ترك الخير الكبير لأجل الشر القليل : شر كبير . إن عني بالشر الكبير ترك الخير الكبير ، صار تقدير هذا الكلام : إن ترك الخير الكبير لأجل

(١) من (س) .

الشر القليل ترك للخير الكثير . وحيثنى لا يقى بين موضوع هذه القضية وبين
محموها فرق البتة . ومثل هذه القضية عيب فاسد ، فإن عنى بالشر الكبير : الألم
الكثير والضرر الكبير . فهذا باطل ، لأنه إذا ترك الخير الكبير لأجل ذلك الشر
القليل فإنه يبقى الشيء على العدم الأصلي . وعلى هذا التقدير فكما لا تحصل
اللذة والبهجة ، فكذلك لا يحصل الألم والضرر .

فهذا تمام البحث في هذا الطريق .

وأما طريق المعتزلة^(١) :

قالوا : ثبت بالدليل : أن الحسن (إما يحسن) ^(٢) لوجه عائدة إليه ،
وأن القبيح يصبح لوجه عائدة إليه . وثبت أيضاً بالدليل أنه تعالى غنى عن كل
ال حاجات ، وثبت أيضاً بالدليل أنه تعالى عالم بكل المعلومات ، وإذا ثبتت هذه
الأصول الثلاثة فإنه يتولد من مجموعها مقدمة واحدة ، وهي أنه تعالى عالم بقبح
القبيح وعالم بكونه غنياً عنه . ثم نقول : وكل من كان كذلك فإنه لا يفعل
القبيح ينتج أنه تعالى لا يفعل ^(٣) القبيح . أما الأصول الثلاثة فقد تقدم الكلام
فيها . وأما المقدمة الثانية فقد احتجوا على صحتها من وجهين :

الأول : إن الإنسان إذا قيل له : إن صدقت أعطيتك ديناراً ، وإن
كذبتك أعطيتك ديناراً ، واستوى الصدق والكذب بالنسبة إليه في جميع المصالح
العاجلة والأجلة ، إلا في كونه صدقاً وكذباً . فإنه لا بد وأن يترك الكذب
ويفعل الصدق .

إذا ثبت هذا فنقول : الوجه المقتضي للصرف عن الكذب مجرد علمه
بكونه كذباً ، لأن عند العلم بكونه كذباً يحصل هذا الصرف ، وعند عدم هذا
العلم لا يحصل هذا الصرف ، ثبت أن الموجب لهذا الصرف هو العلم بكونه

(١) الفصل الناسع عشر في تقرير حكمة الله تعالى على قول المعتزلة [الأصل] .

(٢) من (من) .

(٣) لا يفعل (م) لا يعلم (س) .

كذباً ثبت أن العلم بالقبح يوجب الصرف عن فعل القبيح ، ولما حصل هذا العلم في حق الله تعالى ، وجب أن يؤثر في صرفه عن القبيح .

والوجه الثاني : هو أن ترك هذا القياس ، وندعى العلم الضروري بأن العلم يكون الفعل قبيحاً يوجب الانصراف عنه ، اللهم إلا إذا صار هذا الصارف معارضًا بداعية الشهوة وال الحاجة . لكننا بينما أن هذه الداعية في حق الله تعالى ممتنعة ، فكان علمه تعالى بقبح الفعل صارفاً له عن هذا الفعل ، ولم يوجد في حقه ما يعارضه ، وهو داعية الشهوة ، فوجب أن يتسع الله من فعل القبيح ، فهذا تقرير دليل المعتزلة .

وللاعتراض عليه . نقول^(١) : أتدعون أن عند حصول العلم بكون الفعل قبيحاً ، ينتهي صدور الفعل عنه أو لا تدعون الامتناع ؟ فإذا ادعيتم الامتناع لزومكم كونه تعالى موجباً بالذات ، لا فاعلاً بالاختيار ، لأن ذاته موجبة لذلك العلم . وذلك العلم موجب ، فوجب الامتناع من ذلك الفعل ، وموجب الموجب موجب ، فكانت ذاته موجبة للامتناع من ذلك الفعل ، فيكون موجباً بالذات ، لا فاعلاً بالاختيار . وأما إن قلتم : إن عند حصول هذا الصارف (لا يجب هذا الامتناع ، كان معناه أن مع حصول هذا الصارف)^(٢) يجوز الفعل ، ومع هذا التجويف كيف يمكنكم الجزم بأنه لا يقع ؟ وبأنه بتقدير الواقع يفضي إلى المحال . وأيضاً : عند العلم بأن ترك الثواب وترك العوض قبيح ، و يجب ترك ذلك ، فيلزم أن يكون فعله واجباً عفلاً ، فيعود ما ذكرنا إلى أنه يكون موجباً بالذات ، لا فاعلاً بالاختيار . وقد ذكرنا مع الفلسفه أن مع القول بكون الإله تعالى موجباً بالذات ، فإن هذا البحث ساقط بالكلية .

ثم نقول : إن دل هذا الدليل على أنه تعالى لا يفعل القبيح ولا يرده ولا


(١) والاعتراض عليه من وجراه الأول [الأصل] .

(٢) من (س) .

يأمر به . فههنا دلائل تدل على أنه تعالى يفعله ويريده ، وهي الدلائل الدالة
على أن أفعال العباد كلها واقعة بقضاء الله وقدره .

وسيأتي شرح تلك الدلائل على الاستقصاء . والله أعلم^(١) .

(١) والله أعلم (م) .



الفصل السادس

في أن تحسين العقل وتقبيحه هل هو معتبر أم لا؟^(١)

أطبقت المعتزلة والكرامية على (إثبات تحسين العقل وتقبيحه . وأطبقت الفلسفية والجبرية على) ^(٢) إنكاره ، والمختار عندنا : أن تحسين العقل وتقبيحه بالنسبة إلى العباد معتبر ، وأما بالنسبة إلى الله تعالى فهو باطل .

أما إثباته في حق العباد فيدل عليه وجوه :

الأول : إنما نرى أن العقلاً قبل علمهم بالشرع والنبوات مطبقين على حسن مدح المحسن ، وحسن ذم المسيء . فإن من أحسن إلىحتاج ، فإن ذلك المحتاج يجد من صريح عقله ، حسن مدحه وذكره بالخير ، ولو أساء رجل إليه فإنه يجد من صريح عقله حسن ذمه . وهذا الحكم حاصل ، سواء كان ذلك الإنسان مؤمناً يصدق بالأنبياء أو لم يكن كذلك . فعلمتنا أن هذا الحسن مقرر في عقولهم .

والثاني : إنه لا معنى للقبح الشرعي إلا أن الشرع يقول له : إنك إن فعلت الفعل ^(٣) الفلاني صرت معايباً عليه ، فيقول عقلاً : هل تقضي بوجوب

(١) النصل العشرون [الأصل] .

(٢) من (من) .

(٣) الفعل (من) .

الاحتراز عن العقاب أو لا تفضي بذلك؟ فإن قضي بذلك ، فالحسن والقبح العقليان قد ثبتا ، وإن لم يقض عقله بذلك فحيثما يحتاج إلى أن يوجب الشرع عليه الاحتراز عن العقاب . والكلام فيه كما في الأول ، فيلزم التسلسل ، وهو محال .

والثالث : إنه لا شك أن عندنا مطلوبًا أو مكرورًا . ولا يجوز أن نقول : إن كل مطلوب أو مكرور^(١) إنما كان مطلوبًا أو مكرورًا لأجل شيء آخر ، وإلا لزم التسلسل أو الدور ، فلا بد من الاعتراف بوجود شيء يكون مطلوبًا لذاته ، وبوجود شيء يكون مكرورًا لذاته . ثم لما تأملنا علمنا : أن اللذة والسرور مطلوبان بالذات . وأن الألم والغم مكروران بالذات . فهذا الحكم ثابت في حض العقول ، سواء حصلت الشريعة أو لم تحصل فيثبت بما ذكرنا : أن العقل يقضي بحسن بعض الأشياء وبقبح بعضها . فهذه الوجوه دالة على أن الحسن والقبح بمقتضى العقل في حق العباد (معتبر)^(٢) .

وأما إثباتهما في حق الله تعالى ، فنقول : هذا محال^(٣) ويدل عليه وجوه :

الحججة الأولى : أن الذي عقلناه من معنى الحسن ما يكون فقئًا ، أو مؤدياً إليه ، والذي عقلناه من معنى القبح ، ما يكون ضرراً أو مؤدياً إليه ، والرغبة في المفعة ، والرهبة عن المضررة إنما يعقل (حصولهما)^(٤) في حق من يصح عليه النفع والضرر . ولما كان ذلك في حق الله تعالى محالاً ، كان القول بثبوت الحسن والقبح في حق الله محالاً .

قالت المعتزلة : كون شيء حسناً أو قبيحاً . أمر مغایر لكونه منشأً للمنفعة والمضررة . والدليل عليه : أن النافع قد يكون قبيحاً ، والضار قد يكون حسناً ، أما أن النافع قد يكون قبيحاً ، فلأن الظلم نافع في حق الظالم مع أنه

(١) أو مكرور (س) .

(٢) زيادة .

(٣) هذا حال من معنى الحسن ويدل عليه وجوه (م) .

(٤) من (س) .

قبيح ، والزنا نفع في الحال مع أنه قبيح . وأما أن الضار قد يكون حسناً فلأن إهانة النفس في العبادات والطاعات ضار في الحال مع أنها حسنة . و تمام كلامهم قد ذكرناه في باب القادر ، وأجبنا عنه : بأن الظلم وإن كان نافعاً بالنسبة إلى ذلك الظالم ، إلا أنه عظيم الضرر في وضع العالم . لأننا إن حكمنا بحسن الظلم حصل المهرج والمرج ، ولم يبق لأحد وثوق بتزوجه ومنكروجه ، وذلك من أعظم المضار ، وأما العبادات فإنما كانت حسنة لأن الإيمان بها يفيد النفع العظيم في الآخرة . وببذل المنفعة القليلة لأجل وجدان النفع العظيم من أصول مصالح العالم . لا ترى أن الزارع يبذل البذر ويفسده لأجل وجدان الربيع الكبير . فيثبت أنا لا أتعقل من الحسن والقبح إلا المنفعة والمفسدة .

واعلم أن هذا المقام هو المقام الصعب ، فإنهما إن فسروا الحسن والقبح بالمنفعة والمفسدة ، فحيث لا يمكنهما إثبات الحسن والقبح في حق الله تعالى ، وإن حاولوا إثبات^(١) شيء آخر ، لم يجدوا منه أثراً ، وهذا هو الموضع الشريف الكامل الذي يجب على العاقل أن يثبت فيه .

الحججة الثانية : في بيان أن الحسن والقبح يحسب العقل في أفعال الله
حال .

إنه لو صح القول بالقبح العقلي ، لم يكن الله منعماً على أحد من عباده . وهذا باطل (فذاك باطل)^(٢) . بيان الملازمة : أن النعمة إنما تكون نعمة في حق من يكون محتاجاً إليها متهيئاً لها . لأن من لا يكون كذلك لم يكن بإصال ذلك الشيء إليه . نعمة في حقه . إلا أن الحاجة إليه والشهرة به مفسدة ، فيثبت أن بإصال النعمة إليه لا يمكن إلا إذا كان مسيروقاً بإصال ضرر يساويه إليه ، ومتى كان الأمر كذلك صارت هذه النعمة الحاصلة دافعة لذلك الضرر السالف ، فتصير هذه الواقعية كمن يجرح إنساناً ثم يعالج جراحته ، وكمن

(١) إثبات (س) .

(٢) من (م) .

يغصب من إنسان ديناراً (ثم يعطيه ديناراً) ^(١) آخر . وإنه على هذا التقدير لا يكون ذلك إنعاماً ، بل يكون مخض العبث ، فيثبت أن القبح العقلي لو كان معتبراً في حق الله تعالى ، لوجب القطع بأنه تعالى غير منعم على أحد من عبيده ، بل كان يلزم أن يكون عابثاً في كل ما فعل وخلق ، ولما أجمع أهل الملل على أنه تعالى حكيم في قوله ، منعم على عبيده ، علمتنا أن حكم العقل على الله تعالى بالحسن والقبح باطل ^(٢) والله أعلم ^(٣) .

فإن قيل : الشرطية متنوعة وهي قوله ^(٤) : أن لا تكون النعمة نعمة ، إلا إذا كان المنعم عليه محتاجاً إليها مشتهياً لها ، وال الحاجة والشهوة ضرورهما من فعل الله - سبحانه - فنقول : لا نزاع في أنه ما لم يكن الحيوان محتاجاً إلى الشيء ومشتهياً له ، لم يكن إيصال ذلك الشيء إليه نعمة في حقه . لكن لم قلت : إن الحاجة إلى الشيء والشهوة ضرر ؟ وما الدليل على أن الأمر كذلك ؟ سلمنا أنه ضرر ، ولكن لم قلت : إن ذلك الضرر حاصل بتأخير الله تعالى ؟ وما الدليل عليه ؟ وتقريره : أن كون الإنسان محتاجاً إلى الشيء وصف لازم لذاته ولماهيته ، ولما كان الأمر كذلك لم يكن حصوله بسبب جعل المخالل وفعل الفاعل ، كما أن كون الأربع زوجاً ، وكون الثلاثة فرداً ، ليس بسبب الجعل والخلق والتكون . سلمنا أن الحاجة إلى الشيء والشهوة له ، إنما حصل بتأخير الله تعالى وإيجاده . فلم قلت : إن على هذا التقدير يكون إيصال النعمة إليه عبثاً ؟ وتقريره : أن هذا العبث إنما يلزم إذا قلنا : إنه تعالى لا يوصل إليه النعمة إلا يقدر حاجته وشهوته . أما إذا قلنا : إنه تعالى خلق الحاجة والشهوة فيه . ثم إنه بعد ذلك أعطاها من النافع ما يزيد على قدر حاجته أضعافاً مضاعفة . فهذا يمنع من كونه عبثاً . ومثاله : أن من أوصل ديناراً من الغير إلى

(١) من (س) .

(٢) قال الله تعالى : ﴿ شهدا الله : انه لا إله إلا هو ، والملائكة ، وأولو العلم ، قائم بالقسط . لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ [آل عمران (١٨)].

(٣) من (م) .

(٤) وأما قوله [الأصل] .

الإنسان ، ثم أعطاه ألف دينار ، فإنه لا يقال : إنه عاشر في فعله ، بل يقال : إنه منعم عليه ، فكذا هبنا (والله أعلم)^(١) .

والجواب : قوله : ما الدليل على أن الحاجة والشهرة ضرر ؟ قلنا : هذه المقدمة معلومة الصحة بالضرورة . فإن كل أحد يكره كونه محتاجاً إلى شيء ، ويحب كونه غنياً عنه . ومن أنكر هذه المقدمة ، فقد نازع في البدويات . ولذلك قال بعضهم :

غنية بلا مال عن الناس كلهم وإن الغنى الأعلى : عن الشيء ، لا به ومن الأمثال المشهورة : « إن استغناءك عن الشيء ، أعظم من استغنائك بالشيء »^(٢) .

وأيضاً : قد انفق العقلاة على أنه يجب تنزيه الله عن الشهرة وعن الحاجة . وحكموا بأنه إنما يجب تنزيه الله عنها لكونها من باب التفاصيل والآفات . وأيضاً : إن المحتاج إلى شيء^(٣) إن لم يجد المحتاج إليه ، كان الألم حاصلاً ، وإن وجده إلا أنه يتوقف كمال حاله على وجдан ذلك الشيء . فالتوقف على الغير يوجب الإمكان والحدود . وكل ذلك من باب التفاصيل والمضار^(٤) .

وأيضاً : أما قوله : لم قلتم إن الحاجة إلى شيء حصلت بخلق الله ؟
قلنا : الجواب عنه من وجوه :

الأول : إننا نجد إنسانين أحدهما شديد الرغبة في الملابس والمشاهي عظيم الميل إليها ، لا يمكنه الصبر عنها إلا بتكلف شديد ، وجهد عظيم . ويكون الثاني شديد التفرة عنها ، عظيم الانقياض عنها بحسب الطبع (حتى أنه لا تخطر هذه الأمور بباله في أكثر العمر ، فلو خطر شيء منها بباله ، فإن

(١) من (م) .

(٢) ومن الكلام الجيد : الحصول على الشيء سهل ، والاحتفاظ بالشيء بعد الحصول عليه صعب .

(٣) إلى الشيء : سقط (م) .

(٤) والمضار : سقط (م) .

نفسه^(١) تكرهها وتستنكرها . وهذا التفاوت أمر معلوم بالضرورة ، فاختصاص أحد ذينك الشخصين بتلك الرغبة العظيمة دون الثاني ، إما أن يكون بالطبع أو بالحالي المختار (والأول بناء . لأننا بینا في أول هذا الباب : أن الكلام في الحسن والقبح والحكمة^(٢) والسفه فرع على القول بإثبات الفاعل المختار . وإنما بتقدير أن يكون المؤثر في وجود العالم موجباً بالذات ، يسقط هذا البحث بالكلية فثبتت : أن ذلك التفاوت لم يحصل إلا لأجل أن الله - سبحانه - خص أحدهما بتلك الرغبة والشهوة ، وخص الثاني بتلك النفرة والكرامهة . وكذا القول في الرغبة في أكل الأطعمة الشهية . فرب إنسان كانت رغبته في طعام معين ، وكانت تفره عن غير ذلك الطعام متأكدة ، ورب إنسان بالقصد من ذلك ، فثبتت : أن هذه الشهوات المختلفة والرغبات المتصادمة ، إنما حصلت بإيجاد الله تعالى . إذا ثبت هذا فنقول : كلما كان الميل إلى الشيء والرغبة فيه والحرص عليه أشد ، كان الالتزام بوجوده أتم وأكمل ، وكلما كان هذا المعرف أقل ، كان الالتزام بوجوده أضعف .. وإذا ثبت هذا فنقول : إن مقدار الإنعام مساوي لقدر اللذة ، ومقدار اللذة مساوي لقدر الحاجة السابقة ولقدر الشهوة السابقة .

وقد دللتا على أن الحاجة لشهوة ضرر (والمساوي للمساوي للشيء مساوي لذلك الشيء^(٣)) فلزم أن يكون مقدار الإنعام الحاضر ، مساوياً لقدر الضرر السابق . وحيثند يتم الكلام .

الوجه الثاني : في دفع هذا السؤال أن نقول : هب أن الحاجات والشهوات من لوازم ذات الحيوانات إلا أن ذلك الحيوان كان قبل دخوله في الوجود عندما مخصوصاً ، ونفيأ صرفاً ، وما كان البتة موصوفاً بشيء من الحاجات والشهوات فلما أوجده الحالى سبحانه صار بعد دخوله في الوجود موصوفاً بهذه

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) والمساوي للشيء متعاد لذلك الشيء (من) .

ال حاجات و بهذه الشهوات (فلو كان^(١) إيجاد الله تعالى لذوات هذه الحيوانات مستلزمًا لحصول هذه الحاجات والشهوات)^(٢) لكن الإيجاد والتكون إصراراً من هذا الوجه ، لكننا بینا : أن النعمة مقدرة يقدار هذه المقدرة ، وحيثند يعود الإلزام المذكور .

(الوجه الثالث : أن نقول : حصول هذه الحاجات وهذه الشهوات إنما أن يكون من لوازם وجود الحيوان أو لا يكون . فإن كان الأول كان إيجاد الحيوان ، إيجاد شيء يلزم منه (منه) حصول هذا الفضول ، فكان الإيجاد : إصراراً . وحيثند يتم الكلام المذكور ، وإن كان الثاني فحيثند يكون حصول الحاجة والشهوة في الذات ليس إلا لأجل أن خالق العالم أوجدها فيه ، وحيثند يعود الكلام المذكور . أما قوله^(٤) لم لا يجوز أن يقول : إنه تعالى ، وإن كان هو الذي أحوج ، إلا أنه أعطى فوق قدر الحاجة ? .

فأجبوا : أن هذا باطل . لأن ذلك القدر الزائد . هل إليه شهوة ؟ وهل له في حصوله رغبة ؟ أليس كذلك . فإن كان الأول فحيثند قد كان المنعم عليه محتاجاً (إلى حصول تلك الزيادة كما كان محتاجاً إلى حصول ذلك الأصل . ولما كان محتاجاً^(٥) إلى الأصل وإلى الزيادة معًا ، فحيثند يعود الأمر إلى أن النعمة إنما حصلت بقدر المقدرة السابقة . وإن كان الثاني وهو أن^(٦) لا يكون للمنعم عليه حاجة إلى وجadan تلك الزيادة ، ولا يكون^(٧) له شهوة إلى حصول تلك الزيادة فنقول : الشيء الذي لا يكون محتاجاً إليه ، ولا يكون بتعلق الشهوة والرغبة ، امتنع أن يكون وجданه سبباً لحصول اللذة والمنفعة ، وإذا كان

(١) فيكون إيجاد [الأصل] .

(٢) من (م) .

(٣) زيادة .

(٤) الإلزام المذكور ... لم لا يجوز (م ، ت) .

(٥) من (م) .

(٦) أن لا يكون (م) .

(٧) ولا يكون (م) .

كذلك لم يكن إ يصل مثل هذا الشيء إلى الحيوان إنعاماً في حقه ، ومثال هذا : أنك إذا رميت قلادة من الدار إلى كلب ، ورميت عظماً إلى إنسان لم يكن ذلك إنعاماً في حق كل واحد منها ، لأن الكلب لا حاجة له إلى وجдан القلادة من الدر ، ولا شهوة له إلى وجданها ، وكذلك الإنسان لا تتعلق حاجته بوجدان ذلك العظم ولا تتعلق شهوته بتحصيله ، أما إذا قلبت الأمر ورميت القلادة من الدر إلى الإنسان ورميت العظم إلى الكلب ، كان ذلك إنعاماً في حق الإنسان وفي حق الكلب ، لأن الإنسان يشتوي وجدان القلادة من الدر ، والكلب يشتوي تناول العظم . فثبتت أن الحيوان ما لم يكن مشتهياً للشيء ومحاجأ إليه ، لم يكن إ يصله إليه إنعاماً في حقه ، وإذا ثبت هذا ظهر أن تلك الزيادة ، يمتنع كونها نعمة ، إلا إذا كان المنعم عليه مشتهياً لها ، وراغباً في تحصيلها ، ومحاجأ إلى الفوز بها ، ومتى كان الأمر كذلك ، فحيثند يعود ما ذكرنا من أنه يصير قدر النعمة الحاصلة في الحال ، مساوياً لقدر المضرة التي كانت حاصلة في الزمان الماضي ، بسبب خلق الشهوة وال الحاجة فيه ، وحيثند تقابل المفعة بالمضرة ، والألم باللذة ، والخبر بالشر . ومثل هذا الفاعل يسمى عابشاً بمحنة تحسين العقل وتقييده ، وغير منعم البتة ، ولا كان ذلك باطلأ بإجماع العقولاء علمنا أن حكم العقل على أفعال الله بالتحسين والتقييح باطل (غير ملتفت إليه . والله أعلم)^(١) .

الحججة الثالثة : أن نقول : إن الخلق والتکلیف يدلان على أن أفعال العباد لا يجب^(٢) انطباقها على رعاية مصالح العباد ، ودفع المفاسد عنهم ، ونحن نذكر الآن أن الخلق يدل على ذلك . فنقول :

العالم إذا كان محدثاً كان تخصيص الله إحداث العالم بالوقت المعين دون ما قبله وما بعده ، إما أن يكون لأجل اختصاص ذلك الوقت بصلاحة أو بدفع مفسدة - ولا يحصل ذلك المعنى على تقدير حدوث العالم فيسائر الأوقات - وإما

(١) من (م)
(٢) لا يجب (م) . يجب (من) .

أن لا يكون الأمر كذلك ، والأول باطل . وذلك لأن اختصاص ذلك الوقت تلك المصلحة المخصوصة ، إما أن يكون لذاته ، أو لأجل لوازمه ذاته ، أو لأجل هذين القسمين ، والألقاب الثلاثة باطلة .

أما الأول : وهو أن يكون اختصاص ذلك الوقت المعين بتلك المصلحة المعينة لذات ذلك الوقت ولعيته . فنقول : هذا باطل لوجه :

أحدها : إن هذه الأوقات عند القاتلين بحدوث العالم ، كانت قبل حدوث العالم نفي محض وعدم صرف ، والعدم المحض يمتنع أن يخالف بعضه بعضاً بالخصوص الذاتية ، والآثار الالزامية .

وثانيها : أن نقول : هذه الأوقات المختلفة ، والآثار المختلفة إما أن تكون واجبة الوجود لذواتها أو لا تكون كذلك ، والأول يقتضي امتناع العدم عليها ، فيكون الوقت السابق هو عينه الوقت اللاحق ، وذلك باطل بالضرورة ، والثاني يقتضي أن تكون هذه الأوقات والآثار محدثة متعاقبة متلاحقة ، وحيثنة يعود البحث في أنه لم يوجد ذلك الوقت المشتمل على تلك المصلحة في ذلك الوقت ، ولم يحدث قبله ولا بعده ؟

وثالثها : أنه لو كان الوقت المعين له صلاحية أن يقتضي لذاته ، كونه منشأً لتلك المصلحة المعينة ، فلم لا يجوز أن يقال : إن الوقت المعين يقتضي لذاته حدوث العالم ؟ فإن ذلك الوقت المعين لما صح أن يكون مؤثراً في بعض الآثار ، لم يمتنع أيضاً كونه مؤثراً في سائر الحوادث ، وحيثنة لا يمكننا أن نقطع بأن المؤثر في حدوث العالم ، ليس هو ذلك الوقت المعين ، وأي دليل يذكر في إبطال هذا فإن بصير منتقضاً بقولهم : إن ذلك الوقت اقتضى حصول تلك الخاصة لذاته^(١) ، فيثبت بهذه الوجوه الثلاثة : فساد قول من يقول : إن ذلك الوقت المعين ، اقتضى لذاته حصول تلك المصلحة .

(١) من (س) .

والقسم الثاني : وهو أن المقتضي لحصول تلك المصلحة لازم من لوازمه ذلك الوقت ، فهذا أيضاً باطل ، لغير تلك الدلائل الثلاثة .

وأما القسم الثالث : وهو أن ذلك الوقت اختص بتلك الخاصية لا لذاته ، ولا لشيء من لوازمه ذاته ، فحينئذ وجوب القطع بأن الفاعل المختار اختص ذلك الوقت بتلك الخاصية المعينة ، وإن كان ذلك الخاصية أخرى عاد التقسيم الأول فيه ، ولزم التسلسل ، وهو محال ، فيثبت^(١) أن بقدير أن يكون العالم محدثاً فإنه يجب الاعتراف بأن الفاعل المختار خصص إحداثه بذلك الوقت المعين من غير رعاية حكمة ولا مصلحة ، فيكون ذلك مغضّ العبث ، وهو قبيح في العقول ، فيثبت بهذا أن حكم العقل في التحسين والتقييم لو كان معتبراً ، لزم القول بقدم العالم ، ويكون الإله موجباً بالذات ، لا فاعلاً مختاراً ، لكننا بينا : أن القول بالتحسين والتقييم ، فرع على القول بياتيات الفاعل المختار ، وكل فرع أوجب فساد الأصل كان باطلًا ، فوجب أن يكون القول بالتحسين والتقييم باطلًا في أحکام الله .

واعلم . أن هذا الدليل الذي ذكرناه عائد في حدوث كل واحد من الحوادث في وقته المعين ، وفي اختصاص كل واحدة من الذوات بصفتها المعينة ، ويعقداره المعين ، ويحيزه المعين . فإنما نقول : اختصاصه بتلك الخاصية^(٢) إما أن يكون خاصية في ذلك الوقت ، أو لشيء من لوازمه ذلك الوقت ، أو لشيء من عوارض ذلك الوقت ، وحينئذ يعود التقسيم بتمامه . وهذا الدليل في الحقيقة ليس دليلاً واحداً ، بل هو دلائل لا نهاية لها بحسب حدوث كل حادث يحدث إلى الأبد الذي لا آخر له .

الحججة الرابعة : نقول : لو كان حكم العقل في التحسين والتقييم معتبراً ، لصح من الله تكليف عباده بمعرفته ، وبالثناء عليه ، وبالشكر لنعمه . وهذا باطل ، فذاك باطل .

(١) من (مس) .

(٢) الخاصية (ت) . الملاة (مس) .

بيان الشرطية من وجهين :

الأول : إن تحصيل معرفة الله عمل شاق على العبد ، ولا يحصل منه نفع ، لا للشاكِر ولا للمشكُور ، وما كان كذلك كان الأمر به قبيحاً ، بمقتضى تحسين العقل وتقبيحه . يتبع : أنه لو كان حكم عقولنا معتبراً في حق الله تعالى لوجب أن يصبح من الله أن يأمر عباده بمعرفته وطاعته .

وهذا الكلام مبني على مقدمات :

المقدمة الأولى : في بيان أن تحصيل معرفة الله شاق : وبيانه من وجهين :

الأول : لا شك أن تحصيل معرفة الله لا يتم إلا بالاستدلال ، ولا شك أن الاستدلال طريق صعب ، ولذلك فإن أكثر أهل العالم زاغوا وضلوا إلا القليل . ومن خاض في العلوم الإلهية علم ما فيها من الصعوبة والشدة .

والثاني : إن بتقدير أن^(١) يصل الطالب بهذا العلم يستوجب العذاب العظيم الدائم ، ثم رأينا أن الأكثرين يصلون ويُكفرون . وذلك يدل على أن الخطير شديد في هذا العلم .

المقدمة الثانية : في بيان أن المشكُور لا ينتفع بهذا الشكر والطاعة :

والأمر فيه ظاهر ، لأن العبود متعالي عن النفع والضر ، والغم والسرور . وبهذا الحرف يظهر الفرق بين شكر المنعم في الشاهد ، وبين شكره في حق الله تعالى . لأن الواحد منا إذا أنعم على غيره ، فإن أقدم المنعم عليه على شكر ذلك المنعم ، فرح المنعم بذلك الشكر ، وحصل في قلبه لذلة عظيمة وسروز ، وإن أعرض عن شكره حصل في قلبه الحزن والغم والضرر ، ولما كانت هذه الأمور ممتنعة في حق الله تعالى ، فقد ظهر الفرق .

المقدمة الثالثة : في بيان أن الشاكِر لا ينتفع بهذا الشكر والعبادة :

والدليل عليه : إننا قد بينا أنه لا معنى للمنفعة إلا اللذة والسرور ، أو دفع الالم

(١) الثاني أن يصل (م) .

والغم وما يكون وسيلة إلى أحد هذه الأشياء . ومن المعلوم بالضرورة أن القادر المختار قادر على تحصيل هذه الأمور من غير واسطة هذه التكاليف ولا يمكن أن يقال : إن تحصيل هذه الأشياء بواسطة التكاليف أيسر وأسهل ، لأننا نقول : إن حصول هذا التفاوت بالنسبة إلى قدرة الله تعالى ، فيثبت بهذه المقدمات الثلاثة : أن التكليف بالمعرفة والطاعة تكليف بأعمال شاقة ، مع كونها خالية عن جميع جهات الفائدة ومثل هذا تبيّح في العقل ، فلو كان حكم العقل معتبراً في أعمال الله وفي أحکامه ، لوجب أن تبيّح من الله كل ذلك ، ولما لم يبيّح منه شيء ، علمنا : أن حكم العقل غير معتبر في حقه .

الوجه الثاني في بيان الشرطية : إن في الشاهد : من أنعم على بعض الضعفاء بنعمة ، فإن لم يكلفه في مقابلة تلك النعمة بالخدمة الشاقة كان موقع ذلك الإنعام شرifaً عالياً ، أما إن كلفه بأن يقابل تلك النعمة بالخدمة فالناس يقولون إنه لثيم ذي الملة ، يطلب في مقابلة تلك النعمة : الخدمة الشاقة المنعمة . بل نقول : إنه لا يرغب في هذا الطلب إلا من كان ذي الملة ، خسيس النفس ، يستعظم قدر تلك النعمة ، فيطالب المنعم عليه بأن يعطيه عوضاً على ذلك الإنعام ، فإن قصر المنعم عليه ، في أداء ذلك العرض ، وقع في قلبه غيظ وغضب وحقد ورغبة في الانتقام ، ثم يقع في العذاب الشديد بسبب استيلاء هذه الصفات عليه ، ثم إنه يسعى في إيصال الضرر والألم إلى ذلك الشخص ليتوصل بذلك إلى الخلاص عن تلك الآلام الواقعة في قلبه ، بسبب استيلاء الغضب والغيظ عليه . ومثل هذا المنعم يكون قليل الخبر ، كثير الضرر ، ذي النفس ، ساقط الملة . وأما إذا أتعم ، ولم يطلب من المنعم عليه شكرأ وثناء ، ولا يؤذيه بسبب إقاده على كفران تلك النعمة . فهذا^(١) يعد شويف النفس ، قوي الملة ، على الدرجة ، هذا في حق العبد الذي يسره الشكر ، ويسره الكفران . أما الإله المتعالي عن السيرورة والغم والنفع والضرر ، فكيف يليق بجلاله وكبرياته ، أن ينعم على عبده بنعمة ، ثم يطالبه

(١) فهذا بعد ديننا لثيم ذي الملة ، على الدرجة (من) .

بأن يشتغل بالشكر والثناء والخدمة والطاعة ، مع أنه في حق العبد محسن
الضرر ، والإله لا يتغنى به البتة .

فيثبت بما ذكرنا : أن حكم العقل في التحسين والتقييم لو كان معتبراً في
أفعال الله وأحكامه ، لقبحت هذه التكاليف ، وحيث لم يقع شيء منها علمنا
أن ذلك (باطل قطعاً . فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : إنما حسن تلك
التكاليف لتفعنة)^(١) عائدة إلى الشاكر والمطيع ؟ وبيانه من وجوه :

الأول : إن تعظيم^(٢) من لا يستحق التعظيم قبيح في العقول . فهو
سبحانه إنما كلفهم حتى يصيروا بحسب إيمانهم بتلك الطاعات مستحقين
للتعظيم ، فحينئذ يحسن منه تعالى أن يخصهم بأنواع التعظيم .

الثاني : إنه تعالى لو أعطاهم تلك المنافع بعد أن كانوا مستحقين لها ،
كان ذلك أذلاً وأكمل مما إذا حصلت تلك المنافع بمحض التفضيل .

الثالث : لم لا يجوز أن يقال : إن إمكان حصول هذه السعادات الأخرى
للبشر ، مشروط بإيمانهم بهذه العبادات ، على ما هو مذهب الحكمة . وذلك
لأنهم قالوا : الإنسان إذا واظب على تحصيل هذه الشهوات البدنية واللذات
الجسمانية فإنه تفوي رغبته فيها ، وبعظام ميله إلى تحصيلها ، فعند الموت يبقى
ذلك الميل والرغبة مع العجز عن الوجود ، فتعظم الآلام الروحانية . أما إذا
امتنع عن تحصيل هذه اللذات ، وأقبل على ذكر الله ، وذكر الملائكة وذكر الدار
الآخرة فإنه تفتر رغبته في الجسمانيات ، ويقوى ميله إلى الروحانيات ، فعند
الموت يصير كأنه يتخلص من المكروه إلى المحبوب . ومن الجس إلى البستان ،
وهذا هو السبب في التكاليف بالطاعات والعبادات :

(١) من (م) .

(٢) تعظيم قبيح (م) .

فأجاب (١) :

أما جواب الوجه الأول : وهو الذي عليه تعويل المعتزلة . وهو ضعيف . فبيانه من وجوه :

الأول : إنه ليس من شرط كون الفعل موجباً لاستحقاق التعظيم (كونه شافقاً) (٢) بدليل : إن ثواب الأنبياء - عليهم السلام - أعظم من ثواب أحد الأمة . وإن كانوا قد تحملوا من العناء فوق ما تحمله الرسول المعصوم . إذا ثبت هذا فنقول : إن كان المقصود هو ما ذكرتم من استحقاق التعظيم فكان من حقه تعالى أن يكلفهم بالتكليف السهلة الهيئة . وأن يزيد في تقوية أجذابهم ، حتى أنهم إذا أتوا بها سهل ذلك عليهم ، وحصلت لهم المنفعة التي ذكرتموها وهي استحقاق التعظيم .

الوجه الثاني في الجواب : إن المقصود من التعظيم حصول السرور في القلب ولا نوع من أنواع السرور إلا ويحسن من الله أن يخلقه في قلب العبد بدون واسطة هذه التكاليف .

الوجه الثالث في إبطال هذا الكلام : إن عند حصول التكليف يحصل احتمالان فإنه إن أطاع حصل له استحقاق التعظيم ، وإن لم يطع وقع في العذاب العظيم والعنا الشديد ، فهذا التكليف دائر بين هذين الاحتمالين . ومن المعلوم أن حصول التعظيم ليس من الأمور الضرورية فإن الرجل إذا حصلت له المنافع الخالية عن التعظيم ، بقي سليماً عن الآفات ، متعملاً بالخيرات . فحصول التعظيم من المطالب الزائدة . أما إذا لم يأت به وقع في العذاب العظيم . ومعلوم أن السعي في دفع العذاب العظيم أولى من السعي في تحصيل منفعة زائدة ، ولا حاجة إلى حصولها في شيء من الأوقات . فيثبت بما ذكرنا : أنه لو كان حكم العقل في التحسين والتقبيل في أعمال (٣) الله وأحكامه

(١) جواب الوجه الثالثة التي أوطا : إن تعظيم .

(٢) من (مس) .

(٣) في حق الله (مس) .

معتبراً ، لكان الواجب اللازم ترك التكليف .

الوجه الرابع في إبطال هذا الكلام : إن ما ذكرتموه إنما يستقيم إذا كان العبد مستقلاً بالفعل والترك أما لما لم يثبت أن عند حصول القدرة والداعي يجب الفعل ، فإنه لا يبقى لهذا الكلام فائدة .

وأما الوجه الثاني وهو قوله : المفعة المستحقة أفضل .

فجوابه من وجوهه : الأول : إن كون العبد مستكفيأ من إنعام مولاه ، مفيد جداً . ولذلك فإن العبد إذا اكتسب بسعى نفسه مائة دينار ، وخلع عليه السلطان الأعظم خلعة تساوي مائة دينار ، فإن كل أحد يرجع هذه الخلعة على ذلك المال .

الوجه الثاني : إن ابتداء الخلق لا بد وأن يقع على سبيل التفضيل . فإن كان إيصال التفضيل إليه يوجب نوعاً من أنواع الضرر ، لزم أن يقع ابتداء الخلق والتكونين .

الوجه الثالث : إذا كلفه فإن أطاع استفاد هذه الفائدة التي لا يلزم من فواتها فرات أمر مهم ، وإن لم يطع وقع في العذاب العظيم . وقد بينا أن مقتضى العقل في هذه الصورة : الترك .

وأما الوجه الثالث : وهو إيصال اللذة والسرور (إليه في الدار الآخرة ، مشروط بهذا التكليف فجوابه : إن وجود اللذة والسرور^(١) يمكن في ذاته . والله تعالى قادر على كل المكنات ، فكان قادراً على إيجادهما من غير واسطة هذه التكاليف .

رأى مذهب الحكماء : قغير وارد على هذا الكلام لأن عندهم الشواب والعقاب لا يحصلان بقصد الفاعل المختار ويتكونيه ، بل هما نوعان من لوازم الأفعال البشرية . وذلك قول صحيح معلوم لكن تفريعاً على القول بأن الله العالم موجب بالذات : أما على التفريع بأن الله العالم فاعل مختار وأنه باختياره يخصل

(١) من (م ، س) .

البعض بالثواب ، والبعض بالعقاب ، فذلك الكلام لا يليق بهذا الباب . ومن حق العاقل أن يقرر كل شيء بما يليق به ويناسبه . وقد ذكرنا أن الكلام في التعديل والتجميل من فروع القول ببيانات الفاعل المختار فتقرير هذا الأهمل شيء ، لا يتم إلا مع القول بالوجوب بالذات : جمع بين النقيضين (وأنه باطل والله أعلم)^(١) .

(١) من (م) .

الفصل السادس

في

بيان التكليف بما لا يطاق واقع .
وأنه حتى كان الأمر كذلك انتهى أن يقال
إنه تعالى براعي مصالح العباد

الذي يدل على أن التكليف بما لا يطاق واقع وجوه :

الحججة الأولى : إنه تعالى أخبر عن أقوام معينين أنهم لا يؤمرون بالسنة .
فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمُ الْأَذْرِقُهُمْ . أَمْ لَمْ تَنْسِلُهُمْ لَا
يُؤْمِنُونَ﴾^(١) وقال أيضاً : ﴿لَقَدْ حَنَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢)
وقال : ﴿تَبَتْ يَدَا أَبِي طَهْ وَتَبَ﴾^(٣) وقال : ﴿ذُرْنِي وَمَنْ خَلَقْتَ وَحِيداً﴾^(٤) إلى
 قوله : ﴿سَارِهِهِ صَعُوداً﴾^(٥) .

إذا ثبت هذا فنقول : إنه تعالى أخبر عن شخص معين أنه لا يؤمر فقط ،
فلو صدر منه الإيمان لزم انقلاب عبود الله (الذي هو)^(٦) الصدق كذباً ،
والكذب على الله محال ، والمفضي إلى المحال محال ، فتصدر الإيمان منه محال ،
فالتكليف به : تكليف بالمحال .

وقد يذكر هذا في صورة العلم . وهو أنه تعالى : لما علم منه أن لا

(١) البقرة (٦) .

(٢) بس (٧) .

(٣) المدثر (١) .

(٤) المدثر (١١ - ١٧) .

(٥) زيادة .

(٦) زيادة .

يؤمن ، كان صدور الإيمان منه : يستلزم انقلاب علم الله جهلاً ، ومستلزم الحال محال ، فالتكليف تكليف بالمحال وقد نذكر هذا على وجه ثالث وهو أن جود الإيمان يستحيل أن يحصل مع العلم بعدم الإيمان ، لأنه إنما يكون على لو كان مطابقاً للمعلوم ، والعلم بعدم الإيمان إنما يكون مطابقاً ، لو حصل عدم الإيمان . فلو وجد الإيمان مع العلم بعدم الإيمان لزم الجمع بين التقيضين وهو محال . فالأمر بتحصيل الإيمان مع حصول العلم بعدم الإيمان : أمر بالجمع بين الصدرين ، بل أمر بالجمع بين العدم والوجود ، وكل ذلك محال ، ونذكر هذا على وجه رابع وهو : أنه تعالى كلف هؤلاء الذين أخبر عنهم بأنهم لا يؤمنون البتة بالإيمان ، والإيمان معتبر فيه تصديق الله تعالى في كل ما أخبر عنه (وما أخبر به أنهم) ^(١) لا يؤمنون فقط . فقد صاروا مكلفين بأن يؤمنوا ، وبأنهم لا يؤمنون فقط ، وهذا تكليف ^(٢) بالجمع بين النفي والإثبات . ونذكر هذا على وجه خامس (وهو أنه تعالى) ^(٣) عاب الكفار على أنهم حاولوا فعل شيء على خلاف ما أخبر الله عنه (فقال : «يريدون أن يبدلوا كلام الله . قل : لن تتبعونا . كذلكم قال الله من قبل») ^(٤) فيثبت : أن القصد إلى تكوين ما أخبر الله عن ^(٥) عدم تكوينه : قصد لتبدل كلام الله ، وذلك مما قد نهى الله عنه في هذه الآية . ثم إن في سائر الآيات أخبر الله تعالى عنهم بأنهم لا يؤمنون البتة ، فالقصد إلى تحصيل الإيمان ، يكون قصداً إلى تبدل كلام الله ، وذلك منهي عنه . ثم إنه أمر الكل بتحصيل الإيمان فكان هذا جمأً بين الأمر والنهي بالنسبة إلى الشيء الواحد ، وذلك تكليف ما لا يطاق .

واعلم . أن هذا الكلام هو الكلام الهادم لأصول الاعتزال.

ولقد تكفلت لهم كلمات كثيرة ، وأنا أذكرها هنا على سبيل الاستقصاء .

(١) من (س) .

(٢) تكليف (س) .

(٣) من (س) .

(٤) الفتح (١٥) .

(٥) من (م ، س) .

والكلام في هذا الباب على مقامين :

المقام الأول : قالوا : الدلائل السمعية والعقلية مطابقة على أن العلم بعدم الإيمان والإخبار عن عدم الإيمان لا يوجب كون الإيمان ممتنع الوجود .

أما الدلائل السمعية فمن وجوه :

الحججة الأولى : إن القرآن مملوء من الآيات الدالة على أنه لا مانع (لأخذ) ^(١) من الإيمان . قال تعالى : ﴿وَمَا مِنْ نَاسٍ أَنْ يُؤْمِنُوا : إِذْ جَاءُهُمْ الْهُدَىٰ﴾ ^(٢) ؟ وهو إنكار بلفظ الاستفهام . ومعلوم أن رجلاً لو حبس رجلاً آخر في بيته بحيث لا يمكنه الخروج عنه ، ثم يقول له : ما يمنعك من التصرف في حوانجي ؟ كان ذلك قبيحاً ، وكذا قوله تعالى : ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آتَيْنَاهُمْ بِاللَّهِ﴾ ^(٣) ؟ قوله (إبليس) : ﴿مَا مِنْكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾ ^(٤) وقوله (عن قول) ^(٥) موسى عليه السلام لأخيه : ﴿مَا مِنْكَ إِذْ رَأَيْتُهُمْ ضَلَّلُوا﴾ ^(٦) ؟ قوله : ﴿فَإِنَّا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ^(٧) ؟ ^(٨) ﴿فَلَا هُمْ عَنِ التَّذْكُرَ مُغَرَّبُونَ﴾ ^(٩) ؟ ^(٩) ﴿فَعَفَا اللَّهُ عَنْكَ . لَمْ أَذَنْتُ لَهُمْ﴾ ^(١٠) ؟ ^(١٠) ﴿لَمْ تَحْرِمْ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكَ﴾ ^(١١) ؟ ^(١١) قال «الصاحب بن عباد» في فصل له في هذا الباب : كيف يأمر بالإيمان وقد منعه عنه ، ويتهاب عن الكفر وقد جعله عليه ؟ وكيف يصرفه عن الإيمان ثم يقول : ﴿أَنْ يَصْرِفُونَ﴾ ^(١٢) ؟ ^(١٢) وينلاق فيهم الإفك ، ثم يقول : ﴿أَنِ تُؤْفِكُونَ﴾ ^(١٣) ؟ ^(١٣) وأنشأ فيهم الكفر ، ثم يقول : ﴿لَمْ تَكُفُّرُونَ﴾ ^(١٤) ؟ ^(١٤) وينلاق

(١) من (م) .

(٢) الإسراء (٩٤) .

(٣) النساء (٣٩) .

(٤) ص ٧٥ .

(٥) زيادة .

(٦) طه (٩٢) .

(٧) الانشقاق (٢٠) .

(٨) من (م) .

(٩) المدثر (٤٩) .

(١٠) التوره (٤٣) .

(١١) التحرير (١) .

(١٢) غافر (٦٩) وأعلم أن هذا الكلام في الجزء التاسع .

(١٣) يونس (٣٤) .

(١٤) آل عمران (٩٨) .

فيهم ليس الحق بالباطل ثم يقول : ﴿ لَمْ تُلْبِسُنَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ﴾^(١) وصدّهم عن السبيل ثم يقول : ﴿ لَمْ تَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٢) وحال بينهم وبين الإيمان . فقال : ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا ﴾^(٣) وذهب بهم عن الرشد ، ثم قال : ﴿ فَأَيْنَ تَذَهَّبُونَ ﴾^(٤) وأضلّهم عن الدين حتى أعرضوا ، ثم قال : ﴿ فَإِنَّمَا هُمْ عَنِ التَّذَكُّرِ مَعْرُضُونَ ﴾^(٥) .

وحاصل الكلام هنا : أن هذه الآيات تصرّبها يدل على عدم المنع ، ولو كان العلم بالعدم والإخبار عن العدم مانعاً ، لزم كذب هذه الآيات بأسرها .

الحجّة الثانية : إن الله تعالى قال : ﴿ رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ ، لِتَلَمَّذُوا
يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حِجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ ﴾^(٦) وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعِذَابٍ
مِّنْ قَبْلِهِ ، لَقَالُوا : رَبُّنَا لَوْلَا أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا ، فَتَبَيَّنَ أَيَّاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذَلِّ
وَنَخْزِنَ ﴾^(٧) فلما بين الله تعالى أنه ما أبقى لهم عذراً إلا وقد أزاله عنهم ، فلو
كان علمه بكفرهم ، وخبره عن كفرهم مانعاً لهم عن الإيمان ، لكان ذلك من
أعظم الأعذار ، وأقوى الوجوه الدافعة عنهم العقاب . ولما لم يكن كذلك علمنا
أنه غير مانع .

الحجّة الثالثة : إنه تعالى حکى عن الكفار في « حم » السجدة . أنهم
قالوا : ﴿ قُلُّوْنَا فِي أَكْثَرِهِ مَا تَدْعُنَا إِلَيْهِ ، وَفِي آذَانِنَا وَقُرْبَانِنَا ﴾^(٨) وإنما ذكر الله تعالى
هذه الحكاية عنهم ذمّاً لهم بسبب أنهم قالوا هذا القول ، ولو كان العلم بعدم
الإيمان ، والخبر عن عدم الإيمان ، مانعاً لهم عن الإيمان ، لكانوا صادقين في

(١) آل عمران (٧١) .

(٢) آل عمران (٩٩) .

(٣) النساء (٣٩) .

(٤) التكوير (٢٦) .

(٥) المدثر (٤٩) .

(٦) النساء (١٦٥) .

(٧) طه (١٣٤) .

(٨) نصّلت (٥) .

ذلك ، ولو كانوا صادقين (في ذلك) ^(١) لكن ذمهم عليه باطلًا فاسدًا .

الحججة الرابعة : إنَّه تعالى إِنَّا أَنْزَلْنَا قُولَهُ : «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا هُمْ^(٢) إِلَى قُولَهُ : «لَا يُؤْمِنُونَ هُمْ^(٣) إِنَّا أَنْزَلْنَا قُولَهُ : «لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ هُمْ^(٤) ذَمًا لَّهُمْ ، وَزَجْرًا لَّهُمْ عَنِ الْكُفَرِ ، وَتَبْيَحًا لِّفَعْلِهِمْ ، فَلَوْ كَانُوا مَنْعِينَ عَنِ الإِيمَانِ لَا اسْتَحْقَوْا الذَّمَ ، بَلْ كَانُوا مَعْذُورِينَ ، كَمَا يَكُونُ الْأَعْمَى مَعْذُورًا فِي أَنْ لَا يَرَى ، وَالزَّمْنُ فِي أَنْ لَا يَمْشِي .

الحججة الخامسة : إِنَّ الْقُرْآنَ إِنَّا أَنْزَلْنَا لِكُوْنِهِ حِجَّةً لِّلَّهِ وَلِرَسُولِهِ عَلَى الْكُفَّارِ ، لَا لِيَكُونَ حِجَّةً لِلْكُفَّارِ فِي إِبْطَالِ النَّبِيَّ وَالْتَّكْلِيفِ ، فَلَوْ كَانَ الْعِلْمُ وَالْخَبْرُ مَانِعًا ، لَكَانَ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا : فَلَمْ أَقْرَدْتُ بِأَنَّ اللَّهَ عَلِمَ الْكُفَّارَ وَالْخَبْرَ عَنْ كُوْنَتِنَا كَافِرِينَ ، وَهَذَا الْعِلْمُ وَالْخَبْرُ مَنْ أَقْوَى الْمَوْانِعَ ؟ فَلَمْ يَطْلُبِ الْمَحَالُ مَا ؟ وَلَمْ يَأْمُرْنَا (بِالْمَحَالِ) ^(٥) وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْعِلْمُ وَالْخَبْرُ مَانِعًا ، لَكَانَ هَذَا الْكَلَامُ لَا جُواْبَ لِلَّهِ وَلَا لِرَسُولِهِ .

الحججة السادسة : إِنَّهُ تَعَالَى قَالَ : «نَعَمْ الْمَوْلَى وَنَعَمْ النَّصِيرُ» ^(٦) وَلَوْ كَانَ مَعَ كُوْنِ الْإِيمَانِ عَمَالُ الْوِجْدَوْدِ ، وَكَلْفَهُمْ بِهِ ، وَيَعْذِبُهُمْ عَلَى تَرْكِهِ ، لَمْ يَكُنْ نَعَمْ الْمَوْلَى وَنَعَمْ النَّصِيرُ . بَلْ كَانَ بَيْئُنَ الْمَوْلَى وَيَشُّ النَّصِيرُ .

الحججة السابعة : قَالُوا : إِنَّهُ تَعَالَى قَالَ : «كَيْفَ تَكْفِرُونَ بِاللَّهِ ؟ وَكَتَمْ أَمْرَاتِنَا فَأَحْيَاكُمْ هُمْ^(٧) فَلَوْ كَانَ الْعِلْمُ وَالْخَبْرُ مَانِعًا ، لَكَانَ لَهُمْ أَنْ يَجْبِيُوكُمْ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ مِنْ سَتَةِ عَشْرَ وَجْهًا .

وَلِذَلِكَ لَا يَنْتَهِي الْجَهِيرَةُ أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْكُفَّارَ فِيهِمْ لَأَوْزَادَهُمْ ،

(١) عَلَى (س) .

(٢) الْبَقْرَةُ (٦) .

(٣) يَسٌ (٧) .

(٤) الْأَنْفَالُ (٤٠) .

(٥) الْأَنْفَالُ (٤٠) .

(٦) الْبَقْرَةُ (٢٨) .

(٧) الْأَنْفَالُ (٤٠) .

وعلم^(١) الكفر منهم وأخبر عن وجود الكفر فيهم . وكل واحدة من هذه الأربعه موجب تام لحصول الكفر . وأيضاً : خلق فيهم جموع القدرة والمداعي الذي هو موجب الكفر . وأراد ذلك المجموع وعلمه وأخبر عنه ، وكل واحد من هذه الأربعه أيضاً سبب تام لحصول الكفر ، وأيضاً : لم يخلق الإيمان فيهم وما أراده منهم . وما علمه منهم ، وما أخبر عنهم . وهذه الأربعه أيضاً أسباب تامة ، وأيضاً لم يخلق فيهم داعية الإيمان ولم يرده ، ولم يعلمه ولم يخبر عنه ، وكل واحد من هذه الأربعه أيضاً سبب تام . ففيثبت أن على قول الجبرية : حصل الجواب التام المسكت لقوله تعالى : ﴿كُفَّارُونَ بِاللَّهِ﴾^(٢)؟ من ستة عشر وجهاً . فيثبت أنه لو كان الخبر حقاً ، لكان هذا السؤال باطلأ .

الحججة الثامنة : إن هذه المدائح والزواجر غير مختصة بالقرآن ، بل هو موجود في جميع الكتب الالهية ، ومذكور في سنة جميع الانبياء والرسل ، ولو كان العلم والخبر مانعاً ، لبطل الكل .

الحججة التاسعة : الآيات الدالة على أن تكليف ما لا يطاق لم تُوجَد . قال تعالى : ﴿لَا يكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وِسْعَهَا﴾^(٣) وقال : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٤) وقال : ﴿وَرَيْسَعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ ، وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(٥) وأي حرج ومشقة فوق التكليف بالمحال ؟ .
فهذا ما يتعلق بالدلائل السمعية .

وأما الدلائل العقلية فمن وجوه :

الحججة الأولى : إنه لو كان العلم بعدم الشيء مانعاً من تكوينه، للزم أن لا يكون الله قادرًا على شيء أصلًا ، لأن الذي علم الله وقوعه يكون واجب

(١) خلق فيهم (س) .

(٢) البقرة (٢٨) .

(٣) البقرة (٢٨٦) .

(٤) الحج (٧٨) .

(٥) الأعراف (١٥٧) .

الواقع ، وما لم يعلم يكون ممتنع الواقع . والواجب لا قدرة على إيجاده ، لأنَّ ما كان واجب الواقع ، فهو يقع ، سواء فعله القادر أو لم يفعله . وأما الممتنع فظاهر أنه لا قدرة عليه ، فيلزم أن يقال : إنَّ الله تعالى لا قدرة له على شيء أصلًا . وعلوَّم أنَّ الكلام في الحكمة والسلف ، فرع على إثبات كونه قادرًا ، فإنْ كان هذا الكلام يقْدح في كونه تعالى قادرًا ، وجب أن يكون باطلًا .

الحجَّة الثانية : إنَّ العلم يتعلُّق بالشيء على ماهِر عليه ، فإنْ كان ممكناً في نفسه ، علمه ممكناً ، وإنْ كان واجباً ، علمه واجباً ، ولا شك أنَّ الإيمان والكفر بحسب ماهيته وذاته يمكن الوجود ، فلو صار واجب الوجود بسبب العلم والخبر ، لزم كون العلم والخبر مؤثرين في تغيير حال المعلوم ، والخبر ، وفي تبديل صفتَه ، وذلك عما قال . فثبتت أنَّ العلم والخبر لا يوجبان امتناع المعلوم والخبر .

الحجَّة الثالثة : إنه لو كان العلم والخبر مانعاً من الفعل ، لما كان العبد قادرًا على شيء أصلًا ، لأنَّ الذي علم الله وقوعه ، كان واجب الواقع ، والواجب لا قدرة عليه . والذي علم عدمه كان ممتنع الواقع ، والممتنع لا قدرة عليه ، فوجب أن لا يكون العبد قادرًا على شيء أصلًا ، فيلزم أن تكون حركاته وسكناته جارية بغير الحركات الاضطرارية للحيوانات . لكنَّ بالبدية نعلم فساد ذلك ، فإنَّ من رمى في وجه إنسان بأجرة حتى شُجِّه ، فإنه يذم الرامي ولا يذم الوجه ، ويدرك بالبدية تقرفة بين ما إذا سقطت الأجرة عليه من السقف ، وما بين ما إذا رمى بالقصد إنسان وجهه بالأجرة ، ولذلك فإنَّ العقلاء ببدأة عقولهم يدركون الفرق بين مدح المحسن وذم المسيء ، ويلتمسون ويأمرون ويعاقبون ويقولون : لم فعلت ؟ ولم تركت ؟ فثبتت أنَّ العلم والخبر لو كان مانعاً من الفعل ، لما صح المدح والذم البينة ، وثبت أنَّ حسن المدح والذم معلوم بالضرورة ، فوجب أن لا يكون ذلك العلم والخبر مانعاً من الفعل ..

الحجَّة الرابعة : لو كان العلم بالعدم^(١) مانعاً من الوجود ، لكان أمراً

٢٣٦

٢٣٧

(١) العلم بالعلم (م) .

الكافر بالإيمان أمراً بإعدام علمه ، وكما أنه لا يليق به أن يأمر عباده بإعدام ذاته ، فكذلك لا يليق به أن يأمرهم بإعدام علمه ، لأنه كما أن إعدام ذاته محال (فكذلك إعدام علم الله محال)^(١) فلا جرم لم يرد الأمر به ، فكذلك إعدام علمه محال ، فوجب أن لا يرد الأمر به ، وحيث ورد الأمر ، بهذه الأفعال ، علمنا أن العلم والخبر لا يمنعان من الفعل .

الحججة الخامسة : الإيمان في نفسه من قبيل المكبات والجائزات (نظراً إلى ذاته ، فوجب أن يعلمه الله تعالى من المكبات الجائزات)^(٢) إذ لو لم يعلمه كذلك لصار ذلك العلم جهلاً ، وهو محال . وإذا علمه الله من المكبات الجائزات التي لا يمتنع وجودها وغدتها البتة ، فلو صار بسبب ذلك العلم واجباً ، وجب أن يكون ذلك العلم موجباً ، لكونه من المكبات ، ولكونه من الواجبات فيمجتمع النقيضان ، وهو محال .

الحججة السادسة : إن الأمر بالحال سنه وعيث ، ولو جاز ورود الشرع به ، بجاز أيضاً وروده بكل أنواع السفة ، وحيثند يلزم أن لا يمتنع وروده بإظهار المعجز على الكاذبين ، وأن لا يمتنع أيضاً أن لا يفي بوعده ووعيده وحيثند تبطل النبوة والتکلیف .

الحججة السابعة : لو جاز ورود الأمر بالحال^(٣) في هذه الصورة بجاز أمر الأعمى بقطع المصاحف ، وأمر الزمن أن يطير في الهواء ، وأن يقال لمن قيد يداه ورجلاه ، وألقى من شاهق جبل : لم لم نظر إلى السموات؟ ولسما لم يجز شيء من ذلك في العقول ، علمنا أنه لا يجوز الأمر بالحال ، وذلك يدل على أن العلم والخبر غير مانع من الفعل .

الحججة الثامنة : إنه لو جاز ذلك بجاز بعثة الأنبياء إلى الجحادات ، وإنزال الكتب عليها ، وإنزال الملائكة لتبلغ التکاليف إليها حالاً بعد حال ، ومعلوم أن ذلك سخرية واستهزاء بالدين .

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) بالحال من (س) .

الحججة التاسعة : إن العلم بوجود الشيء ، لو افتضى وجوب وجوده لأنـيـ العلم عنـ الـقـدرـة ، والإرادة ، فوجب أن لا يكون الله قادرـاً مـريـداً مـختارـاً . وقد ذكرنا : أن الكلام في الحكمة والسفه فرع على الكلام في إثبات القادر المختار .

فـهـذـهـ جـمـلةـ الـوـجـوهـ العـقـلـيـةـ الـتـيـ يـكـنـ ذـكـرـهـاـ فـيـ بـيـانـ أـنـ الـعـلـمـ وـالـخـبـرـ لـاـ يـنـعـانـ مـنـ الـفـعـلـ .

المقام الثاني : الجواب التفصيلي عن ذلك الكلام :

وـجـمـوعـ ماـ ذـكـرـهـ النـاسـ ثـلـاثـةـ أـوـجـهـ :

الأول : وهو طريقة أبي علي وأبي هاشم واختبار القاضي عبد الجبار بن أحد ، وهو أنه إذا قيل لهم : لـوـفـعـ خـلـافـ مـعـلـومـ اللـهـ ، لـزـمـ أـنـ يـنـقـلـبـ عـلـمـ اللـهـ جـهـلاً . فقالوا : خطأ قول من يقول : إنه يـنـقـلـبـ عـلـمـ اللـهـ جـهـلاً ، وـخـطـأـ قـوـلـ منـ يـقـولـ : إنه لاـ يـنـقـلـبـ ، ولكنـ يـجـبـ الإـمسـاكـ عـنـ القـوـلـينـ .

الوجه الثاني في الجواب : طريقة الكعبـيـ ، وـاخـتـيـارـ أـيـ الـحـسـينـ الـبـصـرـيـ وـهـوـ أـنـ الـعـلـمـ يـتـبـعـ الـمـعـلـومـ . فـإـذـاـ فـرـضـنـاـ أـنـ الـوـاقـعـ مـنـ الـعـبـدـ هـوـ الـإـيمـانـ ، لـزـمـ أـنـ يـكـونـ الـخـاصـلـ فـيـ الـأـزـلـ هـوـ الـعـلـمـ بـوـجـودـ الـإـيمـانـ . وـإـذـاـ فـرـضـنـاـ أـنـ الـوـاقـعـ مـنـ الـعـبـدـ هـوـ الـكـفـرـ بـدـلـاًـ عـنـ الـإـيمـانـ ، لـزـمـ أـنـ يـكـونـ الـخـاصـلـ فـيـ الـأـزـلـ هـوـ الـعـلـمـ بـوـجـودـ الـكـفـرـ بـدـلـاًـ عـنـ الـعـلـمـ بـوـجـودـ الـإـيمـانـ . فـهـذـاـ فـرـضـ عـلـمـ بـدـلـاًـ عـنـ عـلـمـ آـخـرـ ، لـأـنـهـ يـتـغـيـرـ^(١)ـ عـلـمـ اللـهـ .

وهـذـانـ الـجـوـابـانـ هـماـ الـلـذـانـ عـلـيـهـماـ اـعـتـمـادـ جـهـورـ الـمـعـتـلـةـ .

والوجه الثالث من الجواب : وهو طريقة هشام بن الحكم ، وهو أنه تعالى كان في الأزل عالماً بحقائق الأشياء وبما هيها ، وكان عالماً بأنه تعالى يحيثها مراراً كثيرة ، وأما العلم بتلك التفاصيل وبين تلك الأحوال ، فما كان حاصلـاًـ فـيـ الـأـزـلـ

(١) يعني (م).

البنة . وإنما يحدث العلم بها عند حدوثها وذلك لأن ذاته تعالى توجب حصول العلم بالمعلوم ، لكن بشرط حصول ذلك المعلوم على ذلك الوجه ، فإذا حصل ذلك المعلوم على ذلك الوجه ، فقد حصل الموجب مع شرط الإيجاب . فلا جرم يحدث ذلك العلم . وإذا منعنا كونه تعالى عالاً بهذه الجزئيات في الأزل . فقد زال هذا الإشكال .

وهذا منتهي البحث في هذا الباب .

واعلم . أن الجواب الأول من هذه الأجرمية الثلاثة في غاية الضعف . وذلك لأنهم إذا أرادوا : أن النفي والإثبات باطلان في نفس الأمر ، كان هذا قولهاً إثباتات واسطة بينهما . وبديهية العقل دافعة لذلك . وإن أرادوا به : أنهم لا يذكرونها باللفظ واللسان ، فالإلزام ما ورد على لفظهم وكلامهم . وإنما ورد على هذا البحث في نفسه .

أما الجواب الثاني : فهو أيضاً في غاية الضعف . وذلك لأنه لا نزاع أنه متى كان الواقع هو صدور الإيمان عن العبد كان الواقع هو علم الله بوجود الإيمان . ومنذ كان الواقع هو صدور الكفر عن العبد كان الواقع هو علم الله بوجود الكفر . إلا أن هذه القضية شرطية .

فإن قولنا : إن كان الصادر عن العبد كذا ، كان الحاصل في حق الله هو العلم بكل ذاك . لا شك أنه قضية شرطية ، إلا أنه نقول : هل حصل الله تعالى علم بوقوع أحد الطرفين أو لم يحصل ؟

فإن لم يحصل فهذا هو قول هشام بن الحكم ، وإن حصل فنقول : لما كان العلم في نفسه واقعاً على وجه خاص وكونه على مشروط بكونه^(١) ذلك العلم ، فلو تغير المعلوم لزم لا محالة تغير العلم وهو محال من وجهين : الأول : إن انقلاب علم الله جهلاً : محال . والثاني : إن علم الله ، كان على قبل تغير هذا المعلوم (فعند تغير هذا المعلوم ، يتلزم أن ينقلب ذلك العلم عن كونه على في

(١) بقوع (س) .

الزمان الماضي)^(١) فيلزم حدوث تغير الشيء عن صفتة التي كانت حاصلة ، وأن يقع ذلك التغير في الزمان ، وهذا مما لا يقبله العقل البة . وأيضاً : فالعلم بالواقع مشروط بالواقع ، فإذا حصل العلم ب الواقع الكفر فقد حصل وقوع الكفر (فلو فرضنا مع ذلك العلم عدم حصول الكفر ، فحيثـةـ يلزم أن يحصل عدم الكفر مع حصول الكفر)^(٢) وذلك جمع بين التقييـضـين ، وهو محال .

وأما الجواب الثالث : وهو قول هشام بن الحكم : إنه تعالى لا يعلم الجزيئات قبل وقوعها . فهذا قول قد أطبق أكثر المسلمين على عدم الالتفات إليه . واتفقوا على أنه يجب تنزيـهـ عنه ، وإن كان لاخلاصـ عن تلك العقيدة البـةـ إلاـ بالـتزـامـهـ .

فهذا حاصل الكلام في هذا الباب (والله أعلم بالصواب)^(٣) .

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

وَذَلِكَ لِمَا سَمِعَتْ بِهِ
بِعِلْمِهِ : أَنَّهُمْ رَجُلُوا لِنَفْسِهِ
وَرَجُلُونَ لِنَفْسِهِ مُلْكُهُمْ يَقْبَلُهُ مُلْكُهُهُ
لَهُمْ مُلْكُهُمْ وَلَهُمْ مُلْكُهُهُ ، لَهُمْ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ
.. . نَالُوهُمْ مُلْكُهُهُ وَنَالُوهُمْ مُلْكُهُهُ زَيْدٌ وَهُوَ مُلْكُهُهُ^(٦) (٧)

وَلِمَنْ يَأْتِي إِلَيْهِ مُلْكُهُهُ زَيْدٌ وَهُوَ مُلْكُهُهُ : كُلُّ الْمُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ
مُلْكُهُهُ كُلُّ الْمُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ
مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ
مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ مُلْكُهُهُ

.^(٧) (سَمِعَهُ أَعْلَمُ بِمَا حَدَّثَ) وَإِنَّمَا اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَصْنَعُ الْمُجْرِمُونَ

(٦) وَ(٧).

(٨) وَ(٩).

(١٠) وَ(١١).

الفصل التاسع

في
ذكر أنواع أخْرِ من الرد على فساد القول
بتحسين العقل ونقبيحه في أفعال الله وفي أحكامه

فالحججة الأولى^(١) : أن نقول : لو جرى حكم تحسين العقل ونقبيحه في أفعال الله ، وفي أحكامه لقيح منه تكليف من علم أنه يكفر . وهذا باطل فذاك باطل .

بين الملازمة : إننا لا ندعى هنا أن صدور الإيمان منه ممتنع ، إلا أنا نقول : إن هذا التكليف قبيح في الشاهد . وبيان ذلك بأمثلة :

المثال الأول : أن من بين رباطاً في مفازة مهلكة ، وعلم عليه يقيناً لا ريب فيه أنه متى بني ذلك الرباط ، فإن اللصوص وقطع الطريق يتخذون قلعة حصينة لأنفسهم ويعظم ضررهم على الناس ، ويتعذر بسبب ذلك الرباط فهاربهم ومنهم . ثم إنه مع هذا اليقين ببني ذلك الرباط ويقول : ما أردت منه إلا أن يجتمع أولئك اللصوص فيه ، ويتركون اللصوصية ويؤمنون بالطرقات ، ويعينون القواقل على ما لهم من المهام والخبرات ، فكل من اعتقاد فيه أنه مع ذلك اليقين ببني ذلك الرباط قضى عليه بكونه ساعياً في فتح باب الآفات ، والمخافات ويكذبونه في قوله : إن ما قصدت إلا الخير والنفع فكذا هنا .

المثال الثاني : كل من جمع بين عبده وإمائه ، وزين البعض في عين

(١) في الأصل : الفصل الثاني والعشرون .

البعض ، ورحب البعض في البعض على أقصى الوجه ، ثم وضع عندهم كل ما يحتاجون إليه من الأطعمة والأشربة وحصل في قلوبهم شهرة أن يفجر بعضهم بالبعض ، وقوى تلك الشهوة ، وأزال الموانع . ثم يقول : إنما فعلت ذلك حتى يجهد كل واحد منهم في منع نفسه عن تلك الشهوات ، حتى يستوجب مزيد الشواب والكرامة . ثم إنه يعلم علماً يقيناً أنه لا تحصل هذه العصمة والطهارة البة ، وأن الماصل ليس إلا الفجور والفسق ، فإن كل أحد يكذبه في دعواه ، ويقول له : إنك ما أردت إلا فتح باب الفجور والشروع .

المثال الثالث : من دفع سكيناً إلى عبده ، وعلم يقيناً أنه متى دفع ذلك السكين إليه فإنه يقتل به ولده ، ثم إنه مع هذا اليقين ، يقول : إنما دفعت هذا السكين إليه ليقتل به عدواً لي^(١) . فإن كل أحد يكذبه ، ويقول : إنك لما علمت علماً يقيناً أنه لا يقتل بذلك السكين إلا ولدك ، ثم إنك دفعته إليه ، وأزلت عنه جميع الموانع من قتل ولدك . دل هذا على أنك كنت ساعياً في قتل ولدك .

المثال الرابع : من وقع في بشر ، فالقى إنسان إليه جبلاً . ويعلم هذا الملكي يقيناً أنه متى ألقى الجبل إليه ، فإنه يختنق بذلك الجبل نفسه . ثم إنه مع هذا اليقين ألقى ذلك الجبل إليه ، حكم كل أحد بأنه إنما ألقاه إليه ليقتل به نفسه .

المثال الخامس : قال محمد بن زكريا الرازى . في المناورة الطويلة التي دارت بيته وبين الكعبى^(٢) : إن رجلاً لر علم ابنه السباحة حتى تهر فيها ، ثم كلفه عبور نهر ، ليصل إلى موضع فيه دواء يشفيه من مرض به ، إلا أنه عالم بأن ابنه هذا سيمسك عن السباحة باختياره حتى يصير ذلك سبباً لغرقه ، ثم إنه مع هذا العلم يأمر ولده بالسباحة ، ولم يمنعه منه أشد المنع ، فإنه بعد ذلك الأب عاق ، غير ناظر لذلك الولد . ولا مریداً للأمر الأصلح له .

(١) هـ (س) .

(٢) الكلبي (م) .

ثم قال : فإنـــ قيل : هذا ليس بمثال لفعل الله تعالى . وإنما المثال فيه :
رجل له بنون وعلمهم السباحة ، ثم أمرهم أن يعبروا نهرًا إلى بلدة فيها
 حاجتهم ليصيّروا ، وكان عالماً بأن فيهم من يختار تغريق نفسه . فهؤلئك لا يجب
على ذلك الأب الناظر الرحيم أن يجرم الوافصلين من أجل المالكين .

ثم أجاب محمد بن زكريا ، فقال : إن هذا المثال لا يصح إلا بشرطـــ :

الأول : أن يكون هذا الأب ليس هو الذي أحوج أولاده إلى
طلب شيء ، الذي لا يوجد إلا ما وراء النهر . أما لو كان هو الذي أحوجهم
إلى ذلك شيء ، ثم إنه يكلفهم العبور لوجдан ذلك الشيء ، كان هو الذي
عرض ذلك الولد للتغريق . ومعلوم أن الله تعالى هو الذي خلق الحاجة والشهوة
في قلوب الناس قبلها دخلهم دار الدنيا ، وكلفهم بالتكليف الشاقة ، وبالامتناع
عن المشتهيات اللذية ، مع علمه تعالى بأنهم لا يتركونها ، بل يقدمون عليها
ويصيرون مستحقين للعقاب الشديد ، بسبب إقدامهم عليها ، كان في الحقيقة
هو الذي أقامهم في تلك المحنـــ .

والشرط الثاني : أن يكون الأب غير عالم علىـــ يقيناً بأن ولده يسعى في
تغريق نفسه ، فإنه لو علم بذلك يقيناً فإنه يصبح^(١) منه أمر ذلك الولد بالعبور .
والله سبحانه كان عالماً علىـــ يقيناً مبراً عن الشك بأن الكافر يسعى في تغريق
نفسه بسبب كفره .

الشرط الثالث : أن يكون ذلك الأب^(٢) عاجزاً عن أن يخصل بذلك
التكليف أولئك الذين يعلم من حالمهم أنهم يصلون إلى المصلحة والخير ،
فلا لأجل هذه الضرورة يأمر الكل بالعبور ، أما الله سبحانه فهو قادر علىـــ أن يخلق
الذين يعلم من حالمهم أنهم يطهرون ولا يخلق أحداً من الذين يعلم من حالمهم
أنه لو خلقهم لکفروا به ، واستوجبوا العقاب العظيم .

(١) من المحتمل أن الكلمة لا يصحـــ

(٢) الإنسان (س) .

والشرط الرابع : أن يعلم ذلك الأب أن النفع الواسع إلى المصلحين أكثر من الضرر الواسع إلى المفسدين ، فإن ترجيح الجانب الأغلب هو الواجب في العقول . وه هنا الفائدة في الخلق وفي التكليف وجذان اللذة ، ومعلوم أنه ليس في فوائتها ضرر ، بدليل ^(١) أنه في حالة عدم كانت هذه اللذة فائدة مع أنه لا ضرر . وأما المضار الناشئة من الخلق والتكليف فهي العذاب ^(٢) الدائم . ومعلوم أن هذه المضرة أعظم من تلك المنفعة ، فكان الواجب في حكم محسين العقل وتبنيه ترك الخلق والتكليف لولا تلزم هذه المضار العظيمة .

الشرط الخامس : أن يكون المصلحون أكثر عدداً من المفسدين ، فإنه لو كان الأمر بالضد لما جاز ، ومعلوم أن الكفار أكثر عدداً من المسلمين ، والفساق من المسلمين أكثر عدداً من الصالحين منهم ، فيثبت بما ذكرنا : أن المثال الذي يذكره المعتزلة إنما يحسن لهذه الشرائط الخمسة .

والكل ثابت في مسألتنا ، فيثبت أنه لو كان محسين العقل وتبنيه جارياً في أفعال الله ، وفي أحكامه لوجب القطع بتبنيه تكليف من علم الله أنه يكفر .

واعلم أن حاصل الجواب عنه يرجع إلى طريقين :

الطريق الأول : وعليه اعتماد جمهور المعتزلة في هذه المضائق أن قالوا : الخلق والتكليف ^(٣) (كما حصل في حق من كفر ، فكذلك حصل في حق من أطاع . وذلك يدل على أن الخلق والتكليف) ^(٤) ليسا سبيلاً لحصول الكفر والمعصية . إذا ثبت هذا فنقول : كل ما صدر عن الله تعالى من الخلق والتكليف فإنه محض الإحسان ، لأنه تعالى أقدر الكافر على الإيمان ، وأزاحه أعداته وعلمه ، وكان هذا التكليف تعريضاً منه تعالى للكافر لأعظم المنافع . أما وقوعه في الكفر فليس ذلك من الله تعالى ، بل كان من قبل نفسه . فلهذا

(١) بدليل أن (م) .

(٢) العدل (س) .

(٣) والتكون (س) .

(٤) من (م) .

السبب قلنا : التكليف من علم الله منه أنه يكفر ليس بقبيح . وهذا هو الطريق^(١) الذي عليه يعولون .

والطريق الثاني : طريقة هشام بن الحكم . وهي : أن هذه الإشكالات إنما تلزم لو قلنا : إنه كان عالماً في الأزل بأن فلاناً يكفر ، فإذا لم نقل بذلك ، بل قلنا : إنه تعالى لا يعلم هذه الجزئيات إلا عند وقوعها اندفع الإشكال .

والجواب : عن الأول^(٢) من وجهين :

الأول : لا نسلم أنه تعالى سوى بين المؤمن وبين الكافر . والدليل عليه : أنه لو كان الكافر مساوياً للمؤمن في الذكاء والبلادة . وفي الإنصاف وعدم الإنصاف ، وفي الأعران الخارجية وعدمه ، لكن الدليل الذي سمعه المؤمن واستفاد منه العلم بالمدلول ، إذا سمعه الكافر وجب أن يستفيده منه ذلك المطلوب ، فلما لم يكن كذلك علمنا أن ذلك التفاوت إنما وقع للتفاوت في قوة الخاطر وبلاذه . وإن استويَا في ذلك لكنهما تفاوتاً (في الرغبة في طلب العلم ، وإن استويَا فيه لكنهما^(٣) تفاوتاً في المصايرة على مشاق طلب العلم ، أو إن استويَا ، لكنهما تفاوتاً في كيفية المزاج في كون أحدهما صفراً وياً حاد المزاج ، محباً للخصوصة والشغب ، وكون الآخر بلغمياً ، بليد المزاج ، سريع الانقياد للغير ، وإن استويَا في كل ذلك ، لكنهما تفاوتاً في وجдан العلم والكتاب والزمان وفراغ البال .. فإن بتقدير حصول الاستواء في كل هذه الأمور ، يمتنع وقوع التفاوت في العلم والجهل والإقرار والإنكار والإنصاف والعناد .

فيثبت بما ذكرنا : أن الذي يدعوه مؤلاء المعتلة من التسوية بين المؤمن والكافر في جميع الأمور : باطل ، بعيد عن الدلال والاعتبارات^(٤) .

والوجه الثاني في الجواب : إن المباديء والوسائل إنما تراد لغاياتها

(١) الحرف (م) .

(٢) الطريق الأول .

(٣) من (م ، من) .

(٤) لزيادة بيان أثراً الجزء التاسع من المطالب العالية .

ومقاصدها ، والأمور إنما تعتبر بخواتيمها ، فهب أنه سبحانه سوى بين الكل في جميع هذه الأمور لكن لما كان المقصود من جميع هذه الأمور وصول العبد إلى الخيرات والسعادات ، وعلم الله سبحانه أن هذا المقصود لا يحصل ، بل الحصول ضده ، وهو الضرر الدائم ، والعقاب الشديد في الدنيا وفي الآخرة . مثل أن يكون الكافر فقيراً أعمى ، مبتلي بأنواع المحن ، والألام في الدنيا ، ثم لما مات نقل إلى الدرك الأسفل من النار ، فهذا الإنسان لم يستفد من هذه الحياة ، ومن هذا التكليف إلا العناء والبلاء ، والشدة والنكارة في الدنيا والآخرة . وإذا كان كذلك فالإله الخالق العالم بعواقب هذه الأمور ، علم أن تعربيشه إيه للمنافع العالية لا يفضي إلى حصول شيء منها ، فكان ذلك التعريف توسلًا إلى تحصيل المطلوب بوسيلة حصل الجزم بأنه لا يفضي إليها ، بل يفضي إلى أضدادها ، والإقدام على مثل هذه الوسيلة قبيح في العقول . فلو كان حكم العقل بالتحسين والتقييع معتبراً في أفعال الله ، وفي أحكامه لوجب قبح التخليق وقبح التكليف . وحيث لم يكن الأمر كذلك ، علمنا أن العقل معزول عن الحكم بالتحسين والتقييع في أفعال الله وفي أحكامه . وهو المطلوب .

الحججة الثانية : لو كان تقييع العقل وتحسينه معتبراً في أفعال الله وفي أحكامه لزم أن يقبح منه الخلق . وذلك باطل . فهذا باطل . بيان الشرطية : أن الأحداث إما أن يكون لنفع ومصلحة ، أو لالمصلحة .. والأول باطل . لأن ذلك النفع إما أن يكون عائداً إلى الخالق أو إلى المخلوق .

وال الأول : باطل لوجهيـن : الأول : إن ذلك يوجب كونه تعالى محتاجاً وهو الحال . والثاني : إن تلك الحجـة إما أن تكون قديمة أو حادثة ، فإن كانت قديمة وجب أن يحصل تخلـيق العالم قبل ما وقع ، لأن المقتضـي للتخلـيق ، لما كان هو تلك الحاجـة وكانت تلك الحاجـة حاصلة قبل ذلك الوقت ، فحيـثـذا يكون المقتضـي لحدوث ذلك الحادـث حاصلـاً قبل حدوث ذلك الحادـث ، سليـماً عن المعارض . فوجب أن يحدث ذلك الحادـث قبل أن يحدث وذلك الحال .. وإنما إن كانت الحاجـة حادـثـة عاد الكلام في المقتضـي لحدوث الحاجـة ، ولزم التسلـسل .

وأما القسم الثاني : وهو أن يقال : إنه تعالى إنما أحدث العالم لنفع عائد إلى المخلوق . فهذا أيضاً باطل . ويدل عليه وجوه :

الأول : إنه ما كان في العدم شيء يحتاج إلى شيءٍ حتى يكون الإيجاد [حساناً إليه] ، بل نقول : إن ذلك يوجب الدور ، لأنَّه لا يصير المخلوق موجوداً إلا بإيجاد الخالق ، ولا يحصل إيجاد الخالق إلا إذا كان إحساناً ، ولا يكون إحساناً إلا إذا كان ذلك المخلوق موجوداً ، حتى يكون ذلك الإيجاد إحساناً إليه ، فيثبت أنَّ هذا يوجب الدور . وأنَّه محال .

والثاني : إن الإحسان لا يكون إحساناً إلا إذا كان مسبقاً بحصول الحاجة والشهرة فتقابل هذا النفع بذلك الضرر السابق ، وذلك يقدح في كونه إحساناً . وقد سبق تقرير هذا الكلام بالاستقصاء .

والثالث : وهو أنَّ ذلك الإحسان إما أن يحصل في الدنيا ، أو في الآخرة . أما في الدنيا فباطل . لأنَّها دار البلاء والشقاء والغموم والهموم ، وحصل الأخلاف^(١) المؤذنة كالحرص وال الحاجة . وأما في الآخرة فالاكتشرون هم الكفار وهم^(٢) أهل العذاب الدائم .

وأما القسم الثالث : وهو أن يقال : إنه تعالى خلق الخلق لا لنفع أصلًا : فهذا عبث ، وهو قبيح في العقول .

فيثبت بما ذكرنا : أن حكم العقل في التحسين والتقييم لسو كان معتبراً في أفعال الله وفي أحكامه لقبح من الله الخلق ، وحيث لم يكن كذلك ، علمنا أنه باطل . والله أعلم .

الحججة الثالثة : لو كان حكم العقل بالتحسين معتبراً في أفعال الله تعالى ، وفي أفعاله لقبح من الله أن يقول للعبد : إن فعلت الفعل الفلاسي أو تركت الفعل الفلاسي عاقبتك . وبالاتفاق هذا لا يقبح ، فوجب أن يكون العقل

(١) الأخلاق (س) .

(٢) وهم (س) .

معزولاً في هذا الحكم . بيان الملازمة : أنه تعالى إذا قال لعبده إن فعلت الفعل الفلاني أو تركت الفعل الفلاني عاقبتك ، فللعبد أن يقول : يا إله العالمين . أتعذبني لأجل منفعة تعود إليك ؟ أو إلى ، أو إلى ثالث . فإن عذبني على الفعل الفلاني أو على الترك الفلاني ، لنفع يعود إليك فانت تحتاج وطالب بجز المنفعة ولدفع المضرة . وهذا عمال . وأيضاً : هب أنك تحتاج ولكن من بعيد أن تكون في الحاجة والفقر إلى حيث تتتفع بالأعمال الحقيقة التي آن بها في الصلاة أو في غيرها . (هذا هو القسم الأول)⁽¹⁾ .

وأما القسم الثاني : وهو أنك تعذبني على فعلك هذا ، أو على تركك هذا . لأجل أن ذلك الفعل أو ذلك الترك اقتضى فوت بعض المنافع عنك . فهذا متنافق . لأن حاصل الكلام يشير إلى أنه يقال للعبد : ما كان لي غرض في أمرك بالفعل الفلاني ، وفي نفيك عن الفعل الفلاني . إلا أن يحصل لك منه نفع ، أو يندفع عنك بسببه ضرر ، فلما لم تسع في تحصيل ذلك النفع لنفسك ، فانا أعزبك أبداً الأبد ، لأجل أنك قصرت في تحصيل ذلك النفع لنفسك . وهذا متنافق لأن المقصود من السعي في حله على تحصيل ذلك النفع لنفسه أن يتتفع به . وأهم المهمات له : اندفاع الضرر ، فانصال الضرر العظيم إليه حلاً له على أن يسع في تحصيل النفع لنفسه . كلام متنافق . ومثاله : أن يقول الرجل لعبده : اجتهد في تحصيل دينار لنفسك ، لأجل أن يعود نفع ذلك الدينار إليك . فإن لم تفعل ذلك فإني أقطع أعضاءك بمغاريس من النار ، لأجل أنك قصرت في تحصيل ذلك الدينار لنفسك . ومعلوم أن هذا الكلام في غابة الفساد ، وأيضاً : فلا نزاع في أنه يحسن من الله تعالى أن يتفضل بأنواع المنافع إما الذي يتوقف حصوله على التكليف استحقاق التعظيم ، ولا شك أن حصول هذا الاستحقاق من الأمور التي ليست من المهمات الأصلية ، ولا من الحاجات الضرورية ، فإذا قصر العبد في التكاليف فحيثذا يفوته هذا الاستحقاق ،

(1) زيادة .

فتعذيبه عليه يقتضي إلهاق أعظم المضار به ، لأجل أنه قصر في تحصيل متفعة غير ضرورية لنفسه . ومعلوم أنه متناقض .

وأما القسم الثالث : وهو أن يعذبه الله تعالى لأجل أن يحصل بواسطته نفع لغيره : فهذا خضن الظلم ، لأن الظالم لا يفعل شيئاً إلا أن يلحق الضرر بغيره ، لأجل أن يلحق النفع بنفسه . والله تعالى عن الظلم .

وأما القسم الرابع : وهو أنه تعالى يلحق العقاب بهذا العبد ، لا لشيء من هذه الأقسام الثلاثة . فهذا أيضاً خضن الظلم ولا يبقى معه اعتبار البة بتحسين العقل وتقبيحه .

واعلم . أن السيد إذا أمر عبده في الشاهد بفعل . فما أطاعه ، فإنه يحسن من السيد إيزاء ذلك العبد وإيلامه . وذلك لأن السيد يقول : إنما أمرتك بالفعل الفلافي لأجل أن تستفيد من ذلك الفعل ، نفعاً بنفسك فلما لم تأت بذلك الفعل ، فقد بقيت محروماً من ذلك النفع ، فأعاقبك لأجل أنك سعيت في تقوية النفع على . وهذا في حق الله تعالى عمال ، لأنه يمتنع أن يتتفع بأفعال العباد . فلم يبق إلا أن يقال : إنه تعالى إنما أمرهم ، وإنما نهانهم لمنافع عائدة إليهم . وقد بينا أنه متى كان الأمر كذلك فإنه (لا) ^(١) يفتح من الله تعالى أن يعاقبهم على ترك الواجب ، أو على فعل الحرام ، فنظهر الفرق بين البابين ^(٢) .

الخجوة الرابعة : لو كان حكم العقل معتبراً لطبع من الله تعالى تعذيب الكفار والعصاة وهذا باطل فذاك باطل . بيان الشرطية : إن المتفعة الحاصلة من ذلك ^أ التعذيب إنما أن ترجع إلى الله أو إلى ذلك العبد المذنب . أو إلى غيره ، والأقسام الثلاثة باطلة . أما الأول : فلأن الله العالم متعالي عن النفع والضرر ، والثاني أيضاً باطل ، لأن العذاب الخالص الدائم لا يكون نفعاً ، والثالث

(١) فإنه يفتح [الأصل] .

(٢) بين الناس (م) .

أيضاً : باطل لأن تعذيب الإنسان لأجل أن يصل بسيه نفع إلى الغير ظلم ، ولأنه ليس تعذيب هذا ، لأجل اتصال النفع إلى الآخرين ، أولى من الضد ، فثبتت أن هذا التعذيب قبيح في العقول ، بخلاف الشاهد ، فإن السيد إنما يحسن منه تأديب عبده وتعذيبه في بعض الوجوه ، لأن السيد يتاذى بإساءة العبد إليه ، ويبقى حب الانتقام في قلبه ، فإذا انتقم من ذلك العبد ، فإنه يتخلص بسبب ذلك الانتقام من الغم الذي كان حاصلاً في قلبه . وأيضاً : فإذا أدب العبد وهذبه ، عاد العبد إلى المواجهة على الأفعال النافعة لذلك السيد . أما الإله تعالى فإنه متزه عن الضرر الخاصل بسبب حب الانتقام ، ومتعالٍ عن أن ينفع بحسن آداب العبد ، أو يتضرر بسوء أفعاله . فظاهر الفرق . والله أعلم .

الحججة الخامسة : قال أهل العلم : نفرض امرأة كان لها ثلاثة أولاد ، أحدهم مات في كبره وكان مؤمناً زاهداً ، والثاني مات في كبره ، وكان كافراً فاسقاً . والثالث : مات في صغره . فسألوا أبي علي الجبائي رئيس المعتزلة عن حالم . فقال : أما الزاهد ففي أعلى الجنة . وأما الكافر ففي دركات النار . وأما الصغير فمن أهل السلام . فقال السائل : إن أراد ذلك الصبي أن يذهب إلى درجات الجنة ، في الموضع الذي هو موضع أخيه المؤمن الزاهد . هل يمكنه منه ؟ فقال الجبائي : لا ، لأنه يقال : إن أخاك إنما وصل إلى تلك الدرجات بسبب زهده وعلمه ، ولم يحصل لك ذلك ، فكيف تصل إليه ؟ فقال السائل : فلو قال ذلك الصبي : إلهي ليس الذنب مني ، لأنك أمني قبل البلوغ ، بل كان من الواجب عليك أن تمهلني حتى إذا بلغت أتيت بالطاعات والعبادات الكثيرة مثل ما أتي به الأخ الزاهد . فقال الجبائي : إن الله تعالى يقول : كنت أعلم أنك لو بلغت لکفرت ، ولصرت مستحفاً للنار ، فراعيت مصلحتك وأمنتك قبل البلوغ حتى لا تكون من أهل النار . فقال السائل : فلو أن الأخ الكافر يقول : يا إلهي كما علمت من حال ذلك الأخ الصغير أنه لو بلغ لکفر ، ولاستحق العقاب فكذلك علمت من حالي أن الأمر كذلك ، فلم راعيت مصلحته ؟ وما راعيت مصلحتي ؟ فلما ذكر السائل هذا السؤال انقطع

الجباري . وعجز عن الجواب .

ثم إن أبو الحسين البصري بعد خمسة أدوار . أورد هذه المنازرة في كتاب (القدر)^(١) وقال : نحن لا نرضى في هذه المسألة بهذه الأجرة . ولا أصحابنا في الجواب عن ذلك طريقان :

أما من لم يوجب الأصلح في الدنيا ، فإنه يقول : إن الله تعالى يقول للمؤمن والكافر : إني كلفتكما ، والمقصود من ذلك التكليف تعرضاكم للمنافع العظيمة ، فهذا الزائد أحسن الاختيار ففاز بالنجاة وهذا الكافر أساء الاختيار ، فوقع في العذاب . فإذا قال الطفل : فهلا كلفتني ؟ فيقول الله تعالى : هذا التكليف بفضلِ ، وليس يجب إذا تفضلت على أحد ، أن تفضل على كل أحد لأن للمفضل أن يتفضل ، ولوه أن لا يتفضل . فإنما زامك أنها الصبي أن تفضل عليك لا عالة غير لازم ، وليس للكافر أن يقول : هلا احترمتني ؟ لأنما لم نقل : إنه يجب عليه احترام الطفل ، لأجل أنه علم أنه يكفر فيلزم منه احترام كل من يكفر لأنه ليس يلزم التفضيل ولا يجب إذا لم يتفضل على الطفل بالتكليف^(٢) أن لا يتفضل على غيره ، لما ذكرنا أن ترك التفضيل في حق واحد ، لا يجب تركه في حق غيره . فظهور (الفرق ، وظاهر)^(٣) أن مع هذا الجواب لا تلزم تلك الحجة .

وأما من قال : بوجوب الأصلح . فإنه يقول : إنما كلف الله تعالى المؤمن لأنه علم أنه يؤمن ، ويصل إلى الثواب . وليس في بلوغه ونكليفه مفسدة لأحد من المكلفين . وأما الطفل فإنه لو كلفه ويبلغ ، لكان ذلك مفسدة في حق بعض المكلفين ، فظهور الفرق .

هذا تمام ما أورده أبو الحسين البصري في كتاب «القدر» .

(١) القدر - بضم القاف وفتح الدال المهملة .

(٢) بالتكليف (م ، س) .

(٣) من (س) .

وقال مولانا الداعي إلى الله - رحمه الله عليه -^(١) هذان الجوابان ضعيفان جداً.

أما الأول : فلأن الداعي لفعل التفضيل لما كان بالنسبة إلى الشخصين على النساوي ، ولو ترجح أحدهما على الآخر لحصل الراجح من غير المرجح . وهو محال . على ما يتبناه في باب الدواعي والصوارف ، فإن حصول الفعل بدون الداعي محال . وهذا بخلاف الحال في الشاهد لأنه إذا تفضل على فقير فإنه لا يلزم أن يتفضل على الفقر الآخر ، لأجل أن الفعل في المرة الثانية يكون أشد ، أو لأن خوف الفقر يمنع عنه ، أو لأجل أنه إنما أعطى الفقر الأول ، لا لفقره فقط ، بل لفقره ، مع قربته أو مع صداقته . وهذا المجموع غير حاصل في الفقر الثاني . أما في حق الله تعالى فالداعي ليس إلا التفضيل . وقد استوى الشخصان فيه ، ولا تفاوت أصلاً ، فحيثذا يمتنع تخصيص أحدهما بذلك التفضيل دون الثاني . وهذا هو صريح قول أبي الحسين من أن الفعل بدون الداعية المرجحة محال .

وأيضاً : فإذا جاز حصول الترجيح لا لرجح البة ، فحيثذا لا يمكن الاستدلال بحدوث شيء ، ولا بقدمه على اشتغاله على مصلحة أوجبت ذلك التخصيص ، وحيثذا يبطل القول بتعليل أفعال الله وأحكامه بالمصالح . ونحن لا نطلب في هذا المقام إلا هذا المعنى .

وأما الجواب الثاني . فهو أيضاً في خاتمة الضعف لأن البلوغ والتکليف لا يوجبان المفسدة لذاتهما ، بل الخاتمة القصوى فيها : أن الله تعالى علم أنها لو حصلت لاختار (إنسان عند حصولها فعلًا حسناً ، واختار)^(٢) إنسان آخر عند حصولها فعلًا قبيحاً ، وإن كان هذا القدر يصلح مانعاً لله تعالى عن الفعل ، فعلمته بأن هذا الشخص لو بلغ وكلف ، لاختار الكفر ، وجب أن يصير مانعاً لله - تعالى - عن خلقه ، وإن لم يصر هذا مانعاً ، فكذلك ما ذكرته أيضاً يجب

(١) من (م) .

(٢) زيادة .

أن لا يصير مانعاً ، وحيثند يبقى من غير جواب . (والله أعلم)^(١) .

الحججة السادسة : لو كانت أنفعال الله واقعة على وفق المصالح ، لكان من الواجب إبقاء الأنبياء والأولياء والصالحين . وأماماة الأبالسة والشياطين ، لكن الأمر بالعكس منه ، فعلمنا أن أنفعال الله غير واقعة على وفق المصالح . أما بيان الشرطية ، فهو أن من أراد شيئاً أراد لا محالة تحصيل ما يتمنه ويكمله . وإبطال ما ينقصه ويهدمه . ومعلوم أن الأنبياء - عليهم السلام - والأولياء الصالحين إذا كانوا في الحياة ، فإنهم يرغبون الناس في الطاعات ويخوفونهم عن الوقوع في المحرمات . فحيثند يكون حصول الطاعات أكمل ، والبعد عن المحرمات أتم . وإنما قلنا : إنه ليس الأمر كذلك ، لأنه تعالى ما أبقى أحداً من الأولياء والأنبياء بل أماتهم وأفهامهم . ثم إنه تعالى أبقى إبليس إلى آخر وقت التكليف ، وسلطه على الخلق بالإغواء والضلال والوسوسة . وذلك يدل على أنه تعالى لا يراعي مصالح العباد في تدبير هذا العالم .

قالت المعنزة : لنا ههنا جوابان .

الأول : جواب أبي علي الجباني . وهو أنه قال : إنه تعالى إنما أبقى إبليس لأنه تعالى علم أن هؤلاء الذين يكفرون ويفسدون كانوا يفعلون ذلك ، سواء بقي إبليس أو لم يبق . وعلى هذا التقدير فإنه لم يحصل من إبقاء إبليس مفسدة زائدة ، فلهذا السبب حسن من الله تعالى إبقاءه .

والثاني : جواب أبي هاشم : فإنه سلم أنه يحصل بسبب وسوسة إبليس مزيد رغبة للكافار والقساق في الإقدام على الكفر والفسق . إلا أن تلك الوسوسة ؛ وإن أثرت في الترغيب ، إلا أنها لا تلتجئ الفاعل إلى الفعل ، فلأجل هذه الوسوسة يحصل أن الإتيان بالطاعة أكثر ثواباً ولهذا السبب حسن من الله تعالى تسليط الشياطين على بني آدم (والله أعلم)^(٢) .

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

واعلم أن هذين الجوابين في غاية الضعف .

أما الأول : فلأننا نعلم بالضرورة أن من جلس مغنى^(١) رواظب على وصف بعض الأشياء بالحسن واللذة والراحة فقول تأثير شديد في حصول الرغبة في ذلك الشيء .

وأما الثاني : فضعيف أيضاً . لأن الفائدة في حصول هؤلاء الشياطين : صعوبة الأمر . وتأثير تلك الصعوبة في مزيد الثواب . على قدر الطاعة ، وفي حصول العقاب الشديد ، على قدر المعصية . وتلك الزيادات من الثواب والعقاب ليست في عمل الحاجة والاحتراز عن العقاب الشديد في عمل الحاجة العظيمة ، وإذا كان كذلك كان تركه أولى .

هذا هو الحكم الذي يحكم به صريح العقل ، مع أنه غير معتبر في حق الله تعالى . وذلك يدل على أن العقل معزول في حق أفعال الله ، وفي حق حكماته .

الحججة السابعة : أن نقول : الأحوال الحاملة على المعصية أكثر من الأحوال الحاملة على الطاعة ، وذلك قبيح في العقول . بيان الأول : أن الحواس الخمسة الظاهرة (كل واحد منها يدعى إلى طلب اللذات الجسمانية) ^(٢) والحواس الخمسة الباطنة أيضاً . كذلك لأن الإنسان كلما تخيل صورة حسنة مال طبعه إليها ، وكلها تنكر (في حالة طيبة للذيدة من الأحوال الشهوانية مال طبعه إليها ، وكلها) ^(٣) تذكر حالة سيئة صار أيضاً كذلك ، فيثبت أن هذه الحواس الظاهرة والباطنة تدعى الإنسان إلى طلب اللذات الجسمانية . وأيضاً : الشهوة والغضب يحملان الإنسان على ذلك . وأيضاً : القوى الطبيعية السبعة تحمل الإنسان على ذلك ، فهذه تسعه عشر نوعاً من أنواع القوى الجسمانية مركزة في هذا البدن ، وكل واحد منها يدعو النفس إلى طلب اللذات الجسمانية ، كما قال تعالى : « عليها تسعه عشر » ^(٤) .

(١) معنا (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) المدثر ٣٠ والمألف أعاد الكلام في الجزء السابع .

ثم إن كل واحد منها ليس يعمل عملاً واحداً بل يأتي بأنواع لا نهاية لها من الوسوسة والدعاء ، فإن القوة الباقية ، كلما أبصرت شيئاً من الجسمانيات دعت النفس إلى طلبه ، وكذا القول في سائر القوى . وأيضاً : النفس في أول الخلقة إلى كمال البلوغ إنما تفعل وتحرك بقتضى هذه القوة الجسمانية ، ولا شك أن كثرة الأفعال توجب الملائكة الراسخة .

وأما القوة العاملة الناهية عن طلب الجسمانيات الأمارة بطلب الباقيات الصالحات ، فهي إنما تحدث بعد سن البلوغ . فهي في الحقيقة إنما تقوى بعد استيلاء أولئك التسعة عشر على عملة البدن .

وأيضاً : فكثير أهل العالم راغبون في طلب الجسمانيات ، معرضون عن طلب الروحانيات ، والطبع يقوى ميله بسبب كثرة الأعوان ، ويضعف ميله بسبب قلة الأعوان ، فقد ظهر بما ذكرنا : أن الأسباب الداعية إلى العصبية واللذة والفسق والفحش كثيرة قوية ، والأسباب الداعية إلى الطاعات ، والإعراض عن الدنيا والإقبال على الروحانيات قليلة ، ثم من هذه الحالة نهى تعالى عن الميل إلى الدنيا ، وأمر بطلب الآخرة ، والأسباب الموضوعية أسباب توجب ضداد هذه الأحوال ، فلو كان حكم العقل في أفعال الله وفي أحکامه معتبراً ، لكان هذا التكليف قبيحاً ، وحيث لم يكن الأمر كذلك علمنا أن حكم^(١) العقل في أفعال الله ، وفي أحکامه معزولاً . والله أعلم .

وهذا الدليل قريب من الدليل الذي قبله ، إلا أن ذاك في شياطين الجن ، وهذا في شياطين الأخلاق المذمومة .

المحجة الثامنة : أن نقول الفعل الذي يفعله الله تعالى لغرض من الأغراض . إما أن يكون حصول ذلك الغرض أولى له من لا حصوله . أو لا تحصل هذه الأولوية ، فإن كان الأول لزم أن يكون إله العالم باقتضاء لذاته ، مستكملاً بغيره ، وهو عال . وإن كان الثاني . فالاستواء ينافق الرجحان .

(١) صحة (مس) .

فالقول بأن الفعل والترك بالنسبة إليه على السواء يمنع من كونه فاعلاً له ، فإن قالوا : إن ذلك الفعل ، وإن كان وجوده وعدمه يتساويان بالنسبة إليه ، إلا أنه أفعى للعباد ، فلأجل أنه أفعى بالنسبة إلى العباد ، يدخله الله في الوجود . فنقول : كونه أفعى للعباد مع كونه ليس أفعى لهم ، إما أن يكون بالنسبة إلى الله على التساوي ، أو يكون أحد المجانين أرجح . فإن كان على التساوي امتنع الفعل ، وإن كان أحد الطرفين أرجح ، عاد حديث كونه ناقصاً لذاته ، مستكملاً بغيره .

الحججة التاسعة : إنه تعالى لو فعل فعلاً لغرض ، لكان ذلك الغرض ، إن كان قديماً لزم من قدمه قدم الفعل ، وإن كان حادثاً كان إحداثه لغرض آخر ، ولزم التسلسل وأنه محال .

الحججة العاشرة : أفعال العباد إما اضطرارية ، وإما انتقامية . وعلى التقديرين فالقول بالحسن والقبح العقليين باطل . بيان المقام الأول : أن القدرة الصالحة للحركة إن كانت صالحة للسكن فعند حصول القدرة على الحركة ، كانت الحركة اضطرارية ، وإن كانت صالحة للضددين ، فرجحان أحد الطرفين على الآخر إما أن يتوقف على مرجع أو لا يتوقف على مرجع (فإن توقف على مرجع^(١)) فعند حصول ذلك المرجع يجب حصول ذلك الطرف الأول ، لأن عند حصول ما يرجع ذلك الطرف لم يكن مرجع الطرف الثاني موجوداً ، وإذا لم يوجد مرجحه امتنع حصول الطرف الثاني . ولا يحصل من غير مرجع . ونحن في هذا القسم نعتقد أن حصول الرجحان بدون المرجع محال .

وإذا امتنع حصول الطرف الثاني ، وجب حصول الطرف الأول ، ضرورة أن الخروج عن طرق التقييد محال ، فيثبت أن على هذا التقدير يكون الفعل أيضاً اضطرارياً .

ثم إننا نعتقد التقسيم في كيفية حصول ذلك المرجع ، وهو أن مؤثره إما

(١) من (س) .

أن يكون هو الله تعالى ، أو العبد ، أو حدث ، لا عن مؤثر . فإن كان المؤثر فيه هو الله تعالى فعند حصوله يجب الفعل ، وعند لا حصوله ينتهي الفعل فيكون الفعل اضطرارياً . وأما إن كان فاعله هو العبد عاد التفسيم الأول ، فيفترض العبد في فعله إلى مرجع آخر ، ويلزم التسلسل وهو محال . وأما إن قلنا : بأنه حدث هذا المرجح لا مؤثر ، ولا محدث ، أو قلنا : بأن القدرة صالحة للضدين . ثم صدر عن القادر أحد الطرفين دون الثاني ، كان صدور الفعل على كل واحد (من هذين التقديرتين) ^(٢) اتفاقياً ، لأنه لما كانت نسبة القدرة إلى الطرفين على السوية ثم وقع أحد الطرفين لا لشخص ولا لرجح ، كان هذا اتفاقياً . فيثبت بهذا البرهان القاهر : أن صدور الفعل عن العبد إما أن يكون اضطرارياً ، وإما أن يكون اتفاقياً . وإذا ثبت هذا فنقول : وجب أن لا يبقى تحسين العقل وتقييده ، لأن الخصم يساعدنا على أن كل واحد من هذين التقديرتين ، ينافي القول بثبوت التحسين والتقييد بحسب العقل .

الحججة الحادية عشر : إنما سنقيم الدلائل القاهرة في باب الجبر والقدر ^(٣) ، على أن الحالى لجميع المحدثات هو الله تعالى . وعلى هذا التقدير فإنه يجب القطع بأنه لا يقبح من الله تعالى شيء . وهذا برهان قاهر : والله أعلم .

الحججة الثانية عشر : المعقول من الوجوب ، كون الفعل بحال يستحق تاركه الذم على بعض الوجوه ، وحصول هذه الالزام في حق الله تعالى محال . لأن المعقول من الذم (أنه عن) قول ، أو فعل ، أو ترك قول ، أو ترك فعل ، يلزم منه تألم قلب الإنسان ، ونفرة طبعه ، واحتلال مصالحة . وكل ذلك في حق الله : محال فكان كونه مستحفاً للذم : محالاً . فيلزم (أن يكون تحقق معنى الوجود في حقه : محالاً) .

(٢) من (٤ ، من) .

(٣) المغير والعدل (من) .

فإن قالوا : لم لا يجوز أن يقال : إنه تعالى يستحق (١) اللذم بمعنى آخر ؟
فنقول : الجواب عنه من وجهين :

الأول : إن الشروع في بيان (أن الله تعالى) (٢) هل يعقل أن يستحق اللذم (أم لا ؟) (٣) فرع على المفهوم من اللذم والمدح والمعقول عندنا من اللذم : أمر يوجب حصول الغم في القلب ، ومن المدح : أمر يوجب حصول السرور في القلب . فاما معنى ما وراء ذلك فهو غير متصور عندنا . وإذا كان التصور مفقوداً ، كان التصديق به ممتنعاً ، فعل القوم أن يثبتوا للمدح واللذم أثراً وراء ما ذكرناه ، حتى ننظر : أنه هل يمكن إثباته في حق الله تعالى ؟

واعلم أن إثبات أمر آخر وراء ما ذكرناه كالمؤمن منه ، فإنما لا نرغبه في المدح إلا لأنه يورث الفرح والسرور واللذة . واللذم لا يضر طباعنا عنه إلا لأنه يورث الغم والحزن والألم (في القلب) (٤) ولو رفعنا هذه الآثار من الخاطر لم نجد للمدح واللذم أثراً أصلاً . والتفكير (٥) والتأمل التام يكشف عنحقيقة ما ذكرناه كشفاً لا يرتاب العاقل فيه ، وإذا كان حاصل المدح واللذم يرجع إلى هذه المعانى ، وثبت أن هذه المعانى يمتنع حصولها في حق الله تعالى ، ظهر حينئذ : أن ماهية الحسن والقبح يمتنع تتحققها في حق الله تعالى .

الوجه الثاني في الجواب عن هذا السؤال : إننا نقييم الدلالة على امتناع حصول ماهية اللذم في حق الله تعالى فنقول : الإلهية منافية لكل ما يوجب النقص واللذم ، فلما كان كونه إلهاً : أمر واجب لذاته ، ثم يثبت أن الإلهية منافية لذاتها ولعيتها ، لكل ما يوجب النقصان ، ثبت أن تتحقق معنى اللذم في حق الله تعالى : محال ، لعيته ولذاته ، وكل حكم يثبت أنه واجب الثبوت لذات الشيء ولعيته ، امتنع كونه معللاً بسبب منفصل ، فوجوب القطع بأن كونه تعالى

(١) من (م ، س) .

(٢) من (س) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

(٥) أثراً البتة والتأمل (م) .

غير مستحق للذم ليس لأجل أنه فعل الفعل الفلاي ، أو ترك الفعل الفلاي ، وإذا كان الأمر كذلك فسواء فعل أي فعل قدرأ ، أو ترك أي شيء قدرأ ، فإنه يمتنع كونه مستحقاً للذم . وإذا كان الأمر كذلك امتنع أن يقبح من الله تعالى شيء . وامتنع أن يجب على الله تعالى شيء . وهذا كلام قاطع في هذا الباب .
لا غبار عليه البتة (والله أعلم)^(١) .

الحججة الثالثة عشر : في إبطال القول بتحسين العقل وتقييده : أن نقول : استحقاق الذم حكم ثابت ، وكون الفعل ظليماً يعتبر فيه قيدان عدميان ، وهما : كونه غير مسبوق بحياته ، وكونه غير ملحوظ بعوض جائز ، فلو كان كونه ظليماً يوجب استحقاق الذم ، لكان القيد العدمي جزءاً من علة الحكم الوجودي وهو برهان .

الحججة الرابعة عشر : الصدق عبارة عن الخبر المطابق للمخبر عنه . والكذب هو الخبر الذي لا يطابق المخبر عنه ، ومن المعلوم أن الصدق والكذب نوعان داخلان تحت جنس الخبر . فإن الخبر نوع داخل تحت جنس الكلام ، والكلام عبارة عن اللفظة المؤلفة من المروف ، المتعارفة المتواترة . والموجود منها أبداً ، ليس إلا الحرف (الواحد) ، وعند انقضائه يحصل الحرف^(٢) الثاني . وعلى هذا الترتيب . حتى يحصل الحرف الأخير من الكلمة ، وحيثند تم الكلمة ، فعل هذا : الكلمة لا وجود لها البتة (في شيء من الأحوال والأزمنة وإنما الموجود منها هو الحرف الواحد ، والحرف الواحد ليس)^(٣) ، كلاماً واحداً . إذا ثبت هذا فنقول : الحرف الواحد ليس يخبر ولا يصدق ولا يكذب ، فيمتنع أن يوجب كونه حسناً أو قبيحاً ، وأما بمجموع الكلمة فلا وجود لها البتة ، وما لا وجود له البتة يمتنع أن يكون علة لكونه حسناً ، أو لكونه قبيحاً . فثبتت بهذا البرهان : أن الكلام يمتنع أن يكون حسناً أو قبيحاً لكونه

(١) من (م) .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

صدقأً أو لكونه كذباً . فإن قالوا : فهذا وارد عليكم أيضاً لأنكم سلمتم كونه حسناً وقبيحاً ، بمعنى كونه سبباً لحصول المصلحة أو لحصول المفسدة . فما ذكرتمه وارد عليكم في هذا المقام .

فنقول : الفرق أنكم تقولون : إن كونه صدقاً يوجب صفة الحسن ، وكونه كذباً يوجب صفة القبح . فنقول : الصدق هو المجموع (وهذا المجموع)^(١) لا وجود له البتة ، (وما لا وجود له البتة)^(٢) امتنع كونه موجباً لصفة ثابتة حقيقية ، بخلاف قولنا : فإننا نقول : إننا ^{لما} سمعنا تلك الحروف المتواالية التي اصطلحوا على جعلها معرفات لبعض المعانى ، لا جرم بهذا الطريق فهمنا منها بعض المعانى . فحيثند يتبين على ذلك الاعتقاد أمراً من الأمور . فإن كان ذلك الكلام كذباً فحيثند ينكشف لنا : أن سمعينا كان باطلأ ، وعلمنا كان مانعاً . ولا معنى لكونه قبيحاً إلا هذا فظاهر الفرق .

الحججة الخامسة عشر : لو قال إنسان لغيره : سأقتلك غداً ، وأنه布 أموالك وأسي أولادك . على سبيل الظلم والعدوان . فنقول : إما أن يكون الحسن ترك هذه الأشياء (أو فعلها . فإن كان الحسن تركها فنقول : ترك هذه الأشياء)^(٣) يوجب ضرورة كون ذلك الخبر كذباً ، وإذا كان ذلك القول حسناً وثبت أن ذلك الترك يستلزم هذا الكذب ، وثبت أن ما يستلزم الحسن يجب أن يكون حسناً ، فحيثند وجب أن يكون ذلك الكذب حسناً ، وذلك يقىد في قولهم : إن الكذب إنما يصبح لكونه كذباً . وأما إن كان الحسن فعل ما أخبر عنه ، ووعد به ، لزم أن يكون القتل والنهب والسيء ، على سبيل العدوان حسناً . وذلك لا ي قوله عاقل .

الحججة السادسة عشر : إذا قصد ظالم قتلنبي من الأنبياء ، فهرب ذلك النبي واختفى في دار رجل ، فجاء ذلك الظالم (وسأل ذلك الرجل مكان ذلك

(١) من (س) .

(٢) من (س) .

(٣) من (س) .

النبي ، وعلم ذلك الرجل أنه لو صدق أقدم ذلك الظالم على قتل ذلك النبي)^(١) فههنا يجب عليه الكذب وترك الصدق . وذلك يدل على أن كونه كذباً لا يوجب القبح .

فإن قيل : على هذا الكلام سؤالان :

الأول : إنه لا يجوز له أن يكذب ؛ بل الواجب عليه أن يقدم على التعریضات ، كما قيل : « إن في المعاریض مندوحة عن الكذب » .

الثاني : هب أنه يجب عليه الكذب (في هذه الصورة) ^(٢) إلا أنا نقول : إن العلة قد يتخلّف عنها معلوّها لقيام المانع . وههنا حصل هذا المانع ، فلا جرم تخلّف الأثر عن العلة ، وذلك لا يقدح ^(٣) في قولنا : إن كونه كذباً يوجب القبح . والله أعلم .

والجواب عن السؤال الأول : إننا نفرض الكلام فيما إذا كان ذلك الظالم عالماً بجميع وجوه المعاریض ، وكان المسئول عنه عالماً بأنه لو أقدم على شيء من التعریضات ، لعلم ذلك الظالم كون النبي عنده (وحينئذ يبالغ في الطلب ، ويقدم على القتل ، فههنا لا فائدة في التعریض البة) ^(٤) فلم يبق إلا أحد أمرین : إما السعي في إهدا ردم ذلك النبي المعصوم ، أو التزام الكذب ، ولا كان الأول باطلأ ، تعین الثاني .

والجواب عن الثاني : أن نقول : لوجوزنا تخلّف القبح (عن الكذب) ^(٥) لبعض المانع فحينئذ لا كذب إلا ويختمل أنه حصل فيه مانع من كونه قبيحاً . وعلى هذا التقدير وجب أن لا يبقى الوثوق بشيء من كلام الله ، ولا من كلام رسوله ، فإنه تصوير كل هذه النصرص مظنونة لا معلومة .

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

(٣) يقدح (س) .

(٤) من (م) .

(٥) من (س) .

فهذه جملة الدلائل في بيان أن حكم العقل بالتحسین والتقيیح في أحكام الله وفي أفعاله : حکم باطل ، غير ملتفت إليه .

واعلم أن جماعة عظيمة من أصحاب أبي الحسن الأشعري - رحمه الله - احتجوا على إبطال^(١) القول بتحسين العقل وتقييده . بأن قالوا : لوقوع القتل لذاته ، لوجب أن يقبح (كل قتل وكان يجب أن يقبح)^(٢) القتل على سبيل القصاص ، ولو حسنة المفعة لذاته ، لحسن كل مفعة ولذة ، فكان يجب حسن الزنا واللواطة ، ولما لم يكن الأمر كذلك ، علمنا أن القول بأن الحسن حسن لذاته ، وأن القبيح قبيح لذاته قول باطل .

وقالت المعتزلة : هذا الكلام غير وارد علينا ، لأننا لا نقول : إن الحسن إنما كان حسناً لذاته ، وأن القبيح إنما كان قبيحاً لذاته . وإنما نقول : إن الحسن يحسن لوجهه عائدة إليه ، وإن القبيح إنما يقبح لوجهه عائدة إليه . وعند هذا قالت الأشعرية : إن التعليل بالوجه تعليل بأمر غير مفهوم ولا معقول . ونحن نذكر تفسير هذه الوجوه بحيث يصير المراد منه مفهوماً فنقول :

لا شك أن الإنسان قد يلتذ بتناول الخل ، إلا أن المقتضى لحصول تلك اللذة ليس هو تناول الخل فقط ، بل الموجب له مجموع أمور ، مثل أن يكون قد تقدم أكل الطعام الطيب الدسم ، وأن تكون المعدة قوية ، فعند تقدم ذلك الأكل يكون تناول الخل لذذاً مثل هذه المعدة . فعل هذا لا نقول : إن الموجب لتلك اللذة ذات الخل ، بل الموجب بمجموع هذه الأحوال والشروط .

وأيضاً : الإنسان يرحب في تناول الدواء المخصوص ، وليس المقتضى لحصول تلك الرغبة هو ذات ذلك الدواء ، وإنما المقتضى له مجموع أمور منها : حصول أخلاق مخصوصة في البدن . ومنها : أن لا توجد سائر الأدوية ومنها : ظهور آثار المرض في البدن فتصير بمجموع هذه الأحوال موجباً لحصول الرغبة في

(١) فساد (س) .

(٢) من (م) .

شرب ذلك الدواء . وإذا عرفت هذا المعنى عرفت^(١) أنه ليس تحت ذلك القمر شيء يوجب شيئاً لذاته ، ولعيته . وإنما يحصل الإيجاب والاقتضاء عند جموع أحوال ووجوه وشرائط .

إذا عرفت هذا فالمعتزلة قالوا : نحن لا نقول : إن المقتضى للقبح في القتل كونه قتلاً فقط . وإنما المقتضى جموع أمور : وهو كونه المأْ واقعاً ، لا لأجل جنائية سابقة ، ولا لأجل عرض لاحق . وكذا القول في سائر الأشياء الحسنة والقبيحة . فظهور بهذا أن الذين عرّلوا على هذه الحجة في إبطال كلام المعتزلة لم يعرفوا مذهبهم ، ولم يحيطوا بمقاليتهم^(٢) والله أعلم^(٣) .

(١) من (س) .

(٢) يقول القاضي عبد الجبار : « ما من شيء - من الأفعال - ويجزئ أن يقع على وجه فيحسن ، وعل خلاف ذلك الرجء فيقبح . وأما أن تحكم على فعل من الأفعال بالقبح والحسن بمجرده ، فلا ، [ص ٦٤] شرح الأصول الخمسة] رعمل هذا فالزلف عارف بأراء المعتزلة كما قال عن نفسه .

(٣) من (م) .

الفصل العاشر

حكایة کلام المعنیۃ فی الفول بتحسين العقل و تقوییه

اعلم^(۱) . أن القوم لهم في هذا الموقف نوعان من الكلام :

الأول : ادعاء الضرورة في ثبوت الحسن والقبح في الشاهد . ثم بعد تقرير هذا المقام يزعمون : أنه لما ثبت ذلك في الشاهد وجب ثبوته في الغائب .
والثاني : إثبات أن الحسن يحسن لوجه عائدة إليه ، وأن القبح يفبح لوجه عائدة إليه بالحججة والدليل .

أما المقام الأول : وهو الذي (عول)^(۲) عليه الأكثرون ، فتقريره : أنهم قالوا : إن كل من كان سليم العقل ، إذا أحسن إليه رجل حكم عقله الصريح بأنه يحب عليه شكره ومذمه ، وإن من أساء إليه وضربه فإنه يحسن منه ذمه ولو مه ، ألا ترى أن من كان تحت يد ظالم وذلك الظالم يشمر لقتله فذهب إنسان إلى ذلك الظالم وسعى في تخلصه من يده ، فإذا حصل ذلك الخلاص ، فإن صريح عقل ذلك المظلوم يحكم عليه بشكر ذلك الرجل الذي سعى في تخلصه . ولو أن إنساناً رمى وجه إنسان بأجرة ، فإن صريح عقله يحكم بالفرق بين ذلك الرامي وبين تلك الأجرة ، فإنه يجد من عقله حسن ذم ذلك الرامي ،

(۱) الفصل الثالث والعشرون [الأصل] .

(۲) من (م) .

ولا يجد من عقله البنة حسن ذم تلك الأجرة ، فيثبت أن حسن المدح والذم مقرر في العقول ، مركوز في القلوب .

وليس لقائل أن يقول : إن هذه الأحكام ثبتت بالشرع ، وذلك لأن حسن هذه الأحوال وقبحها مقرر في عقل من لم يؤمن بالله ولا باليوم الآخر . ولو كان هذا الحكم مستفاداً من الشرائع ، لكان الدهري والبرهني ، وجب أن لا يحصل في عقولهما هذه الأحكام وحيث علمنا بالضرورة حصول هذه الأحكام في عقول جميع الخلق ، علمنا أن هذا الحكم غير مأمور من الشريعة .

وأيضاً : إذا رأينا العقلاً يذمون على بعض الأحوال ويمدحون على بعضها . فإذا سألهما وقلنا لهم : لم مدحتم هذا وذمتم ذاك ؟ قالوا : إن هذا أحسن إلينا ، وذاك أساء إلينا . وهذا يدل على أنهم كما علموا بيدية العقل حسن المدح والذم فكذلك علموا بيدية العقل ، أن المقتصى لحسن ذلك المدح هو الإحسان ، وإن المقتصى لحسن ذلك الذم هو الإساءة ، فيثبت بهذه التنبهات : أن هذه الأحكام مقررة في بداءه العقول . (وهذا هو الوجه الأول)^(١) .

الوجه الثاني : في بيان أن العلم بثبوت الحسن والقبح علم بديهي : أنا إذا فرضنا إنساناً دهرياً ينكر الإله والنبوة ، وفرضنا أنه كان ماراً في صحراء خالية عن الناس ، فاتفق أنه عبر على إنسان أعمى ، ورأى في نوع من أنواع البلاء ، مشرفاً على الملائكة ، فإنه قد يرق قلبه عليه ، ويحمله عقله على الإحسان إليه . فه هنا رغبة في الإحسان إليه ليست لطلب الجزاء ، فإن ذلك الرجل فقير ، وليس لأجل الطمع في الثناء . لأن ذلك الرجل أعمى لا يعرفه ، ولم يحضر هناك إنسان آخر ، حتى يقال : إنه يروي تلك الواقعه لمدحه سائر الناس ، وليس أيضاً لأجل الطمع (في تحصيل الشواب)^(٢) لأن ذلك الإنسان دهري ، منكر للإله والنبوة والمعاد . فلما حصلت الرغبة العظيمة في الإحسان

(١) زيادة .

(٢) من (س) .

إلى ذلك الضعيف . وانتهت سائر الوجوه ، علمنا أن الداعي له إلى ذلك الإحسان مجرد ما تقرر في عقله من أن الإحسان حسن ، وذلك يدل على أن شهادات العقول متطابقة على حسن الإحسان ، وقبح الإساءة .

الوجه الثالث : في تقرير هذا المعنى : أنه إذا قيل لإنسان : إن صدق أعطيتك ديناراً ، وإن كذبت أعطيتك ديناراً ، وعلم بالضرورة أن المنافع الحاصلة من هذا الصدق ومن هذا الكذب متساوية في الدنيا والآخرة ، وأنه ليس لأحدهما زيادة أثر في المطالب والمنافع ، فإن الإنسان في هذه الحالة لا بد وأن يختار الصدق ، وأن يترى عن الكذب ، ولو لا أن العلم يكون الصدق حسناً من حيث أنه صدق ، وأن العلم يكون الكذب قبيحاً من حيث أنه كذب علم ضروري لازم للعقل والأفهام ، لم يكن الأمر كذلك ، فثبت بهذه الوجوه الثلاثة : أن العلم بحسن هذه الأشياء ، وقبحها : علم ضروري .

المقام الثاني : أن نقول : لما ثبت هذا المعنى ، وجب أن يبقى هذا الحسن والقبح في حق الله تعالى (والذي يدل عليه) ^(١) وجهان :

الأول : إن الصدق إنما حسن لكونه صدقاً ، وأن الكذب إنما قبح لكونه كذباً ، وأن الظلم إنما قبح لكونه ظلماً . والدليل عليه : أن من عرف كون الصدق صدقاً (عرف كونه حسناً ، وإن جهل سائر الاعتبارات ، وإن لم يعرف كونه صدقاً) ^(٢) لم يعرف كونه حسناً ، وإن عرف سائر الاعتبارات . وكذا القول في قبح الكذب ، وقبح الظلم . ولما كان العلم بالحسن والقبح دائراً مع العلم بهذه الوجوه والاعتبارات ، وجب أن يكون المقتصى للحسن والقبح هو هذه الوجوه والاعتبارات . وإذا ثبت هذا فنقول : وجب أن يكون الصدق حسناً من الله ، وأن يكون قبيحاً منه لما ثبت أنه أينما حصل المؤثر والموجب . وجب أن يحصل الآخر .

الثاني : إن صريح العقل كما يحكم بقبح الظلم والكذب من الواحد منا ،

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

فكذلك يحكم بقبحها من الله تعالى ، بل نقول : إن قبحهما من الله تعالى أكد في العقول لأن الواحد منا قد يظلم ويکذب ، إما بجهله أو لحاجته . والجهل وال الحاجة عذر في ذلك الفعل من بعض الوجه . أما الله تعالى فإنه متزه عن الجهل والعجز وال الحاجة ، فكان حكم العقل بقبح الكذب والظلم منه أكد وأقوى من حكمه بقبحه لها من العبد . فيثبت أن هذا الحكم كما هو ثابت في الشاهد ثابت في الغائب . فهذا جملة الكلام في تقرير كلام القائلين بأن (هذه الأحكام معلومة بالضرورة .

وأما تقرير كلام القائلين^(١) ، بآنا ثبت هذه الأحكام بالدليل . فهو من وجوه :

الحججة الأولى : قالوا : رأينا الأفعال منقسمة إلى حسنة وقبح ، فلو لا أن من الأمور ما لأجله صار البعض حسناً والبعض قبيحاً . وإنما كان حصول هذا التفاوت ترجيحاً لأحد طرفي الممكن على الآخر من غير مرجع ، وأنه يلزم منه نفي الصانع ، وليس لمقابل أن يقول : هذا التفاوت إنما حصل لأن الشرع خص البعض بالحسن ، وبالباقي بالقبح ، لأننا نقول : الذي خصه الشرع بالحسن ، والذي خصه بالقبح . إما أن يقال : إنها استويا في جميع الجهات والاعتبارات العائدة إليها أو إلى أحدهما ، أو ليس الأمر كذلك ؟ والأول باطل ، وإنما كان تخصيص الشرع بعضها بالحسن وبعضها بالقبح ترجيح لأحد طرفي المخائز على الآخر لا لرجح وأنه محال . والثاني : يفيد القول بأن كل واحد منها قد اختص بوجه لأجله استحق أن يخصه الشرع بالحسن أو بالقبح ، ولا معنى لقولنا : إن الحسن إنما يحسن لوجوه عائدة إليه ، وأن القبح إنما يقبح لوجوه عائدة إليه ، إلا هذا المعنى .

الحججة الثانية : قالوا : لم يثبت الحسن والقبح إلا بالشرع لوجب أن لا يقبح من الله تعالى شيء . ولو كان الأمر كذلك فحيثند لا يبقى الاعتماد على وعد الله ، ولا على وعيده ، فإنه لعله بعد بعض العباد بالشواب ولا يفعل ،

(١) من (م ، س) .

ولعله يتوعد بعضهم بالعقاب ولا يفعل ، ولعله يدخل الأنبياء والملائكة في أطباقي النيران أبد الأبدية ، ولعله يدخل الفراعنة والأبالسة في أعلى درجات الجنة أبد الأبدية ، ولعله يظهر المعجزات على يد الكاذبين ، ولعله يبعث الأنبياء والرسل وبؤيدهم بالمعجزات القاهرة ، ويأمرهم بدعاوة الخلق إلى شتم الله ، وشتم الملائكة ، ويأمرهم بدعاوة الخلق إلى الفواحش والزنا والسرقة ، ويأمرهم بزجر الخلق عن تعظيم الله وطاعته ، ولعله يبعث الأنبياء والرسل إلى الجحادات ، ويأمرهم بأن يأمرروا الجمادات ببعض الأعمال ، وينهواها عن بعضها ، ولعله يأمر الأنبياء بأن يأخذوا الناس ويفيدوا أيديهم وأرجلهم ، ثم يأمر برميهم من شواهد الجبال . ويقول لهم : في تلك الساعة : إن من لم يطفر منكم في هذه الساعة إلى ما فوق العرش فإن الله يعذبه^(١) عليه أبد الآباد . فإن التزمتم جواز كل ذلك فقد خرجتم عن العقل ، وإن اعترفتم بقيحها فقد اعترفتم بتحسين العقل وتقبیحه .


والحجۃ الثالثة : قالوا : لوم يكن معنی الحسن والقبح مقرراً في العقول ، لكان عند ورود الشرع بالتحسين والتقبیح قد خاطبنا بما لا نفهمه ولا نعقله وذلك باطل ، فوجب أن يكون معنی الحسن والقبح مقرراً قبل الشرع .

الحجۃ الرابعة : إنه لا تزاع في ثبوت الحسن في بعض الأفعال ، وثبوت القبح في بعضها . فثبتوه إما أن يكون موقوفاً على الشرع ، أو لا يكون . والأول باطل . لأن ثبوت الشرع موقوف على دلالة المعجزة على الصدق . وهذه الدلالة موقوفة على أنه لا يجوز من الله تعالى إظهار المعجز على يد الكذاب ، فلو كان قولنا : إن ذلك غير جائز من الله بل يتوقف على الشرع لزم الدور وأنه باطل . وما بطل هذا ثبت أن الحسن والقبح لا يتوقف ثبوتها على الشرع ، فهما ثابتان قبل الشرع . وذلك يدل على أن الحسن والقبح ثابتان قبل الشرع .

فهذا تمام الكلام في حکایة أقوال المعتزلة (والله أعلم)^(٢)

(١) يقدر عليه (س) .

(٢) من (م) .



الفصل المادي عشر

في المرأب عن هذه الرجمة التي عولوا عليها

أما الوجه^(١) الأول : وهو ادعاؤهم الضرورة في العلم بحسن الإحسان وقبح الظلم . فنقول : الجواب عنه من وجهين :

الأول : لا شك أن كل تصديق ، فإنه يجب أن يكون مسبوقاً بتصور ما فيه من الموضوع والمحمول ، فقولكم : الإحسان حسن . إن كان المراد منه أنه محبوب الطبع ، ومرغوب النفس لكونه سبباً لحصول المنافع . فهذا حق صحيح^(٢) . ولا ننزع عنكم في أن العلم بحسنه على هذا التفسير . علم ضروري . وأيضاً : إن كان المراد من قولكم : الظلم قبيح أنه مكرره الطبع ويعقرض القلب ، لكونه سبباً لحصول الآلام والغموم والأحزان ، فلا نزاع في أن العلم بكونه قبيحاً بهذا التفسير علم ضروري ، إلا أنه على هذا التفسير^(٣) (لا يمكن)^(٤) إثبات الحسن والقبح في حق الله تعالى ، لأنه لما صار الحسن والقبح مفسرين بالمنفعة والمضررة ، والمصلحة والمفسدة ، وكان ذلك في حق الله ممتنعاً ، كان إثبات الحسن والقبح بهذا التفسير ممتنع الثبوت في حق الله تعالى . وإن أردتم

(١) الرابع والعشرون .

(٢) وهذا هو مراد المعتزلة .

(٣) التدبر (م) .

(٤) من (م) .

بكون الإحسان حسناً ، ويكون الظلم قبيحاً أمراً آخر ، سوى رعاية المفعة والمضرة ، فهذا غير متصور ، فضلاً عن أن يكون (مصدقاً به) ، وعن أن يكون)^(١) الصديق به بدريها .

فهذا هو المقام الحق الذي يجب على العاقل المحقق أن يتأمل فيه ، لنتكشف لهحقيقة هذه المسألة . ونظام الكشف والبيان فيه أن تقول : إننا نعلم بالضرورة أن لنا شيئاً نطلبه (ونحيل إليه)^(٢) ، ونرغب في تحصيله ، وأن لنا شيئاً آخر تنفر عنه طباعنا ، وتكرهه عقولنا ، ونرحب في دفعه وعدمه . ثم تقول : لا يجوز أن يكون كل شيء إنما كان مطلوباً لأجل شيء آخر (ولا أن يكون كل شيء إنما يكون مكروراً لأجل الكراهة عن شيء آخر)^(٣) وإلا لزم إنما الدور وإنما التسلسل . وهما باطلان ، فيثبت أنه لا بد من الاعتراف بوجود شيء يكون مطلوباً لذاته ولعینه ، لا لشيء آخر . ومن الاعتراف بوجود شيء يكون مكروراً لذاته ولعینه لا لشيء آخر . ثم تقول : لما تأملنا وبحثنا وجدنا أن المطلوب بالذات ليس (إلا اللذة والسرور) ، أو دفع الألم والغم . ووجدنا أن المكرور بالذات ليس)^(٤) إلا الألم والغم أو دفع اللذة والسرور . فهذه المقدمات معلومة بالضرورة .

ثم كل ما علم أو ظن كونه وسيلة إلى حصول الأمور المطلوبة بالذات يكون أيضاً مطلوباً لا بذاته ، لكن لكونه مفضياً إلى ذلك الذي هو مطلوب بالذات ، وكذا القول في جانب الأمور المكرورة بالذات ويتفرع على هذه المقدمة أخرى وهي أن الشيء المكرور بالذات قد يكون سبباً لحصول شيء مطلوب بالذات . ثم العقل هنا يعتبر درجات الخير وال مقابلة ، فإن وجد ذلك المكرور حقيقة بالنسبة إلى ذلك المطلوب ، فهوئنا يتحمل ذلك المكرور القليل ، في وجدان ذلك المطلوب العظيم . وكذا القول في الجانب الآخر ، ولا شك أن

(١) من (م) .

(٢) من (م) .

(٣) من (م) .

(٤) من (م) .

إفضاء الظلم إلى حصول الألم والغم قريب قوي كامل ، فلا جرم تجد النفرة عن الظلم أعظم من النفرة عن الكذب وعن العبث . وأما النفرة عن الكذب ، فالسبب فيه : أن من سمع خبراً كاذباً ، فقد يعتقد من ذلك الخبر أمراً من الأمور ، وربما بني على ذلك الاعتقاد أشياء كثيرة ، فإذا ظهر له أن ذلك الخبر كان كاذباً ، فحيثند تضييع كل الأعمال التي بنهاها عليه ، وتبقى المشاق التي تحملها في تلك الأعمال خالية عن المنافع الجائزة ، ويحصل الغم في القلب بهذا السبب ، فلأجل كون الكذب مفضياً إلى حصول الألم والغم الحالين عن الجائز ، كان الطبيع يتغى عنه ، ولما كان إفضاء الظلم إلى الألم والغم أقوى وأقرب من إفضاء الكذب إليها ، لا جرم كان قبح الظلم في الطائع والعقول أقوى من قبح الكذب .

وأما قبح العبث فالسبب فيه : أن الإنسان خلق محتاجاً ، فوجب عليه صرف العلم إلى تحصيل ما يدفع أنواع الحاجات عنه ، فإذا اشتغل بالعبث فقد فوت على نفسه صرف العمر إلى تحصيل الأشياء الناقمة ، وكان العبث مفضياً إلى الضرر ، من هذا الوجه ، فلا جرم حكم العقل عليه بالقبح ، ولما كان إفضاء العبث إلى حصول الألم والغم أبعد وأضعف ، من إفضاء الظلم إليها ؛ لا جرم كان قبح العبث أقل في العقول من قبح الظلم والكذب .

فإن قالوا : أليس أن الظالم يتغى بظلمه ، والكافر قد يتغى بكذبه ، مع أن عقله يحكم بقبح الظلم وقبح الكذب ؟ قلنا : إن الظالم يعلم أنه لموافقته بحسن الظلم لكان قد حكم بأن لنغيره أن يظلمه ، وحيثند لا يبقى أميناً على روحه وما له وأولاده ، فلما علم أن الحكم بحسن الظلم يوجب فتح باب الآلام والغموم عليه ، فلا جرم حكم بقبح الظلم وكذا القول في جانب الكذب .

وأما الحكم بحسن الإحسان ، وإنقاذ الضعيف من البلاء ، فهذا إنما كان حسناً ، لأنه سبب لفتح باب المنافع والخيرات ، ولما كانت اللذة والسرور مطلوبين بالذات ، وكان الإحسان مفضياً إليها ، والمفضي إلى المحبوب

(محبوب)^(١) ، لا جرم كان الإحسان مما يميل الطبع (والعقل إليه)^(٢) . وما يقوى هذا : أن قتل^(٣) الملك الكبير : قبيح في حق أوليائه ، حسن في حق أعدائه ، وذلك لأن قتله سبب لزوال النعم عن أوليائه ، فلا جرم هو قبيح عندهم ، وهو سبب لزوال الآفات والمخافات عن أعدائه^(٤) ، فلا جرم حكموا عليه بالحسن . وأما الصورة التي فرضوها وهي : إذا عبر رجل ينكر الله ، وينكر النبوة ، وينكر المعاد في مفارقة خالية على أعلى مشرف على الملائكة فإن طبعه يحمله على الإحسان إليه ، فالسبب فيه أمران :

الأول : إن الحكم بالإحسان سبب لفتح^(٥) باب الخيرات وللحصول اللذات نصائر الإحسان مطلوباً نظراً إلى هذا الاعتبار والثاني : إن طبيعة الإنسان عبولة على المحاكاة يعنى أن كل ما يراه في الغير فإنه يفرض مثله في حق نفسه ، فإذا رأى مريضاً واقعاً في أنواع عظيمة من البلاء ، فإنه يقول في خياله : لو وقعت هذه الواقعة لي ، كيف يكون الحال ؟ فحيثذا يتالم قلبه ، وهذا هو المراد من الرقة الجنسية .

ثم يتقدير وقوعه في ذلك البلاء ، فإنه يستحسن إفدام الغير على تخلصه منه ، وبهذا الطريق يحكم خياله بأنه لما وقع ذلك الإنسان في البلاء ، وجب على أن أسعى في تخلصه منه .

هذا إذا كان الإنسان خلق رقيق الطبع ، لطيف المزاج . وقد يكون الإنسان غليظ القلب ، قاسي النفس ، لا تميل طبعه البتة إلى الرحمة . ولقد رأيت واحداً من أكابر الملوك ، كان في غاية القسوة ، وما كانت لذته

(١) زيادة .

(٢) من (س) .

(٣) اقتبسها من آن التعزير - في الفقه الإسلامي - مختلف بحسب مقامات الرجال ، ونقاومهم في الروايات .

(٤) أوليائه (ت) .

(٥) سبب (س) .

إلا في مشاهدة القتل والنهب ، وكلما كانت مشاهدته لأنواع التعذيبات أكثر ،
كان فرخه ، وانبساط وجهه أكمل .

فيثبت بهذه البيانات الظاهرة : أن الذي يتخيله هؤلاء المعتزلة من الحسن
والقبح ، قد صدقوا فيه ، إلا أن حاصله يرجع إلى الرغبة في جلب المفاجع ،
ودفع المضار .

ولما كان هذا ينبع الثبوت في حق الله تعالى ، كان إثبات الحسن والقبح
في أفعال الله وفي أحكامه محالاً باطلاً . فهذا هو الكلام الكاشف عن حقيقة
هذه المسألة .

والوجه الثاني في الجواب : أنا نقيم الدلائل القاطعة على أن ادعاء البديهة
في هذا الموضوع كذب وباطل . ويدل على صحة قولنا وجوه :

الحججة الأولى : وهي إن العلوم البديهية لا يجوز اختلاف العقلاة فيها
(وجميع الفلاسفة)^(١) وجميع الأشعرية ينكرون الحسن والقبح في هذه الأفعال .
وذلك يدل على أن العلم بحسن هذه الأشياء ويقبحها ليس من العلوم
البديهية .

أجاب أبو الحسين البصري عنه فقال : إنكار الضروريات غير جائز على
الجمع العظيم . أما الجمجم القليل فإنه يمتنع [طباتهم] على الكذب ، وعلى إنكار
الضروريات ، لبعض الأعراض . إذا عرفت هذا فتقول : أما عوام الأشعرية
وأهل السنة ، فإنهم يحكمون بقبح هذه الأشياء وحسنها ، ولا ينكرون ذلك
البتة . ولو سألكم عن هذه الأفعال قبل أن تنبههم على مذاهب الناس فيها ،
يصرحون بأن الإحسان حسن ، وبيان الظلم قبح . أما الرؤساء من الأشعرية ،
والذين يدعون نصرة المذهب ، فهم جمع قليل ، ولا يبعد منهم الإطلاق
والاتفاق على الكذب .

واعلم أن هذا الكلام بلونه عجيب ، وذلك لأننا لا نسلم أن جمهور الخلق

(١) من (س) .

يحكمون بحسن هذه الأشياء وينجحها ، بمعنى كونها مفيدة للخيرات والمنافع ، ومفيدة للشروع والمضار . ونحن لا ننزع في الحسن والقبح بهذا التفسير . وإنما ننزع في الحسن والقبح بتفسير آخر . ومعلوم : أن عوام الخلق لا يفهمون من الحسن والقبح إلا جلب المنافع ودفع المضار . بل نقول : إن عوام المعتزلة لا يفهمون أيضاً من الحسن والقبح إلا المنفعة والمضررة (فاما الحسن والقبح بمعنى آخر ، سوى المنفعة والمضررة)^(١) ذلك قد أطبق أهل السنة على إنكاره .

وأما العوام من أهل السنة فإنه لا خبر عندهم من ذلك المعنى البة . وأما العوام من المعتزلة فهم أيضاً لا يتصورون شيئاً آخر سوى المنفعة والمضررة (ففي الكلام في أن ادعاء الحسن والقبح بمعنى آخر سوى المنفعة والمضررة)^(٢) مما لا يفهمه إلا رؤساء المعتزلة . والذين يدعون نصرة المذهب منهم .

وقد سلم أبو الحسين : أن إطياق مثل هذا العدد على الداعي الكاذبة غير معنون فيثبت أن السؤال الذي أورده أبو الحسين في غاية الضعف .

الحججة الثانية : في بيان أن ادعاء الضرورة في هذا الموضوع باطل :^(٣) .

إنه لا شك أن التحسين والتقييم بمعنى الرغبة في جلب المنافع ودفع المضار حاصل . ولا شك أن امتياز الحسن والقبح بالمعنى الآخر ، عن المعنى الأول ليس معلوماً بالبداهة ، بل لا يظهر ذلك إلا للخواص من الناس بالوجوه الدقيقة الغامضة ولو تيسر ، وإذا كان الأمر كذلك ، فقد ظهر أن دعوى البداهة فيه محض الكذب والتزوير .

الحججة الثالثة : إننا إذا قلنا : الظلم قبيح ، فلا بد وأن يحضر^(٤) في عقلك تفسير الظلم ، وتفسير القبح ، لأن التصديق بدون التصور محال . فنقول : أما

(١) من (س) .

(٢) من (م) .

(٣) المعنى (س) .

(٤) يجوز في عقلنا (س) .

الظلم فقال أبو الحسين في كتاب «القدر» في باب القول في الأعراض : قال
شيوخنا : إن الآلام تحسن إذا اختصت بشروط . منها : أن تكون مستحقة ،
ومنها : أن يكون فيها نفع يوفى على الألم . ومنها : أن يكون فيه دفع ضرر
أعظم منه . ومنها : أن يظن بها النفع ، ودفع الضرر . ومنها : أن يكون
مفعولاً على وجه الدفع . ومنها : أن يكون مفعولاً على مجرى العادة ، أو بجري
فعل الغير . فإذا اختص الألم بشرط من هذه الشروط حسن ، ولم يكن ظلماً .
 وإذا تبرد عنها كان ظلماً . فلهذا جردنا الظلم بأنه ضرر غير مستحق ، ولا فيه
نفع يوفى عليه ، ولا دفع مضره هي أعظم منه ولا يظن به ذلك ، ولا يكون
مفعولاً على وجه الدفع ، ولا بجري مجرى الغير . وأقول هذا الحد الذي ذكره
للظلم مشتمل على قيود متعددة :

الأول : أن لا يكون مستحقةً . فإن كان مستحقةً لم يفجع كالقتل قصاصاً
وغيره .

القيد الثاني : أن لا يحصل فيه نفع^(١) يوفى عليه^(٢) ، فإن حصل ذلك لم
يكن ذلك ظلماً ، كي إذا أذن الله في ذبح البهائم ، لا فيه من الأعراض .

القيد الثالث : قوله : ولا دفع مضره أعظم منه ، فإن المضر إذا كانت
يبحث تكون دافعة لضرر آخر أعظم منه صار تحملها حسناً .

والقيد الرابع : أن لا يظن به ذلك ، فإنه متى حصل هذا الفتن حسن
الذبح .

القيد الخامس : (أن لا يكون مفعولاً على وجه الدفع ، فإن كان مفعولاً
على وجه الدفع حسن) ^(٣) كي إذا قصد زيد قتل عمرو فدفعه عمرو عن نفسه ،
وصار زيد مقتولاً ، عند ذلك الدفع . فقال أبو هاشم : إن العقلاء يستحسنون
ذلك عند علمهم ، بأنه مفعول على وجه الدفع .

(١) دفع (م ، س) .

(٢) نفع في عله (من) .

(٣) من (م ، س) .

القيد السادس : قولنا : (١) ولا يجري مجرى الغير . فهذا احتراز عما إذا طرح إنسان طفلاً في الثلوج ، فإن الألم الحاصل فيه من فعل الله ، إما مبتدأ ، وإما متولداً عن بروادة الثلوج ، وهو حسن ، لأنه يجري مجرى فعل الطارح لأنه يقبح من الله تعالى أن يفعل ذلك عند شيوخنا في غير زمان وجود الشيء^(٢) ، لأنه بعض عادة . وإنما قلنا : إنه يحسن ذلك لا لأجل العوض (لأن العوض)^(٣) الواجب في ذلك ، لازم على الطارح وهو عوض^(٤) غير موف ، لأنه لو كان موفياً لكان طرح الطارح غير ظلم ، لأنه قد أوى إلى نفع (موف)^(٥) فهذا تفسير الظلم على ما ذكره أبو الحسين البصري .

إذا عرفت هذا فتقول : أطبق المتكلمون على أن العلم بالأصل متى كان نظرياً ، امتنع أن يكون العلم بالفرع ضرورياً ، ولا شك أن العلم ب Maherية الظلم أصل للعلم يكونه قبيحاً ، والعلم ب Maherية الظلم لا يحصل إلا بهذا المعنى^(٦) ، الذي لا يتصوره إلا أهل التحقيق ، بالنظر الدقيق ، ولا كان العلم بهذا الأصل نظرياً ، فالعلم يكون الظلم قبيحاً ، امتنع أن يكون بديهيأ ، لما بينا أن العلم بالأصل ، إذا كان نظرياً امتنع أن يكون العلم بالفرع بديهيأ ، فيثبت بهذه البيانات : أن ادعاء العلم البديهي في هذا المقام : باطل (محال والله أعلم)^(٧) .

فإن قال : أنا أعني بقولي : الظلم قبيح بالضرورة هو أن كل من علم Maherية الظلم على هذا الوجه ، علم بالضرورة كونه قبيحاً . ولا أعني به : أن هذا العلم حاصل لجمهور العقلاة . فتقول : لما سلمت أن هذا العلم غير حاصل لجمهور العقلاة ، ولا يمكن ادعاء هذا عليهم . لم يبق معك إلا أنك

(١) قولنا (س) .

(٢) النبي (ت) .

(٣) من (س) .

(٤) كاف (س) .

(٥) من (ت) .

(٦) المد (ت) .

(٧) من (س) .

ندعى أن كل من تصور ماهية الظلم على هذا الوجه ، فإنه يحكم عليه بالقبح . ونحن نقول : إن هذا من نوع . وهل التزاع وقع بيننا وبينك إلا فيه ؟ وأنت قد سلمت أن دعوى الرجل الواحد لا تفيـد شيئاً (وهذا هو الوجه الأول في الجواب)^(١) .

والوجه الثاني في الجواب : سلمنا حصول الحسن والقبح في أفعال العباد^(٢) . فلم قلت : إنه يمكن حصره في أفعال الله تعالى ؟ قوله : إنما مـن علمـناه ظـلـماً عـلـمـناه قـبـحـاً ، وإن جـهـلـنا سـائـرـ الـاعـتـباـراتـ فـوـجـبـ أنـ تكونـ العـلـةـ هـذـاـ القـبـحـ هوـ الـظـلـمـ . فـلـنـاـ : لـمـ قـلـتـ : إـنـ مـاـ حـصـلـ الـعـلـمـ بـالـقـبـحـ عـنـ الـعـلـمـ بـكـوـنـهـ ظـلـماـ ، وـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ عـلـةـ ذـلـكـ القـبـحـ هوـ كـوـنـهـ ظـلـماـ ؟ وـمـاـ الدـلـلـ عـلـيـهـ ؟ ثـمـ الـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ فـسـادـهـ : إـنـماـ مـنـ عـلـمـناـ كـوـنـ هـذـاـ أـبـاـلـذـاكـ ، عـلـمـناـ كـوـنـ ذـاكـ اـبـاـ هـذـاـ ، مـعـ أـنـ يـمـتـنـعـ كـوـنـ إـحـدـيـ الإـضـافـيـنـ عـلـةـ لـلـأـخـرـيـ . لـأـنـ الإـضـافـيـنـ مـعـاـ ، وـالـعـلـةـ مـتـقـدـمـةـ عـلـىـ الـعـلـوـلـ ، وـالـمـنـعـ ، لـيـسـ نـفـسـ الـقـتـلـ .

فـهـذـاـ قـامـ الـكـلـامـ عـلـىـ قـوـلـ مـنـ اـدـعـىـ فـيـهـ الـضـرـورـةـ .

وـأـمـاـ الـذـيـنـ عـوـلـواـ عـلـىـ الـاسـتـدـلـالـ . فـنـقـولـ :

أـمـاـ الـحـجـةـ الـأـوـلـىـ : فـسـاقـطـةـ . لـأـنـاـ نـقـولـ : الـقـادـرـ عـلـىـ الـضـدـيـنـ . إـمـاـ أـنـ يـقـالـ : إـنـهـ يـكـنـ أـنـ يـصـدـرـ عـنـهـ أـحـدـ الـطـرـفـيـنـ دـوـنـ الـثـانـيـ لـاـ مـرـجـعـ ، أـوـ لـاـ يـكـنـ ذـلـكـ . فـإـنـ أـمـكـنـ ذـلـكـ فـلـمـ لـاـ يـكـنـ أـيـضـاـ أـنـ يـخـصـ إـحـدـيـ الصـورـيـنـ بـالـحـسـنـ ، وـالـأـخـرـىـ بـالـقـبـحـ لـاـ مـرـجـعـ ، وـإـنـ تـوـقـعـ عـلـىـ الـمـرـجـعـ ، فـجـيـشـذـ يـتـوـقـعـ صـدـورـ الـفـعـلـ مـنـ الـعـبـدـ عـلـىـ قـيـامـ الـدـاعـيـ ، وـتـلـكـ الـدـاعـيـةـ تـكـوـنـ فـعـلـاـ لـلـهـ تـعـالـ قـطـعاـ لـلـتـسـلـلـ . وـعـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ فـقـعـلـ الـعـبـدـ مـوـجـبـ لـجـمـعـ الـقـدـرـةـ وـالـدـاعـيـ . وـهـمـاـ فـعـلـاـنـ لـلـهـ تـعـالـ ، وـمـوـجـبـ فـعـلـ الـلـهـ تـعـالـ يـكـوـنـ فـعـلـاـ لـلـهـ تـعـالـ ، فـأـفـعـالـ الـعـبـادـ بـأـسـرـهـاـ أـفـعـالـ لـلـهـ تـعـالـ . وـإـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ فـيـكـونـ الـخـيـرـ وـالـشـرـ فـعـلـاـ لـلـهـ تـعـالـ .

(١) زيادة .

(٢) أفعال العباد (مس) .

وذلك يبطل القول بأن فعل بعض الأشياء من الله تعالى قبيح .

وأيضاً : فقد ذكرنا : أن الله تعالى خصص إحداث العالم بوقت معين من غير مرجح ، اختص به ذلك الوقت^(١) وكذا القول في تخصيص كل واحد من المحوادث بوقت معين ، وفي تخصيص كل واحد من الذوات ، بصفة معينة ، وإذا عقل ذلك فلم لا يعقل مثله في تخصيص بعض الأحكام بالحسن وبعضها بالقبح من غير خصص ؟

وأما الحجة الثانية^(٢) : فالجواب عنها : أن نقول : القول بصحة النبوات وبصحة الوعد والوعيد ، إما أن يكون مبنياً (على القول بصحة الحسن والقبح في العقل) ، وإما أن لا يكون مبنياً عليه ، فإن كان الأول فحيثذا يكون القول بصحة الحسن والقبح (في العقل)^(٣) أصلاً للعلم^(٤) بصحة الوعد والوعيد والنبوات . فلو أثبتنا العلم بصحة الحسن والقبح بالبناء على إثبات الوعد والوعيد (والنبوات لزم إثبات الأصل بالفرع ، وذلك يوجب الدور ، وهو ع الحال . وإنما إن^(٥) لم يكن القول بصحة الوعد والوعيد وبصحة النبوات محتاجاً إلى العلم بصحة الحسن والقبح فحيثذا لا يلزم (من القدر في الحسن والقبح العقليين^(٦) القدر في الوعد والوعيد ، وفي النبوات . فيثبت بهذا البرهان : أن الذي ذكروه لا يصح الاستدلال به على إثبات هذا المطلوب .

فإن قالوا : هب أن هذا لا يصح جعله ذليلاً^(٧) لإثبات هذا المطلوب ، إلا أنه يصح ذكره على سبيل الإلزام ، من حيث إنه لما كان القول بصحة النبوات فرع على القول بالحسن والقبح (كان القدر^(٨) في هذا الأصل يوجب

(١) الوقت (م) .

(٢) الحجة الثالثة [الأصل] .

(٣) من (م ، من) .

(٤) أصل للعلم (ت) .

(٥) من (م ، من) .

(٦) من (ت) .

(٧) لا يصح ذليلاً (م) .

(٨) من (م) .

القبح في ذلك الفرع . فنقول : إذا افتنتم بالإلزام ، واعترفتم بأنه ليس ببرهان . فنقول : هذا الإلزام وارد عليكم أيضاً من وجهين :

الأول : وهو أن الفعل إما أن يتوقف على الداعي ، أو لا يتوقف عليه ، فإن توقف عليه ، لزم أن يتوقف صدور الفعل عن العبد على حصول الداعي ، ويلزم منه القول بالجبر ، وأن يكون فعل العبد فعلاً لله (وعلى هذا التقدير فيكون الخير والشر من الله)^(١) وعلى هذا التقدير فيلزمكم ما التزمتموه علينا ، وإما أن يتوقف الفعل على الدواعي ، فحيثئذ يصبح أن يخلق الله المعجزة (لا شيء من الدواعي أصلاً . وحيثئذ لا تدل المعجزة)^(٢) على الصدق ، وحيثئذ يلزم القبح في نبوة جميع الأنبياء والرسل . وهذا الإلزام قوي .

والوجه الثاني : أن نقول : خالق أفعال العباد إما أن يكون هو الله تعالى ، أو العبد . فإن كان هو الله تعالى فحيثئذ يكون الخير والشر كله من الله تعالى ، وحيثئذ يلزمهم ما التزموه علينا . وإن كان هو العبد فحيثئذ تكون قدرة العبد صالحة للإيجاد ، وإذا ثبتت هذا فحيثئذ يحتمل في جميع المعجزات أن يكون خالقها غير الله ، وعلى هذا التقدير فلا تكون المعجزة دليلاً على أن الله خصه بالتصديق .

و تمام هذا الكلام ، إنما يتم ببيان أن دلائل المعتزلة في أن غير الله لا يقدر على خلق الجسم والحياة ضعيفة ، وسيأتي بيان ذلك في باب الجبر والقدر ، فثبتت أن الإلزام الذي وردوه علينا ، هو بعينه لازم عليهم .

وأما الحججة الثالثة : فضعيفة ، لأن تصديقنا بإثبات الحسن والقبح عند ورود الشرائع ، متوقف على تصور معنى الحسن والقبح ، وهذا التصور معلوم بالعقل ، قبل مجيء الشرع ، فثبتت أن هذا الكلام ضعيف .

وأما الحججة الرابعة : فهي عين الحججة الثالثة . إلا أنها أوردناها على

(١) من (م ، س) .

(٢) من (م ، ت) .

صورة أخرى . والجواب عنها عين الجواب عن الحجة الثالثة .

فهذا ثالث (الكلام)^(١) في تحسين العقل وتنبيحه .

(قال المصنف - رضي الله عنه -: وقد تم هذا الياب ، من هذا الكتاب)^(٢) .

تم الجزء الثالث من كتاب «المطالب العالية من العلم الإلهي» للإمام فخر الدين الرازى . ويليه الجزء الرابع . وموضوعه : في مباحث : «الخدوث والقدّم . وأسرار الدهر والأزل» .

(١) من (س) .

(٢) من (م ، ت) .

فهرس المحتوى الثالث
من كتاب لطائف العالمة من العلم العربي

الصفحة	الموضوع
٥	عدد الصفات الابيجابية لله عز وجل
الباب الأول :	
٧	في أحكام الداعي والصوارف
الفصل الأول :	
٩	في حد القادر
الفصل الثاني :	
١٣	في انبات تحقيق القول في الداعي والصوارف
الفصل الثالث :	
١٧	في بيان أنه لا تأثير لغير الاعتقاد والظن في الدعاء إلى الفعل
الفصل الرابع :	
٢١	في تحقيق الكلام في المنفعة والمضررة . والخير والشر . والمصلحة والمفسدة .
الفصل الخامس :	
٣٣	في بقية الكلام في هذا الباب [باب المنفعة والمضررة]
الفصل السادس :	
٣٧	في أن صدور الفعل هل يتوقف على الداعي أم لا ؟

الفصل السابع :

في تقرير دلائل القاتلين بأن الفعل لا يصدر عن القادر ،

إلا عند حصول الداعي ٤٥

الفصل الثامن :

في بيان أنه عند حصول الداعي يجب صدور الفعل ، ولا يبقى المحو زينة

الفصل التاسع :

في تقسيم الداعي ٦١

الفصل العاشر :

في تحقيق الكلام في تقسيم الداعي . إلى ما يكون داعية الحاجة ،

وإلى ما يكون داعية الاحسان ٦٥

الفصل الحادى عشر :

في شرح أن العبد كيف يكون فاعلاً ٧٣

الباب الثاني :

في البحث عن الفرق بين القادر وبين الموجب واستقصاء الكلام فيه ... ٧٥

ال قادر والموجب بين الفلسفه والمتكلمين وأهل الأديان ٧٧

الباب الثالث :

في كونه تعالى عالماً ١٠١

الفصل الأول :

في تحقيق الكلام في حقيقة العلم والأدراك ١٠٣

الفصل الثاني :

في حكاية دلائل المتكلمين في كونه تعالى عالماً ١٠٧

الفصل الثالث :

في تقرير طريقة أخرى ، سوى طريقة الانتقاد والاحكام ،

تدل على كونه تعالى عالماً . بناء على كونه تعالى ، فاعلاً

بالاختيار ، لا موجباً بالذات ١١٧

الفصل الرابع :	
في تقرير الوجوه التي استدل بها الشيخ الرئيس ، أبو علي بن سينا .	
في مسائل كتبه ، على كونه تعالى عالماً بالمعلومات ١١٩	
الفصل الخامس :	
في المسائل المفرعة على اثبات كونه تعالى عالماً ١٣٩	
الفصل السادس :	
في البحث عن كونه تعالى عالماً بالجزئيات ١٥١	
الفصل السابع :	
في بيان كونه تعالى عالماً بالمعلومات ١٦٥	
الباب الرابع :	
في كونه تعالى مریداً ١٧٣	
الفصل الأول :	
في البحث عن حقيقة الارادة ١٧٥	
الفصل الثاني :	
في اللذة والالم ١٨٢	
الباب الخامس :	
في كونه تعالى سمعياً بصيراً ١٨٥	
الباب السادس :	
في كونه تعالى منتكلماً ١٩٩	
المسألة الأولى : في البحث عن حقيقة الكلام ٢٠١	
المسألة الثانية : في اثبات كونه تعالى منتكلماً ٢٠٣	
الباب السابع :	
في كونه تعالى قدِيماً باقياً ٢٠٩	

	الباب الثامن :
٤١٥	في كونه تعالى حيًّا
	الباب التاسع :
٤١٩	كلمات في الصفات
	الفصل الأول :
	في حصر صفات الله تعالى :
١ - الحياة ٢ - العلم ٣ - القدرة ٤ - الإرادة ٥ - السمع	
٦ - البصر ٧ - الكلام ٨ - البقاء	٤٢١
	الفصل الثاني :
٤٢٣	في أنه تعالى عالم لذاته أم لمعنى ؟
	الفصل الثالث :
٤٢٥	في أحصاء صفات الله تعالى
	الفصل الرابع :
٤٢٧	في أن تكوين الشيء هل هو نفسه ، نفس المكون ، أو غيره ؟
	الفصل الخامس :
٤٢٩	في تقسيم أسماء الله تعالى
	الفصل السادس :
٤٧٩	في اثبات كونه تعالى حكيمًا
	الفصل السابع :
٤٨٩	في أن تحسين العقل وتنقيحه . هل هو معتبر أم لا ؟
	الفصل الثامن :
	في اثبات أن التكليف بما لا يطاق واقع . وأنه متى كان الأمر كذلك ،
٤٠٥	امتنع أن يقال : إنه تعالى يراعي مصالح العباد
	الفصل التاسع :
	في ذكر أنواع آخر من الدلائل ، على نساد القول بتحسين العقل
٤١٧	وتنقيحه في أفعال الله ، وفي أحكامه

الفصل العاشر :

في حكاية كلمات المعتزلة في القول بتحسين العقل وتفسيحه ٣٤١

الفصل الحادي عشر :

في الجواب عن الوجوه التي عولوا عليها في تحسين العقل وتفسيحه ٣٤٧

[تم فهرس الجزء الثالث من كتاب المطالب العالية من العلم الامي .

للإمام

فخر الدين الرازى]